

المقاومة المدنية
في عناصر المناعة الذاتية للمجتمعات

هيثم مناع

المقاومة المدنية

في عناصر المناعة الذاتية للمجتمعات

« سلسلة براعم »

الأهالي اللجنة العربية لحقوق الإنسان أوراب

* المقاومة المدنية: في عناصر المناعة الذاتية للمجتمعات

* (سلسلة براعم) - (25)

* هيثم مناع

* الطبعة الأولى 2008

* جميع الحقوق محفوظة للناشر ©

* الناشر: (أوراب - الأهالي - اللجنة العربية لحقوق الإنسان)

● المؤسسة العربية الأوروبية للنشر (أوراب) - باريس

Editions Eurabe

36 B Rue du Cotentin - 75015 Paris - France

Email: eurabe@noos.fr

● الأهالي للنشر والتوزيع

سورية - دمشق - ص.ب: 9503 - هاتف: 2215173

فاكس: 2452565 - بريد الكتروني: odat-h@scs-net.org

● المكتب الدولي للجمعيات الإنسانية والخيرية (IBH)

2bis Chemin des Vignes

Petit - Saconnex 1209 - GENEVE - SUISSE

● اللجنة العربية لحقوق الإنسان

Commission Arabe des Droits Humains

33 rue P. V. Couturier 92240

Malakoff - Paris - France

Tel.: 0033140921588 - Fax.: 0033146541913

E.mail: achr@noos.fr - www.achr.nu

ISBN: 2- 914595 - 25 - 5

EAN: 9782914595254

Haytham Manna

Civilian Resistance

Buds: Studies of the Arab Commission for Human Rights

موافقة الإعلام رقم: 98836

تقديم

كيف يمكن الحديث عن مناعة إنسان وشعب ومواجهة مشروع إمبراطوري للهيمنة الواقعية المموسة بثلاثي كلمات هي نفسها موضوع تساؤل ونقد بل ورفض:

بين كلمة أصبحت شعاراً مبتذلاً غريب الأصول غريب الدوافع..
هش الطبيعة متأزم في هياكله ومضامينه المختلفة (الديمقراطية)..
ومصطلح يفوق الخلاف على تعريفه الخلاف في تحديد ماهية الإرهاب (المجتمع المدني)

وعبءة فضفاضة الحدود واسعة الذمة هلامية الدوافع والأسباب
والنتائج (العمل الخيري)

كيف يمكن أن نقرأ الحلم - المستقبل بعيون الشك السلبي والحذر
المشروع وسوء المثل؟

ثم كيف يمكن أن ننطلق من العام لتشخيص حالات الانسداد
العيانية والخاصة ونحتفظ بحصتنا الضرورية في الأمل دون الوقوع في
الأحكام المسبقة ومنظومات التفكير الإيديولوجية المغلقة؟ هل هناك
بالفعل قواعد عامة في الحياة البشرية تشبه القوانين الطبيعية ولو بشكل
نسبي ليكون بوسعنا الحديث عن ضرورة السير نحو الديمقراطية
باعتبارها النظام الأقل سوءاً كما قال تشرشل يوماً، وعن ضرورة تعبير

الطريق لهذه الديمقراطية عبر وسائل المقاومة المدنية المختلفة التي تجعل من وسائل المشاركة المجتمعية الفاعلة ووسائل لحم لتعسف السلطة والتوازن بين المجتمع والدولة. وهل هناك عنصر يجمع غنى العمل الخيري الذي يربط في وجوده الذاتي نفسه بين الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية من جهة، والقدرة على الفعل المدني المستقل من جهة ثانية وأخيراً التدريب اليومي على أهم الحقوق المدنية؟

إن كانت عناصر هذا البحث همّ يومي بالمعنى الذهني والنضالي، فالفضل في جعلها تجتمع بين دفتي كتاب يعود للأخ خالد الفواز الذي تعرفت عليه أول مرة في البحرين في ٢٠٠٢ حين جلسنا مع الدكتور عبد الرحمن النعيمي نتناقش في الهجمة العمياء على الجمعيات الإنسانية والخيرية، وقررنا منذ ذلك اليوم، عدم ترك مسألة الدفاع عن العمل الإنساني والخيري في العالمين العربي والإسلامي قضية تخضع للعاطفة أو المناسبات. ويمكن القول أن إرادة أشخاص لا يتعدى عددهم أصابع اليد الواحدة ومصداقيتهم الأخلاقية والمعرفية كانت وراء إطلاق مشروع كونفدرالي خلاق للعمل الإنساني والخيري. لم تكن المبادرة هذه المرة غريبة، بل كانت وليدة جلسة نقاش معمق وهادئ في الجزيرة العربية بحثاً عن سبل تحول دون اغتيال العمل الإسلامي الخيري عبر القوائم السوداء والملاحقة بالأدلة السرية والضغط على الحكومات وإغلاق وسائل التواصل المالي والإداري بين الجمعية الإنسانية والضحايا.

بعد سنوات، وفي لحظة تأكدنا فيها من الإفراج عن كل العاملين في الحقل الخيري المعتقلين ظلماً في سجن غوانتانامو، وكسب عدة دعاوى قضائية في فرنسا وبريطانيا وهولندا والولايات المتحدة، وانتساب أكثر من ١٦٠ منظمة من كل القارات والديانات والثقافات للمكتب الدولي

للجمعيات الإنسانية والخيرية، طالبني الأخ خالد الفواز في اجتماع للمكتب الدولي في اسطنبول ٢٠٠٧ بإعداد كتاب يعرف الناس على وشائج الصلة بين العمل الخيري والمجتمع المدني والديمقراطية، وكيف أن ضرب هذا التعبير المدني الرئيس، هو أحد وسائل ضرب دولة القانون والعقد والعهد، هو مواجهة مفتوحة مع البناء المدني ووسيلة مباشرة لتعزيز العنف على الصعيد العالمي. تأخر هذا الكتاب في زحمة النضال اليومي، ولكن لحسن الحظ، لم تغب الفكرة يوماً، ولعل في هذه الصفحات ما يفتح النقاش بشكل جدي وفي الميدان حول أسئلة مركزية من المفترض أن يتناولها كتاب موسع، في هذه الصفحات مقدمة لا بد منها له:

هل يمكن الحديث في الديمقراطية دون الانتقال من كائن لم يتفرد بعد ولم يحصل على حقوق جماعية إلا في نطاق عشيرته أو ملته؟ إلى شخص له حقوق وعليه واجبات يسمى في الأدبيات السياسية الاجتماعية بالمواطن؟

ما هي التعبيرات الاجتماعية والمدنية التي نجحت في تجاوز صيغة العائلة والطائفة والمنطقة الجغرافية في العالم العربي؟

عندما تقوم مؤسسة وفاقية أو جمعية خيرية على مبدأ بسيط يكتفه الحديث الشريف بالقول: «اصنع المعروف مع أهله ومع غير أهله، فإن أصبت أهله فهو أهله، وإن لم تصب أهله فأنت أهله». ألسنا في صلب الانتقال من العلاقات العضوية قبلية أو عشائرية أو طائفية كانت إلى علاقات مدنية لا تميز بين العاملين في الجمعية الخيرية أولاً ولا تميز بين المستفيدين من نشاطاتها ثانياً؟

وعندما تحاصر هذه «الجمعية»، التي هي في واقع الأمر وسيلة

اجتماع بشري وسيل عمران مجتمعي ونجدة للمستضعفين وصمام أمان في وجه العنف. ماذا بقي للمجتمع من وسائل مناعة ذاتية ضد الهيمنة الخارجية وكمونات العنف الداخلية؟

هذا الكتاب لا يعطي إجابات، بقدر ما يحاول تناول مفصل الوضع البشري والتعبيرات التي ينتجها من أجل وضع أكثر مدنية وأقل بربرية. في هذه السيورة، يظهر أولاً دور الفضاء غير الحكومي في فك حالات الاستعصاء السلطوية وحالات الحصار المجتمعية عبر دروس محلية وأخرى دولية. مع التأكيد على أن سيورة بناء مجتمع مدني، لم تكن واحدة في التاريخ، حتى في بلدان متجاوزة الثقافة ومتشابهة في نمط الإنتاج المادي ونظام الحكم السياسي. وثانياً ضرورة الخروج من الإيديولوجية الديمقراطية التي بدأت تنتشر للأسف حاملة كل جرائم قتل الفكر الديمقراطي الحر والمنتور والخلاق. عبر أمثلة وتجارب وقراءات في التجربة العالمية.

العمل الخيري: قراءة تاريخية

سبق العمل الخيري الديانات السماوية الثلاث، وكما ينوه الدكتور أحمد بن صالح العبد السلام، فكرة الوقف كانت موجودة قبل الإسلام عند كثير من الأمم، وجدت عند قدماء المصريين فكانت الأراضي ترصد على الآلهة والمعابد والمقابر، وتؤخذ غلتها للنفقة عليها، كذلك ينفق على الكهنة والخدام من هذه الأموال، وكان الناس وقتها مدفوعين إلى هذا التصرف بقصد فعل الخير والتقرب إلى الآلهة. وكان هذا الشيء موجوداً عند قدماء العراقيين، وعند الرومان وغيرهم.

اعتبرت التقاليد اليهودية الأولى الصدقة (بالعبرية tzedaka) واجبا دينيا نحو الفقير والغريب، من حيث هي قيمة أخلاقية عادلة، وقد طورت المسيحية مفهوم المساعدة الخيرية والإنسانية في فعاليات متعددة الأشكال وقد عرف شرقي المتوسط مفهوماً مركباً للعمل الخيري مقتبس من قديم حضارات مصر والرافدين، معززا من الديانات الفارسية القديمة ومتأثراً بالتراث المسيحي واليهودي الشرقي.

كذلك من الأوقاف التي اشتهرت عند العرب قبل الإسلام، الوقف على الكعبة المشرفة، بكسوتها وعمارتها كلما تهدمت. ولا يعتد المؤرخون بقول الإمام الشافعي «لم يحبس أهل الجاهلية فيما علمته داراً، ولا أرضاً تبرراً بحبسها، وإنما حبس أهل الإسلام»، فقد عزز الإسلام

أوقافاً معروفة وابتكر أشكالاً جديدة ومنع أشكال وقف غير نافعة مثل وقف الحيوانات والمواشي للآلهة والكهان، كالبحيرة والسائبة والوصيلة (سورة المائدة ١٠٣). بحيث صار الوقف مع الإسلام، عمداً من أعمدة التكافل الاجتماعي والقيم الثقافية الإيمانية والواجب الديني، الأمر الذي أعطاه مكانة مركزية في صلب منظومة الحياة الروحية والمادية للعرب والمسلمين. وإن كان ثمة خلاف حول أول وقف في الإسلام، فإن وقف مخيريق يحمل من الأبعاد الرمزية والسياسية والدينية والاجتماعية ما يتجاوز الزمان والمكان:

فقد ذكر ابن سعد والحافظ وغيرهما أكثر، أن حوائط رسول الله السبع التي وقف من أموال مخيريق وهو من يهود يثرب وقاتل مع المسلمين في غزوة أحد وقال: إن أصبت فأموالي لمحمد يضعها حيث أراه الله، وقد قتل في المعركة، وقال به الرسول: مخيريق خير يهود.

ونجد في سير الصحابة ما يؤكد مقولة صاحب المغني وصاحب البحر الزخار عن جابر بن عبد الله الأنصاري: «فما أعلم أحداً ذا مقدرة من أصحاب رسول الله من المهاجرين والأنصار، إلا حبس ماله من ماله صدقه موقوفة لا تشتري أبداً، ولا توهب، ولا تورث». الأمر الذي يعطي صورة عن انطلاقة جديدة لمفهوم التكافل الاجتماعي والعون الخيري ضمن مشاركة المسلمين الأوائل الواسعة.

ازدهرت الأوقاف في العصر الأموي ازدهاراً عظيماً، وذلك في مصر والشام وغيرهما، وكان من ثمار ذلك، أن اتسعت مجالات الوقف في ذلك العصر. فلم يعد الوقف قاصراً على جهات الفقراء والمساكين وإنشاء المساجد فقط بل تعدى ذلك إلى بناء دور العلم والإنفاق على طلاب العلم، والدور الخيرية.

وقد أدى إقبال الناس على الوقف والاهتمام به، إلى إنشاء هيئات تتولى الإشراف عليه، وتتولى مصالحه، وقد كانت الأوقاف في بادئ الأمر تدار من قبل الواقفين، أو ممن يوكلون إليه إدارتها والقيام بمصالحها، إلا أن كثرة الأوقاف وتنوعها، استدعى ذلك أن تقوم بعض الأجهزة بالاهتمام بالأوقاف.

وقد ولي قضاء مصر في زمن هشام بن عبد الملك (توبة بن نمر بن حومل الحضرمي) (ت ١٢٠هـ)، فقال: ما أرى موضع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين، فأرى أن أضع يدي عليها حفظاً لها من التواء والتوارث. ولم يمت حتى صار للأحباس ديوان مستقل عن بقية الدواوين،

تحت إشراف القاضي، وهذا الفعل من توبه، أمر لا بد منه، فقد جاء في حديثاته أنه يخشى على الأوقاف من الالتواء والتوارث، فحفظها من الاغتيا (عن الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر).

ويُعدُّ هذا الديوان أول تنظيم للأوقاف، ليس في مصر فحسب، بل في الدولة الإسلامية كافة. وصار من المتعارف عليه في ذلك العصر، أن يتولى القضاة النظر على الأوقاف.

توسع نظام الوقف في العصر العباسي، ليشمل تأسيس المكتبات والإنفاق عليها، وإنشاء المصحات والبيمارستانات المخصصة لعلاج المرضى بالمجان، وإعادة تأهيل وتعليم السجناء والإنفاق على السجون، وكذلك إنشاء الدور لسكن الفقراء والمساكين والمسافرين.

وقد نشأ في العهد العباسي منصب (صدر الوقوف) وأنيط به الإشراف على إدارة الوقف وتعيين الأعوان لمساعدته على النظر عليها.

وفي عهد المأمون الخليفة العباسي نظم قاضيه بمصر، (لهيعة بن عيسى الحضرمي) الأحباس. يقول الكندي عنه: كان من أحسن ما عمله لهيعة في ولايته أن قضى في أحباس مصر كلها، فلم يبق منها حبساً حتى حكم فيه، إما ببينة، وإما بإقرار أهل الحبس وكان يقول: سألت الله أن يبلغني الحكم فيها، فلم أترك شيئاً منها حتى حكمت فيه وجددت الشهادة به.

كان القضاة في بغداد وغيرها من حواضر العالم الإسلامي يتولون الإشراف على الأوقاف بأنفسهم ويحاسبون المتولين عليها، فإذا رأوا منهم أي تقصير، أو تهاون في حفظ الأوقاف وصيانتها قاموا بتأديبهم والأخذ عليهم. ومن هذه المواقف، أن القاضي أبا الطاهر عبد الملك بن محمد الحزمي الأنصاري، كان يتفقد الأحباس بنفسه كل ثلاثة أيام من كل شهر، ويأمر برمتها وإصلاحها، وكس ترابها، ومعه طائفة من عماله عليها.

ولم يستمر هذا الأمر طويلاً فمع بداية النصف الأول من القرن الرابع الهجري، كان يعين هناك متولي للأحباس، ونفقة الأيتام، بالإضافة إلى القاضي، ولعل أهم من تولى النظر في الأحباس ونفقة الأيتام بعد فصلها عن القضاء، بكران بن الصباغ، وقام معه أحمد بن عبدالله الكشي، وقد جعل لهما النظر في الأحباس في عهد الخليفة العباسي الراضي في ربيع الآخر سنة (٣٢١هـ). وكانت هذه الخطوة بداية إنشاء ديوان مستقل للأحباس منفصل عن ديوان القضاء.

وكانت الأحباس والأوقاف تلقي دعماً من خلفاء الدولة العباسية، فقد ذكر ابن كثير في البداية والنهاية في حوادث سنة (٦٣١هـ) أنه كمل فيها بناء المدرسة المستنصرية ببغداد، والتي بناها المستنصر بالله،

ولم يُبن مدرسة قبلها مثلها، ووقفت على المذاهب الأربعة، من كل طائفة اثنان وستون فقيهاً، وأربعة معيدين، ومدرس لكل مذهب، وشيخ حديث، وقارئان، وعشرة مستمعين، وشيخ طب، وعشرة من المسلمين يشتغلون بعلم الطب، ومكتب للأيتام، وقدر للجميع من الخبز واللحم والحلوى والنفقة ما فيه كفاية لكل واحد.

تأصلت منذ الحقبة العباسية فكرة العمل الخيري بلا حدود، في الموضوع أو في المستفيدين أو في الزمان والمكان. فبنيت الخانات والفنادق للمسافرين، وبيوت خاصة للفقراء غير القادرين على السكن، والمطاعم الشعبية تقدم الطعام والشراب والحلوى وحفر الآبار وإصلاح الطرقات والقناطر والجسور والمقابر العامة وشراء أكفان الموتى الفقراء وتجهيزهم بل كان هناك مؤسسات للمحتاج من المراهقين والشبيبة ترعاهم من الطعام والختان حتى التعليم وتشجيع الزواج بدفع نفقاته وإهداء المهر، أخرى اهتمت بتوزيع الحليب للمرضعات. وكان هناك مؤسسات لحماية الشجر والبيئة والماء النظيف وأخرى للعناية بالحيوانات المريضة وقد تطرق الدكتور مصطفى السباعي لأكثر من ثلاثين نشاطاً للجمعيات الخيرية والوقفية في التاريخ العربي الإسلامي حتى لخص ابن خلدون هذا الفضاء بالقول:

«ما من فقير يذهب إلى بلدة من البلاد هو غريب فيها وهي غريبة عنه، إلا وتنادي بيوتاتها التي أوقفت لهذا الأمر أن أقبل إلي فمرحبا بك».

لم يؤثر ضعف الخلافة وتراجع السلطات السياسية على أعمال الوقف، باعتبارها من المجتمع وإليه، فاستمرت بأشكال متعددة، وقامت بما عجزت عنه السلطات السياسية المضطربة، وغطت، ما لم تقم به

مؤسسات الدولة الاجتماعية. حتى وصف أحدهم مسئولية الأوقاف عن الناس في العصر العثماني بالقول: «بفضل الوقف الذي ترعرع إبان الإمبراطورية العثمانية، كان بإمكان الإنسان أن يولد في بيت للوقف، وينام في سرير للوقف، ويأكل ويشرب في ملكية الوقف، ويقراً في كتب الوقف، ويدرس في مدارس الوقف، ويتلقى مرتبه من إدارة الوقف، وعندما يتوفى يوضع في كفن للوقف، ويدفن في مدفن للوقف».

إلا أن الوقف كمؤسسة اقتصادية اجتماعية أصبح مع عسف السلطة وفساد الحكام وسيلة من وسائل الطمع بالمال العام، فتكررت حوادث مصادرة الأوقاف وأخذ خيبراتها للسلطة السياسية والمؤسسة العسكرية. ولم يستوعب محمد علي الدور الهام للمجتمع في عون المجتمع ضمن رؤيته مركزية السلطات في أعلى هرم السلطة، فاستولى على الأوقاف كلها، وتعسف بالشعب، وطالبهم بإبراز الوثائق التي تثبت ملكيتهم لتلك الأوقاف، والتي لا يملكها إلا القليل، وقد طلب من مفتي الحنفية بالإسكندرية محمد محمود الجزائري، يسأله عما إذا كان لولي الأمر أن يمنع وقف الأماكن المملوكة لأهلها سداً لذريعة ما غلب على العامة من التوسل به لأغراض فاسدة من حرمان بعض الورثة، والمماطلة بالديون في الحياة، وتعريضها للتلف بعد الممات، فأفتاه المفتي بأنه يجوز ذلك لولي الأمر سداً للذريعة، ولأنه مما تقتضيه السياسة الشرعية، فأصدر أمره في التاسع من رجب سنة (١٢٦٢هـ) الموافق ٣ يوليو ١٨٤٦ بمنع الأوقاف، إبقاء على عمارة الملك ووقاية له من الأضرار، وسداً للذرائع، ورداً لأغراض المبطلين الذين يحاولون من طريق، وقف أموالهم وعقاراتهم، الفرار من أداء ما عليها من الديون وحرمان الورثة.

بعد محمد علي قام والي مصر محمد سعيد باشا بالتراجع عن خطوة محمد علي بإعطاء الملكية التامة للمجتمع، فأصبح الوقف مباحاً للجميع، وأقدم الناس على الوقف، وتحققت رغباتهم، ولكن في عالم فوضى ورفض وقبول، وتوظيف واستعمال لآرب شتى، فاضطربت مؤسسة الوقف وللأسف لم يتمكن كبار العلماء من التدخل لحمايتها من جنوحات الحاكم والمحكوم. الأمر الذي جعل الناس من كل الاتجاهات، يتوجهون نحو الجمعيات الخيرية بشكلها الحديث للقيام بالأعمال التي قام به الوقف تاريخياً، دون أن يلغي ذلك الأوقاف ودورها، ولو أن هذا الدور تراجع في غياب الإصلاح الديني والأخلاقي الضروري لمواكبة هذه المؤسسة الضرورية لتحديات الزمان والمكان. وعلينا انتظار القرن العشرين والوعي المتصاعد لضرورة وجود ودائع خيرية خاصة لحماية مبادرات المجتمع من شمولية الدولة المحلية ما بعد الاستعمارية، التي ربطت كل مبادرات ونشاطات المجتمع بها.

إن كان هذا شأن التفاعل المجتمعي مع مؤسسة الوقف والعمل الخيري، فإن تكويناتها وتوجهاتها بين الحدود والأقوام بدأت منذ العصر العباسي، إلا أنها أصبحت أكثر وضوحاً في الحقبة العثمانية في التماس الصراعي والتكاملي، بين صعود الخلافة العثمانية وظهور حركة الإصلاح الديني في أوربة المسيحية وبدايات عصر التنوير.

المنظمات غير الحكومية الدولية، الديمقراطية والتنمية

تعود ظاهرة المنظمات الدولية غير الحكومية إلى القرون الوسطى في الخلافة الإسلامية وأوربة، وإن لم تكن قد أخذت بعد طابعها الحالي وكانت غالباً ذات نزعة دينية أو نقابية حرفية. ولو تتبعنا مثلاً نظم المشافي للقديس يوحنا Ordre des Hospitalier de St Jean الذي تأسس في مدينة القدس عام ١٠٩٨ وشاركت في مهمات عسكرية ولا إنسانية كما يذكر برومان قبل أن تنتقل إلى رودس (١٣٠٩ - ١٥٢٢) ثم إلى مالطة حيث أصبح اسمه Ordre de Malte ثم إبعاده عن الجزيرة وحتى عودته في ١٩٩٨ إلى قلعة في مالطة باتفاق مع حكومتها وقد أصبح له فروع منتشرة في ٨٢ بلداً وخدمات إنسانية في قرابة ١٦٠ بلد لأمكننا عبر رصد ما عرفه من تغييرات بنوية ووظيفية تتبع تطور هذا المفهوم في شكل ديني له. ولتتبع أشكال أكثر معاصرة نعود إلى الأمية الأولى التي شكلت بالفعل أقوى الظواهر الاجتماعية السياسية في القرن الماضي كمبادرة خاصة ذات طابع عمالي راديكالي. لقد عنيت المؤسسات المسيحية بمساعدة الفقراء من خلال الإحسان ولكن فلسفة التنوير شجعت نوعاً آخر من البر عرف باسم عمل الخير (بالفرنسية: bienfaisance)، الذي امتدت جذوره إلى قيم علمانية في إطار المرجعية الأخلاقية والآداب المشتقة من العمل الفلسفي الإنساني بدلاً من الأصل الإلهي. لعدة قرون انحصر عمل البر والإحسان داخلياً

بين الدول الأوروبية وكان لا بد من انتظار القرن التاسع عشر ليمتد إلى حدود أخرى. وتأسست المنظمات الإنسانية في بعض العواصم الأوروبية منها الصليب الأحمر (Red Cross) في جنيف عام ١٨٦٣، وجيش الخلاص (Salvation Army) في لندن عام ١٨٦٥. ويمكن اعتبار اللجنة الدولية للصليب الأحمر كأول مؤسسة دولية للعمل الإنساني.. بعد الحرب العالمية الأولى بدأت العديد من المنظمات تتلقى تمويلاً من الدول ومن عصبة الأمم بما في ذلك المفوضية العليا للاجئين. تزايد نمو هذه المؤسسات بشكل فعلي في أعقاب الحرب العالمية الثانية مع إنشاء منظمة (CIMAD) في فرنسا (اللجنة بين حركية لنجدة المرحلين)، والتي أسستها الكنيسة البروتستانتية عام ١٩٣٩ لنجدة اللاجئين الذين فروا من الحكم النازي. ثم تأسست مؤسسة (CARE) (المساعدات الأمريكية لأوروبا) عام ١٩٤٥ وتبعتها خدمات الإغاثة الكاثوليكية (Catholic Relief Services) التي أسسها بروتستانت الخدمات العالمية الكنائسية (Church World Services). ومع ذلك فقد تميزت فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية بهيمنة نظام عالمي جديد تحت مظلة أمريكية مما همش العمل الإنساني وساهم في انتشار المنظمات التنموية في الدول - المستعمرات السابقة. وجهت المنظمات الإنسانية عمليات تدخلها إلى «العالم الثالث» مع بداية حركات التحرر من الاستعمار وخلال فترة ما بعد الحرب. وقد قامت الدول الغربية وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من خلال الأمم المتحدة بتأسيس منظمات تنموية تخدم هذا الغرض مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية والبنك الدولي للتنمية وإعادة الإعمار، ومؤسسة أرض البشر في سويسرا وسيبيمو في هولندا وذلك

لحاربة النفوذ الشيوعي المتزايد ومحاولة إدماج الدول التي تحررت من الاستعمار في النظام العالمي الجديد. ولكن في ذات الوقت تأثرت عدة مؤسسات دولية بإيديولوجية عالم ثالثة وبنوع من الكاثوليكية الاشتراكية. وأنشأت هذه المنظمات مشاريع تنموية صغيرة على مستوى القرية في البلاد غير الغربية. وبدأت تلك المشاريع في البداية متعثرة ولكن في الثمانينيات اعتبرت الهياكل المانحة الدولية شديدة الكفاءة.

حتى سبعينيات القرن الماضي، نادراً مع تعارضت المنظمات الإنسانية وعملها مع سيادة الأمة - الدولة. وتعتبر مؤسسة جرين بيس (Greenpeace) أول مؤسسة دولية تعترض على التجارب الفرنسية النووية في المحيط الهادي. كما أنه في نفس الوقت دخلت الحركة الإنسانية إلى مرحلة ثالثة تجسدت في المنظمات التي تبني عملها على أساس يالحمية الأخلاقية وراء التدخل في حالة طوارئ. وفي هذه الحالة يصبح التدخل منفصلاً ويتم فهمه بمعزل عن طبيعة الدولة في السياق الذي تتدخل فيه المنظمة الإنسانية. وهذا يعني دخول المنظمات الإنسانية إلى المجتمع المتلقي بغض النظر عن موقف هذه المنظمات من النظام الحاكم. ومثال توضيحي لذلك ما حدث في سفينة ذات مهمة إنسانية اسمها ليل دي لومبير (L'île de Lumière) عام ١٩٧٨ حيث تواجد كل من جان - بول سارتر (Jean - Paul Sartre)، وهو فيلسوف وجودي وريمون أرون (Raymond Aron) وهو عالم اجتماع فرنسي مناهض للشيوعية ليمدح كلاهما البعثة الإنسانية المتوجهة إلى بحر الصين.

كان إنشاء القانون الدولي الإنساني من أحد العوامل التي ساهمت في تدويل الحركة الإنسانية. وبدأت عدة عمليات عسكرية وبعثات

دبلوماسية في خلال القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين لم تكن كلها حسنة النوايا، ولكنها باسم «التدخل الإنساني» (مذهب القانون الإنساني العرفي) تولت حماية الأقليات المقموعة والمعدبة في الدولة العثمانية وسوريا وجزيرة كريت وعدد من بلاد البلقان ورومانيا وروسيا. وظهر في يومنا هذا مفهوم جديد وهو الأوضاع الطارئة المعقدة (complex emergencies) وارتبط هذا المصطلح بفترة ما بعد الحرب الباردة واستخدم لوصف الصراعات العنيفة التي تسبب في العادة معاناة عبر عدة دول وتكون لها آثار إقليمية، كما تزيد في الغالب من أعداد اللاجئين وتجبر بعض الأفراد على الهجرة الداخلية مفضية إلى انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان مع إلحاق الأذى والفوضى بالحياة المعيشية للشعوب. فمنذ عام ١٩٩٢ كان هناك ما يقارب ١٧,٥ مليون لاجئ حرب و ٢٤ مليون شخص أجبروا على الهجرة الداخلية في كافة أرجاء العالم. حالياً تنفذ منظمات غير حكومية دولية برامج لحالات الطوارئ الإنسانية المعقدة في عدة بلدان مثل بروندي والسودان وسيراليون وأفغانستان. وتقدم المنظمات الدولية المتواجدة في هذه البلدان مساعدات للأكثر تضرراً من الصراعات العنيفة من خلال إطار عمل تشغيلي لإنقاذ الأرواح والإبقاء على مستوى معيشي مع تدعيم المجتمع المدني. ومن هذا المنطلق لم تعد أهداف اليوم مجرد تقديم الإغاثة بل أصبحت تشتمل على البعدين التنموي والسياسي (الترويج للديموقراطية).

احتل المحامون إلى جانب التجار مكانة هامة في الجمعيات العالمية ولو أن مهنة المحاماة كانت تعيش أزمت هامة تتعلق بهويتها ودورها في الجهاز القضائي في القرن التاسع عشر.

لقد تطورت ظاهرة المنظمات الدولية غير الحكومية بشكل هائل في القرن العشرين. وما يزال هذا التطور يخضع للمركزية الغربية. ففي جوار عدد محدود في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، نجد تركيزاً كبيراً في المدن الغربية حيث تعطي إحصاءات (١٩٨٤) ١١٠٢ منظمة غير حكومية وبين حكومية في باريس، ٩١١ في بروكسل، ٨١٥ في لندن، ٦٢٢ في نيويورك، ٤٩٢ في روما، ٣٤٢ في جنيف و١٨٩ في كوبنهاغن. وقد توسعت الظاهرة بشكل كبير في العقدين الماضيين.

تغطي المنظمات الدولية غير الحكومية حقولاً شاسعة من الفعاليات أهمها السياسية والدينية والمشاكل الاجتماعية والصناعة والتجارة والتعليم والصحة والتسالي والمواصلات والعمل والمجتمع والبيئة والعلوم الأساسية. ولسنوات عديدة احتل قطاع التجارة الصدارة بين هذه الفعاليات مع أو أمام المشكلات الاجتماعية.

وهذا الاختلاف عينه هو الذي يجعل من علاقة الدول مع المنظمات الدولية غير الحكومية متباينة ومختلفة باختلاف وظيفتها ومهامها. ففي حين سعت النظم التسلطية إلى تعزيز صورة سلبية للمنظمات العاملة في إطار حقوق الإنسان ثمة تشجيع وتسهيلات كبيرة للمنظمات العاملة في قطاعي التجارة والسياحة، في حين تقف المنظمات الإنسانية والخيرية على منتصف الطريق بين هذا المثل وذلك باختلاف البلد والقضية والمنظمة نفسها.

لعل تعريف معهد القانون الدولي في ١٩٢٣ و١٩٥٠ من أكثر التعريفات شيوعاً للمنظمات الدولية غير الحكومية: «تعتبر دولية الجمعيات التي تسمح شروط عضويتها لأعضاء ونشاطات تشمل عدة بلدان وتعمل لغاية عالمية الطابع».

في غياب اتفاقية عالمية حول المنظمات الدولية غير الحكومية، يمكن القول أن التعريفات الدولية الوحيدة هي تلك التي تعطي صفة مراقب أو وضع استشاري في الأمم المتحدة واليونسكو والمجلس الأوروبي الخ. وهذه التعريفات تتوافق مع مبدأ المبادرة الخاصة وتحفظ الطابع غير الربحي والاستقلال عن الدول والمؤسسات بين الحكومية وتقوم بنشاطات تصب أو تعزز أهداف المنظمة بين الحكومية التي تعطي الصفة.

لقد فشلت محاولة تأطير تعريف وصفة المنظمات غير الحكومية مع إيجاد وضع حقوقي اعتباري عالمي لها في ١٩٥٦ في الأمم المتحدة. وتشكل الاتفاقية ١٢٤ للمجلس الأوروبي (٢٤ / ٤ / ١٩٨٦) أول نص ما بين حكومي حول الشخصية الحقوقية للمنظمات الدولية غير الحكومية. وهذه الوثيقة تعطي التسمية في مادتها الأولى للمنظمة ذات الطابع الخاص، التي لا تهدف للربح وتعمل للصالح الدولي، نشأتها وفق القانون الوطني، وتمارس عملها على الأقل منذ عامين بشكل فعلي، كذلك أن يكون لها مقر في البلد المصروح لها به بالعمل وآخر على الأرض التي ترغب فيها بالنشاط.

إن المشكلات التي تواجهها المنظمات غير الحكومية لا تنحصر بتلك القانونية والموضوعية. ويمكن القول أن أكبر مشكلتين تشكلان الاختبار الحقيقي لمصداقية المنظمة الدولية هما أولاً طابعها العالمي فعلاً وقولاً والثانية ديمقراطية علاقاتها الداخلية. وهما مشكلتان متداخلتان. فقد نشأت هذه المنظمات في معظمها غربية وكان العديد منها ومازال يدافع عن نظرة شمالية مركزية لحقوق الإنسان ومقاربة غربية للعمل الإنساني تأخذ بعين الاعتبار التكوين الثقافي والرأي العام الغربيين أكثر منه تصوراً عالمياً بالفعل للنضال من أجل قيم مشتركة وتصورات متعددة الرؤى

لمشكلات العالم. هذا الإلزام على التصور الغربي اهتز في العقدين الأخيرين بالدخول الواسع لمنظمات الجنوب في التكوينات الدولية. الأمر الذي أبرز مقاومة كبيرة عبرت عن نفسها عبر إضعاف الممارسات الديمقراطية خوفاً من «الاجتياح الكمي» الجنوبي. ولا شك بأن العالمية في معناها التنظيمي لم تنزل في مرحلة أولى وهي تحتاج إلى أجيال جديدة متحررة تماماً من عقدة التفوق الاستعمارية التي أعطتها التطور الاقتصادي غير المتكافئ ما يعززها حتى في أوساط حقوق الإنسان والعمل الإنساني.

التمييز الإنساني

كيف يتبرع الناس ولمن يتبرعون؟ هل هناك متبرع عالمي لقضايا عالمية مشتركة أم أن هناك قضايا محبوبة وقضايا مكروهة، كما عبر يوماً كوستا غافراس في جلسة معه. هل يمكن أن ندخل إلى جغرافية التضامن والتبرع والمساعدات المادية دون أن نتسلح بترسانة معنوية قوية تحول دون فقداننا الثقة بمفهوم العمل الخيري على الأقل في الدول الذي تحوّل فيها العمل الخيري إلى صناعة بكل معنى الكلمة. ثم ما تأثير هذا على الديمقراطية والتضامن الإنساني العالمي ومقاومة الفقر والجوع والمرض بلا تمييز وبلا حدود؟

عندما قرأت جملة أوليفيه فيبير في كتابه «الأطباء الفرنسيون»: «إن كان بإمكان برنار كوشنر وأصدقائه في ١٩٨٠ أن يطرحوا احتمال مغادرة منظمة «أطباء بلا حدود» وتشكيل منظمة «أطباء العالم»، فلأنهم كانوا قد حصلوا على صورة فوتوكوبية بأسماء المتبرعين»، لم أتوقف كثيراً عندها كونني اطلعت على أسباب أخرى منها العامل الذاتي والشللية والخلاف السياسي وغيرها عن قرب. ولكن أكثر من باحث وأكثر من مناقشة أعادت لهذه الجملة قيمتها ودقتها بحيث لم يكن بمقدوري إغفال هذا الجانب. ولعل في الدراسة الحسية التي كتبها فيليب جوهين «الحديث هنا عن مأس بعيده» ما نزعنا عن العمل الإنساني الأوربي في مخيلتي العديد من الحلي والحنة التي كانت تجمل جوانب

أساسية فيه وتغطي الجانب الماركنتيلي (التجاري السلعي) الذي لا يريد ساذج أزلي مثلي بالطبيعة الإنسانية الخيرة أن يراه. كنت يوم ذلك في حالة إحباط من ردود عدد كبير من المنظمات الإنسانية والخيرية الغربية على الطلب الذي توجهت لها به من أجل حملة تضامن مع المنظمات الإنسانية والخيرية الإسلامية بعد أحداث ١١ سبتمبر. فقد نظمت اللجنة العربية لحقوق الإنسان أول مؤتمر دولي للمنظمات الإنسانية والخيرية في العالم في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ يهدف للبحث عن صيغ تضامن وحماية وتشبيك بين الجمعيات غير الحكومية الإنسانية على الصعيد العالمي. وكانت المفاجأة من قلة الحماس وضعف المشاركة الغربية في المؤتمر نسبيًا رغم وجود شخصيات اعتبارية هامة ومحاضرين أكفاء وأهم المنظمات الأومية والأوربية بين الحكومية المعنية بالأمر. وقد استمرت الحوارات واللقاءات فترة طويلة بعد المؤتمر ومازالت إلى اليوم. لكن أصبحت تجري بدون أوهام وضمن منطوق المصالح المشتركة أكثر منه القيم المعلنة. فقد أدركنا من التجربة والحوارات بل والمشاجرات الفكرية والثقافية أن هناك حدود ومقومات بل سقف للعمل الخيري في البلدان الغربية لا يمكن تجاوزه بسهولة. ومن سيدخلني في هذا الجو هو مسئول التسويق marketing السابق في منظمة إنسانية كان يبحث عن عمل في المكتب الدولي الوليد. لم يكن خطابه يحوي ذرة من عطف أو إحسان.

ككفاءة تجارية يمكن القول بأنه «يتقن الصنعة»، ولكن في وسط يحمل أخلاقيات وقيم التطوع والعطاء المجاني لا يمكن وصفه بأقل من «نصاب». بالطبع، إذا أتاحت له فرصة قراءة هذه الأسطر فسيصنفي بالمغفل أو الأحمق. المشكلة هي أننا أبناء ثقافات وعوالم، رغم الحديث

الممل أحياناً عن قرية كونية واحدة. متابعتي للعديد من المنظمات العربية والإسلامية الفنية والتول سمحت لي بالاحتفاظ بصورة تشاؤمية تجمع للتشاؤم تفاؤلاً جميلاً وتملك مع الحس العملي الحصة الضرورية من الحلم. في حين أن طالب العمل كان يتحدث في تحفيف منابع الخير وتوليد موارد بديلة للمؤسسة بدون أية عقدة ذنب. المهم الفعالية والإنتاجية والمردود أما الضحية فهي موضوع الفيلم الذي سيجعل المشاهد يدفع ثمن البطاقة. لذا ليست كل ضحية مهمة وليست كل قضية حدث. حدثني عن الزيارة التاريخية للدكتور مالوريه إلى الولايات المتحدة للتدريب على وسائل جمع التبرعات لتحسين أداء «أطباء بلا حدود». كرر أكثر من مرة أن كل مئة أورو يتم تجميعها في منظمة «أطباء العالم» تكلف المنظمة ثلاثين أورو.

«سيد مناع، ألم تسمع بأن رأس المال جبان، رأس المال الصغير خوفاً أكثر، تريد من منظمات تعتمد على شيكات عجائز أوربة المحافظات أن تشاركن في حملة من أجل الجمعيات الإسلامية الخيرية؟ هل فقدت صوابك؟ اقنع التلفزيون الفرنسي بحملة لتمويل حملة صحية لأطفال الضواحي ذوي الأصول الإفريقية والمغربية، وسترى كم سينهال عليك من أموال؟؟». يومها استعدت مشاهد أريد نسيانها من بعض أوساط حقوق الإنسان العربية والإفريقية التي أتقنت صناعة «البروبوزال» (تعبئة استثمار التمويل لمؤسسة غربية) وأقلمت معها نضالها الحقوقي.

هناك عدة دراسات تتناول هذه الظاهرة الخطيرة على العمل الإنساني الخيري الذي دخل سوق المنافسة كأية مادة صناعية في المجتمع المشهدي الغربي. الجامعي فيليب جوهيم مثلاً، جمع شهادات هامة من المسئولين

عن التسويق في منظمات إنسانية كبرى. من المفيد اقتطاع جمل منها:

- «المتبرعون لهم مواصفات واحدة في كل البلدان، عندنا في فرنسا معظمهم كاثوليك محافظ وتجاوز السبعين من العمر».

- «إذا أردت استئجار قائمة أسماء لجمع التبرعات الأفضل قائمة من صحيفة لاكروا (الصليب) من صحيفة مثل لومانيتيه (الإنسانية) الأولى ذات ألوان كاثوليكية والثانية لسان حال الحزب الشيوعي الفرنسي أما المتحدث فمن منظمة علمانية هي أطباء العالم».

- «العواطف هي التي تدفع ونادرا ما يدفع العقل».

- «في حياتي لن أقوم بإرسال رسائل من أجل قضية استثناء المدمنين من العلاج، فبكل وضوح لن يأتيني مليم واحد، وأقل من ذلك حملة للدفاع عن المدمنين الأجانب أو المدمنين في أوضاع غير قانونية (بدون إقامة).. بينما يمكن فعل ذلك لقضية المحرومين من السكن الثابت (SDF)».

يوضح الباحث في دراسته أنه من تجميع القصص التي يتم تناولها في إعلام المنظمات الخيرية الفرنسية الموجه نحو المتبرعين يجب أن تكون الضحية نكرة ومعدمة. المناضل، مقاتلا أو متمردا مدافعا عن قضية أو العاملين من أجل دور في المجتمع أو القيادات التقليدية أو مالكي الأرض والتجارة من النادر أن يجري التعرض لهم (ص ٣٢٣).. فهذا يذكر بالنضال والسلطة واحتمال تبادل الأدوار وذاك يوحي بالثروة وبالتالي يغيّب فكرة الفقر المدقع الضرورية للتحمس لمساعدة مجتمع ما. لا بد من مجتمع قاصر محتاج لتأصيل فكرة مساعدته باعتباره كذلك لا باعتباره ممانلا في الخلق ونظير في الإنسانية؟؟

من يلعب بمن؟؟

منذ التسعينيات بدأت مجموعة من البحاثة الجامعيين أو من المحبطين من التطوع في العمل الإنساني من طرح مشكلات أساسية وهامة تناقش المشكلات الوظيفية والهيكلية وأجندة المهمات لهذه المنظمات. ويمكن القول أن دعوة حلف شمال الأطلسي لهذه المنظمات لدور يتناغم مع مهماته في الكوسوفو قد ساهمت في توجيه الأنظار من جديد نحو العلاقة بين الدولة والفضاء غير الحكومي وبين ميزانية الجمعية الخيرية والاستقلال المالي النظري لها. كتب عديدة صدرت منذ ذلك الحين داخل وخارج الفضاء الخيري نذكر منها للمثل لا للحصر «الأناقة الإنسانية» (١٩٩٤)، «الوهم الإنساني» (١٩٩٧) «الإيديولوجية الإنسانية أو مشهد الأثرة الضائعة» (١٩٩٨)، «المساعدة الإنسانية مساعدة على الحرب» (٢٠٠١)، «عولة حروب القصر» (٢٠٠٢)، «تجار الأخلاق» (٢٠٠٢)، «المنظمات غير الحكومية والعمل الإنساني» (٢٠٠٤)، «التدخل الإنساني؟» (٢٠٠٤)، «الجغرافية السياسية للكرم» (٢٠٠٥) «نقد المنطق الإنساني» (٢٠٠٦) الخ.

في حديثه عن الجيو سياسي في الكرم الإنساني، يحلل إيميل كوك التجربة الغربية في العمل الإنساني بالقول: «تاريخ العمل الإنساني، ومؤسساته وخطابه هو محصلة تعدد موازين القوى بين المؤسسات والدول والاستراتيجيات السياسية والخطابات التي يتم فصلها على بعضها البعض، تشكل منظومة لا تستبعد التناقض الداخلي في هذه التدابير، فما يهم بالنسبة لسلطة الدولة وعملها ليس الهرمية الجامدة، بل ميزان القوى الممكن استخدامه في العلاقة مع كل مكون من مكونات الإجراء، كيفما تشاء وكما يترأى لها وعندما ترى ذلك مناسباً»

(ص ٢٠ - ٢١) «السلطة كما يقول ميشيل فوكو ليست مؤسسة أو بنية، كما أنها ليست قدرة يتمتع بها البعض: إنها الاسم الذي نعطيه لوضع استراتيجي معقد في مجتمع محدد». رغم الوضع المأساوي في دارفور، الحوادث ضد العمل الإنساني محدودة جداً، مجموع من يعمل من أجل ما تقدره الأمم المتحدة بثلاثة ملايين نازح لا يتعدى ١٤ ألف متطوع في العمل الإنساني معظمهم من أصول غير عربية، هل تنتظر «الغزوة» الإنسانية الغربية دخول القوات الدولية؟؟ وهل من سموت قبل ذلك غير مصنف في قاموس الواجب إنقاذهم من البشر؟؟ ألا يذكرنا ذلك بكون أهم عمليات الأطباء الفرنسيين French Doctors كانت في بلدان تحت الخيمة الشيوعية (كمبوديا، أفغانستان..) والسهولة التي تهرب فيها منظمات شمالية من كل ما يمكن أن يخلق مواجهة فعلية مع الجرائم الإسرائيلية ضد الفلسطينيين؟؟ .. ألا يمكن طرح السؤال عن براءة المال الذي يتهاطل عشية تدخل حلف شمال الأطلسي في الكوسوفو على العمل الإنساني؟؟ أو المخصصات الأمريكية الكريمة لجمعيات غير حكومية عراقية في ظل الاحتلال من قبل خبيرة مختصة في ذلك تابعة مباشرة لمكتب برير؟؟

من جال بخاطره، أن الثقافة العربية الإسلامية، التي أعطت للغات العالم كلمة المحسن والإحسان وجمعية الخير mécénat ستعود المكافأة لها بربط خبيث ومعرض بين العمل الخيري الإسلامي والإرهاب؟ كيف يمكن تصوير إحدى أهم أشكال المساعدة الإنسانية لمناطق عديدة منسية في العالم باعتبارها بين وسائل تعزيز العنف والإرهاب في العالم؟ وهل يحق لنا، رغم كل الصلات المعروفة وغير السرية لمنظمات كبيرة مسيحية بالتبشير وصلة المساعدات التي تقدمها وزارات الخارجية

والتعاون الغربية بالسياسة المعلنة والباطنة لهذه الدول تجاه مناطق الصراع، ووسائل توظيف العمل الخيري من قبل الناتو والتجمعات بين الحكومية، من من الباحثين لا يعرف أن عدد المشرين البروتستانت عام ١٩٠٢ بلغ ٩٨٣٨٨ مدعوم بلجان يبلغ عدد أعضائها خمسة ملايين ونصف كان من وسائلهم بناء المدارس والمستشفيات والصيدليات وليس الكنائس وحسب؟

قبل عشرة أعوام من اليوم، جاوز عدد الجمعيات الإنسانية والخيرية والتعاونية في الولايات المتحدة الأمريكية المليون ونصف المليون جمعية. واعتبر ذلك يوماً، حدثاً نادراً في التاريخ لقدرة شعب ومؤسسات في بلد واحد، على ارتقاء هذا الرقم الذي يضم الإرساليات ووسائل الترويج الدينية والعلمانية ووسائل الدعاية المرتبطة بوزارات حكومية منها وزارة الدفاع كما نجد منظمات غير حكومية بمعنى الكلمة المتعارف عليه. فمن يستطيع القول أن هذا الجسم المدني مهمته الخارجية الدفاع عن مصالح الولايات المتحدة الأمريكية أو الإدارة الأمريكية أو حزب سياسي؟ هل لأنها خارج الاحتواء والتوظيف، بالتأكيد لا يمكن في بلد اقتصاد السوق الأول أن يترك الفضاء المدني في حالة استقلال كاملة عنه. لذا نستبق البحث بالقول: إن دخول معركة اتهام الآخر هي أرض مليئة بالألغام وتحمل مخاطر لا حصر لها، ليس فقط على الجمعيات الإنسانية الإسلامية بل على العمل الخيري والمجتمعات المدنية قاطبة.

* * *

قبل الاحتفال برأس السنة الميلادية، قامت في ١٤ / ١٢ / ٢٠٠١ قوات مدرعة فرنسية وإيطالية مكونة من قرابة ٥٠ شخصاً من KFOR باقتحام مكتب الإغاثة العالمية GR في مدينة جاكوبا وحطمت الأبواب

رغم تسليمها المفاتيح ثم صادرت ما في المكتب من أجهزة كومبيوتر وملفات وقوائم حسابات ومفكرات شخصية وجوازات سفر الموظفين وزوجاتهم والوثائق الخاصة بهم الصادرة عن UNMIK واعتقال من فيه. وقد تم تعذيب العاملين قبل بدء التحقيق معهم بحضور مراقب من (FBI). يضاف لذلك محاولات الإهانة أثناء النقل للمعتقل ومنها الأمر بخلع الملابس والتعرية والضرب العشوائي على أعضاء الجسم والتقييد بالسلاسل. بعد ذلك يتم النقل إلى القاعدة الأمريكية في بوندستيل حيث يستمر التحقيق في ظروف لا إنسانية تجمع بين العزل الانفرادي وفريق التحقيق الثلاثي الذي شملت أسئلته مهمات المنظمة الخيرية ونشاطاتها «السرية» وصولاً للاستفسار عن أسباب حج المسلمين لمكة. هذا المشهد الذي حدث في الكوسوفو، سيتكرر في باكستان والمغرب واليمن والأردن قبل أن يعم الدول التي أيدت بدون طرح أسئلة، ما سمي بالحرب على الإرهاب سيكون حرباً على العمل الخيري بتعبيراته الإسلامية المختلفة وستكون النتائج كارثية على المجتمعات الإسلامية التي وجدت نفسها تحت رحمة وسياسة المنظمات الغربية الإنسانية.

بعد أن كانت أفغانستان سبباً في انطلاقة عالمية صلبة للجمعيات الإنسانية الإسلامية، تحول هذا البلد إلى نقمة عبر تقديم «لجنة دعم الأفغان» كنصير لمنظمة «القاعدة» وجامع تبرعات لها. وبذلك تجمدت أرصدة وحسابات هذه اللجنة «لتجفيف منابع دعم الإرهاب». مكتباً جمعية إحياء التراث الإسلامي في باكستان وأفغانستان، اتهما أيضاً بدعم الإرهاب، وكذلك كان حال «جمعية الرشيد الخيرية» التي كان لها دور هام في عون الكشميريين.

في عام ١٩٩٣، توجهت إلى آزاد كشمير ضمن بعثة تحقيق دولية

وقمنا بزيارة مخيمات اللاجئين هناك. لم نصادف منظمة إنسانية دولية واحدة، لم يكن في عين المكان لا أطباء بحدود أو بدون حدود. بالمنطقة نائية وبعيدة وخطرة، لا يوجد فيها فضائيات ولا دعاية، وبالتالي ليست موضوع Marketing إنساني. وهي بتعبير أصحاب الاستراتيجيات قضية خاسرة، فلم تضيع المنظمات الإنسانية وقتها هناك؟ في هذه النائيات كانت المنظمات الإنسانية الإسلامية تقوم بواجبها بصمت ودون ضجيج أو دعاية. فما هو الثمن الذي دفعته؟ لقد قرر الجنرال مشرف منع الجمعيات الإسلامية الأهم من النشاط، وعندما جاء زلزال باكستان، لم يجد عند المنظمات الغربية القدرة على تغطية حاجة المناطق المنكوبة.

بمراجعة وثائق الكونغرس الأمريكي، نجد الأسئلة تتركز في اجتماع ٢١ / ٧ / ٢٠٠٣ على الندوة العالمية للشباب الإسلامي وهيئة الإغاثة الإسلامية العالمية. كذلك في نقاش جرى مع دبلوماسيين أوروبيين في باريس بعد المؤتمر الثاني للمكتب الدولي الذي عقد في جنيف، تم التوقف عند الندوة العالمية، عندما سألت لماذا، لم تخف سيدة كانت أقل دبلوماسية من الرجال خوفها «من أن تصل نشاطات هذه المجموعة الوهابية إلى أوروبية وتؤثر على الشبيبة المهاجرة». فلم يكن لي، ولدي اثنان من الندوة أعضاء في المكتب الدولي، أن أطلب من السيدة الكريمة أن ننظم اجتماعاً مشتركاً معهما للتعرف على الندوة كما هي لا كما توصل أجهزة استخبارات مشبوهة، رفضت ذلك على الفور.

اتبعت سياسة تجفيف الموارد تجفيف موارد الجمعيات الإنسانية لا المنظمات المسلحة، فأزيلت صناديق وأكشاك جمع التبرعات لحمس جمعيات كبيرة مرخصة في الكويت، وقررت الحكومة المصرية رفع

المتحدة)، مؤسسة الرحمة العالمية (الولايات المتحدة)، مؤسسة الأقصى (ألمانيا وأوربة)، مؤسسة الإغاثة الفلسطينية (فرنسا)، انتربال (بريطانيا)، الجمعية الفلسطينية (النمسا)، جمعية سنابل للإغاثة والتنمية (لبنان)، وصندوق الأخطر (باكستان).

ويمكن تتبع حالات كثيرة في كتاب الدكتور محمد بن عبد الله السلومي «ضحايا بريئة للحرب العالمية على الإرهاب» (البيان - ٢٠٠٥) كذلك دراستنا «صرخة قبل الاغتيال»..

هناك واقعتان أساسيتان أظهرتا الحجم الكارثي لهذه السياسة المتطرفة والحاقدة تجاه العمل الإنساني الإسلامي: الأولى السياسة الجديدة لمنظمات البلدان الشمالية، والثانية زلزال باكستان.

السياسات الجديدة لمنظمات الشمال

لم تنج المنظمات الغربية من نتائج الحرب على الإرهاب، فلم يمر عام على الحملة على المنظمات الإسلامية حتى تكون رأي عام يقول، يبطل أو بحق، أن منظمات الشمال لم تتضامن مع الجمعيات الإسلامية على العكس من ذلك وجدت في الهجوم عليها فرصة للانتشار والتوسع. الأمر الذي خلق شعوراً بالشك والريبة من العمل الخيري الغربي المصادر. كذلك، وبعد أن أدخلت الإدارة الأمريكية العمل الخيري الإسلامي في نطاق الحرب على الإرهاب بدأ الخطاب الإسلامي الراديكالي يعتبر المنظمات الإنسانية الغربية مروجاً للهيمنة الغربية ونمط حياتها ووسائل انتشارها. وقد لاقى هذا الخطاب، في غياب الوقفة الجريئة والمبدئية لمعظم المنظمات الغربية من الحرب على العمل الإنساني الخيري تعاطفاً شعبياً في العديد من المناطق. فاضطرت منظمة أطباء بلا

مشروع قانون لتوسيع الرقابة الحكومية على نشاطات المنظمات غير الحكومية والخيرية، وقد طالب الرئيس الأمريكي شخصياً بتجميد أصول وأرصدة جمعية «سنابل للإغاثة والتنمية» في لبنان وجمعية الإغاثة الفلسطينية ولجنة الإحسان والإغاثة في فرنسا والجمعية الفلسطينية في النمسا بحجة دعمها لحماس. وقد أحصينا مصادرنا وتجميد للجمعيات الإنسانية والخيرية في ألمانيا وهولندا والدانمرك وإيطاليا وأستراليا والولايات المتحدة الأمريكية ناهيك عن البلدان الإسلامية.

تسلم الأردن قرار الرئيس الأمريكي بتجميد أموال ثلاث مؤسسات مالية إسلامية هي (بنك الأقصى) و(مؤسسة الأراضي المقدسة) و(شركة بيت المال الفلسطيني).

كانت الملاحقات والمضايقات تشمل أحياناً مبادرات تتعلق بموائد الرحمن أو وجبات الإفطار، فقد تم إيقاف (الجمعية الخيرية الاجتماعية) بالرباط من العمل ببرنامج وجبات الإفطار التي تخصصها للمحتاجين. وقد حذرت مكاتب الأمم المتحدة مراراً من توقف عمل الجمعيات الإغاثية العربية (وعددتها ٥١) العاملة مخيمات اللاجئين في بيشاور ومنطقتها.

وقد سعت الإدارة الأمريكية لتغطية نشاطاتها العدوانية هذه بإعلانها بشكل مشترك مع مسئولين عرب أو مسلمين لتأخذ شكلاً من المصادقية يغطي على بشاعة أوسع حرب على الجمعيات الإنسانية والخيرية في الأزمنة الحديثة. حيث يعتمد وزير الخزانة جون سنو على وجود المستشار عادل الجبير معه عندما يصنف عشر مؤسسات خيرية في قائمة الإرهاب: مؤسسة الأرض المقدسة (الولايات المتحدة)، فرعان لمؤسسة الحرمين (البوسنة والصومال)، مؤسسة الإغاثة العالمية (الولايات

حدود، للانسحاب من العراق في ربيع ٢٠٠٣، وانسحبت من أفغانستان بعدها في صيف ٢٠٠٤ إثر اغتيال خمسة من أعضائها. فإذا أضفنا لذلك أزمة المنظمة الدولية الحاملة لجائزة نوبل في فلسطين عام ٢٠٠١، نجد أن أهم المنظمات الأوربية قد انسحبت من أماكن الصراع الأساسية فيما يعرف في خطاب الإدارة الأمريكية بالشرق الأوسط الكبير. وقد نظمت مؤسسة «أطباء بلا حدود» في ١١ / ١ / ٢٠٠٦ ندوة في باريس حول العمل الإنساني تحت الاحتلال، واتفق معظم المتدخلين على ضرورة إعادة النظر في أسلوب العمل ومفهوم الحياد والقدرة على التواجد دون أن يكون هذا التواجد نوعاً من التواطؤ مع المحتل وقد جاء في مداخلة كسافييه كرومبيه الباحث في أطباء بلا حدود أن من الضروري إعادة طرح ثلاثة أسئلة:

الأول: هو الأسس المقنعة للتدخل والتواجد في منطقة ما سواء من وجهة نظر المشروعية أو الفعالية والقدرة على التحرك الميداني.

الثاني: المعنى الذي يأخذه العمل الإنساني من مسلكية القوى الموجودة ومختلف أشكال التفكير السياسي السائدة. مع ما يحمل الجواب من احتمال التعرض للخطر عند الفريق العامل والمحتاجين إليه بأن معاً.

الثالث: خصوصية الإشكاليات التي تطرح علينا اليوم، والتي تتطلب تأملات عميقة في مفهوم الاحتلال.

بانتظار ذلك، تحولت مناطق الاحتلال الأمريكي والإسرائيلي إلى أراض غير محبذة من معظم المنظمات الشمالية وبذلك يدفع السكان في ظل مناطق «الحرب على الإرهاب» ثمناً مضاعفاً بضرب المنظمات الخيرية الإسلامية وانكفاء المنظمات الشمالية.

من جهة ثالثة، ورغم أن العديد من المنظمات الخيرية المسيحية قد واجهت سياسة قمعية للإدارات الأمريكية المتتابعة في أمريكا اللاتينية بسبب تعاطفها مع الأوساط الشعبية والفقيرة وكشفها ممارسات الأجهزة الأمريكية، إلا أن الوضع مختلف في العالم الإسلامي. فهي في أمريكا اللاتينية تسبح في وسط ديني وثقافي متفهم ومتفاعل وتمارس دورها الديني الإرشادي والخيري سواء بسواء دون أي حرج، في حين أنها في البلدان الإسلامية تواجه مشكلة رفض التبشير من حيث المبدأ وربط النشاط الخيري في ذهن الآخر بمحاولة إبعاده عن دينه وحضارته. الأمر الذي يتطلب إعادة رسم سياساتها ومد الجسور للمجتمعين الخيري والثقافي الإسلاميين للتمكن من التفاعل والتعاون معهما لا الاستفادة من الحرب عليهما لتحقيق مكاسب آنية.

الكارثة الباكستانية

لقد جاءت الكارثة الباكستانية المتجسدة في أقوى زلزال تعرفه البلاد وأدى بحياة أكثر من ٨٧ ألف شخص، لتكثف النتائج الكارثية للوضع الجديد المترتب على خيار الجنرال مشرف الرضوخ لسياسة الحرب العشوائية على الإرهاب التي تتبعها الإدارة الأمريكية فيما ضرب مقومات الدفاع الذاتي الإغاثي في المجتمع الباكستاني أولاً بالتشديد والتضييق على الجمعيات الإغاثية الباكستانية، وثانياً من إغلاق ومصادرة العديد من مكاتب الجمعيات الإسلامية الدولية التي كانت تشكل العصب الأهم في العمل الإغاثي الدولي في البلاد.

وفي لحظة المأساة، وقف المجتمع الباكستاني يطرح الأسئلة:

أين هي الجمعيات الدولية الأخرى التي تشجع الحكومة تواجدها؟

أين هي الجمعيات التي تتلقى مساعدات كبيرة من السفارة الأمريكية وغيرها وليس لها أي تواصل مع المجتمع والناس والمشكلات الحقيقية التي تعاني منها باكستان؟

كيف تم تقييد وتحجيم وضرب البنى التحتية والقدرات المالية لآلاف الجمعيات الخيرية التي كانت تنتشر في القرى والمناطق النائية بتهمة مساعدة التطرف الإسلامي والإرهاب؟

ألم ترتكب الحكومة الباكستانية جريمة كبيرة بحق الفقراء والمعدمين عندما أغلقت ١٦ منظمة إغاثية إسلامية دولية معروفة بنشاطاتها الواسعة ومعرفتها الجيدة بالناس وتعاونها مع المعنيين مباشرة؟

لقد أوضحت المأساة الباكستانية نتائج سياسة استئصال الجمعيات الخيرية الإسلامية وملاحقتها وتقييد حركتها. مظهرة وبوضوح يختلط فيه الموت بالمرض والجوع، أن الاستسلام الأعمى لإدارة أمريكية متظرفة يحمل نتائج كارثية على المجتمع من الخلية الصغيرة إلى القرية وأحياء الصفيح. وأن ما يسمى ضمانات الأمن الأمريكي لا تعني فقط عشرات أو مئات آلاف الضحايا، بل الملايين من أبناء الدول الفقيرة غير المجهزة بوسائل الدفاع عن نفسها والتي وجدت في المنظمات غير الحكومية عوناً كبيراً لتخفيف أوجاع الناس والتقليل من نواب نظام عالمي جائر.

ضرب العمل الخيري الإسلامي.. الخاسر والمستفيد؟

تمر المنظمات الإسلامية الخيرية بظروف صعبة جداً نتيجة استهدافها المنظم من الإدارة الأمريكية الحالية وعدة جماعات ضغط أيديولوجية معادية للإسلام والمسلمين، الأمر الذي خلق ردود فعل شعبية مضادة يصعب السيطرة عليها كمواقف العداء من منظمات خيرية وإنسانية غربية تحاول تغطية الفراغ الناجم عن الحظر والمنع الذي تتعرض له في مناطق الصراع الكبرى في العالم.

وقد أوضح انسحاب «أطباء بلا حدود» من ثلاثة محاور للصراع المسلح بعد خسارة خمسة أطباء والتهديد الدائم، وكذلك عدم جراحة المنظمات الممولة غربياً على وضع لافتات على أبواب مقراتها في أفغانستان، مدى خطورة ما يحدث.

ومن المؤسف أن تكون قوات حلف شمال الأطلسي والاحتلال الأمريكي والإسرائيلي سبباً في إضعاف الصورة المحايدة للعمل الإنساني الغربي بتكرارها مواقف من قبيل «إن كنتم تريدون الأمان فنحن مستعدون لحمايتكم ولكن مثل الصحفي المحارب»، فأبي مصير باتس أن نرى العمل الخيري وقد اختفى من الساحة؟

لإعطاء لمحات سريعة عن النتائج الكارثية للحرب على الإرهاب على العمل الخيري والإنساني في العالم اليوم، سأتوقف عند محطتين

تتعلقان بالمنظمات الإسلامية الخيرية باعتبارها المستهدف الأول والضحية الأولى لهذه الحرب: إحداهما قبل الحرب على الإرهاب والثانية تحت وطأتها.

المخطة الأولى: قبل الحرب على الإرهاب

لم تكن الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في ظل حكم الخمير الحمر (١٩٧٥ - ١٩٧٩) لتمر دون خلق صدمة عميقة في مفهوم المنظمات الإنسانية وأسلوب عملها.

وإن كان ما يتعلق بمنظمة «أطباء بلا حدود» والانشقاق الذي عرفته وطرح الاحتراف على بساط البحث ومناقشة مفهوم وحدود وطبيعة التدخل الإنساني قد وسمت التاريخ الأوروبي المعاصر لهذه الجمعيات، فإن هناك تجربة لا تقل خصباً تميزت بالتواضع والصمت والفعالية قلما نسمع عنها أو يتم الحديث بها.

هذه التجربة اسمها دور الجمعيات الخيرية والإنسانية الإسلامية في ترميم الجراح وإعادة تماسك المجتمع ودعم الأقلية المسلمة وتعزيز مفاهيم كالتسامح والبناء المشترك والاحترام بين الأديان.

كان لها بالتأكيد دور محوري في ما أسمته حلقة خاصة حول كمبوديا هذا الصيف في إذاعة فرنسا الثقافة «الإسلام الأكثر تسامحاً في العالم». ففي داخل الجرائم العامة المرتكبة في ظل حكومة بول بوت، جرى استهداف الأقلية الفيتنامية والتشام المسلمين.

وكان التداخل في المأساة يتلخص في أن نسبة الضحايا من الأقليات أعلى من نسبة الضحايا الخمير، في حين أن العدد الكلي للضحايا من الخمير أكبر بكثير منه في الأقليات.

اعتبرت حكومة الخمير الحمر التشام المسلمين «جماعة برجوازية صغيرة» تحتاج إلى إعادة تكوين شاملة، ففرقت جماعاتهم بين مختلف التكوينات السكانية وأجبرتهم على عادات مشتركة جديدة.

وكان من واجبه لإثبات عدم تأثرهم بالمعتقد الديني أن يأكلوا لحم الخنزير ويمتنعوا عن العبادات والشعائر التي تدل على التزام ديني.

وحين كان البعض يمتنع عما يجبر عليه، كان يوضع مع الخنازير أو يهان ويضرب أو يقتل. تم تحطيم ٨٥٪ من مساجد كمبوديا، ومن أصل ١١٣ شخصية دينية إسلامية في البلاد لم يبق سوى ٢٠ على قيد الحياة.

كما صودرت كل المدارس الإسلامية وتم تحويل المساجد التي لم تهدم إلى إسطبلات لتربية الخنازير. ويتحدث المؤرخون لهذه الحقبة عن أرقام للضحايا المسلمين أقلها ٨٠ ألف شخص وأكثرها ٢٠٠ ألف.

بدأت المساعدات الإنسانية للاجئين من التشام المسلمين عبر جمعيات خيرية إسلامية من جنوب شرق آسيا، ثم أتت المساعدات من الجمعيات الخيرية الخليجية التي ساهمت في إعادة بناء المساجد المهتمة وبناء عدد كبير من المدارس ومستوصفات للمعالجة ومساعدة المعمدين الذين خسروا كل ما لديهم.

وكان لهذه المساعدات وللعديد من الناشطين في العمل الخيري العرب دور في التأكيد على روح التضامن ورفض الانتقام وإقامة العدل، حتى أن العديد من جمعيات حقوق الإنسان الكمبودية كانت تؤكد لنا أن مساعدات الجمعيات الخيرية العربية لم تكن محصورة

بالمسلمين خاصة في الريف، حيث فائدة ما تقدم تشمل كل الفلاحين دون تمييز.

وقد أكد لي أكثر من عالم إثنولوجيا من زملاء الدراسة أن تخفيف الآلام وتقليل فترة المعاناة والإصرار على إعادة البناء وتحسين الأوضاع، كان وراء توازن اجتماعي ونفسي كبير في صفوف المسلمين الكمبوديين ومحيطهم البوذي.

وهذا حال بالتأكيد دون انتشار اتجاهات متطرفة أو مسلحة هناك، رغم استمرار العنف في عدة مناطق محيطة لفترة طويلة بعد نهاية حكم الخمير الحمر.

المخطة الثانية: أثناء الحرب على الإرهاب

عندما وصل عدد ضحايا زلزال باكستان في أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠٠٥ إلى ٨٧ ألف قتيل ومئات الآلاف من الجرحى وملايين المشردين، قدرت مصادر مستقلة حجم المساعدات التي وصلت البلاد بنحو ٥٪ فقط من الحاجات الأساسية الفعلية.

وعرف العالم أن المجتمع الباكستاني يدفع ثمننا باهظاً للقرار الذي أصدره برويز مشرف بإغلاق أكثر من ٦٥ موقراً لبعثات منظمات خيرية وإغاثة عربية وإسلامية بعد أحداث ١١ سبتمبر/ أيلول ٢٠٠١، كان يمكن لها أن تسد العجز الرهيب في المؤن والمعدات اللازمة للتعامل مع هذه الكارثة. فقد كانت هذه المنظمات العربية والإسلامية في السابق تقوم بهذا الدور بدرجة امتياز لدى حدوث أي كارثة في باكستان.

وقد أثبت الواقع العملي أن غياب هذه المنظمات والتضييق على

أنشطة جمعيات الإغاثة الباكستانية قد فضح عجز حكومة مشرف في التعاطي بإيجابية مع الكارثة، لدرجة أنها فشلت في توفير خيام للمواطنين الذين دمر الزلزال منازلهم، وعجزت عن توفير وجبات جاهزة ومواد غذائية لا تحتاج إلى طهي نتيجة الأوضاع المساوية.

كما فشلت في توفير كميات مناسبة من الأدوية اللازمة لاحتياجات المرضى والمشردين، ليظهر بذلك برويز مشرف بمظهر المتسلط العاجز.

فهو ينفذ أجندة الإدارة الأمريكية على حساب حياة وكرامة مواطنيه. وبمنعه أهم المنظمات الإسلامية العالمية من العمل على الأراضي الباكستانية، بل حتى من عبور الأراضي الباكستانية إلى أفغانستان أو كشمير الواقعة تحت السيطرة الباكستانية، كان للمأساة أن تقع.

وفي خضمها صرح لنا أكثر من مسؤول في منظمة غربية إنسانية، بأن الشعب الباكستاني «يدفع غالباً ثمن منع جمعيات وصلت إلى آخر مخيم لاجئين في مواقع نائية قرب مظفر آباد لا نعرفها إلا على الخارطة».

لقد ذهبت في بعثة تحقيق إلى المناطق التي أصابها الزلزال قبل وقوعه بعشر سنوات، ولم أر منظمة غربية واحدة في معسكرات اللاجئين الكشميريين أو مناطق العوز الباكستانية، وكان أهم من يعمل بين اللاجئين الأفغان هي الجمعيات الإسلامية.

لم نكن بحاجة إلى تصريح روبرت بيكولز نائب مساعد وزير الخزانة الأمريكية، إلا لتأكيد ما نقول عندما أعلن «أن التقرير الذي يدعي بأن العمل الخيري السعودي يمول الإرهاب تقرير معيب بصورة خطيرة».

أو تصريح الدبلوماسي الأمريكي الخضر ريتشارد مورفي الذي قال «لقد أصبت بالدهشة عند سماع هذا التقرير، فالمعلومات الموجودة فيه تنقصها الدقة والنزاهة».

نعم وقفنا كلنا كالعاجزين نسمع النداء العاجل الذي وجهه الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك كوفي أنان إلى الدول الغنية لتقديم ٣١٢ مليون دولار كمساعدة عاجلة لباكستان، ثم نرى بأم أعيننا أن المساعدات لم تتجاوز ٦٠ مليوناً أغلبها من دول عربية وإسلامية.

وجدنا كيف ما زلنا نقيّد تبرعات المنظمات غير الحكومية باسم الحرب على الإرهاب.. ومهما كان السبب في حديث وزير الخارجية الباكستاني خورشيد قصوري أثناء زيارته دول الخليج، على أن باكستان على شفا كارثة وليست قادرة على مواجهة أعباء الزلزال التي تحتاج إلى خمسة مليارات دولار لإصلاح ما أفسده، فإن الحكومة الباكستانية قد فشلت بشكل كامل في مواجهة المأساة.

هذا المشهد جزء أساسي من عملية إنتاج التطرف والحقد على إدارة أمريكية قصيرة النظر، دفع ثمن سياساتها الملايين من البشر. لم نتفاجأ بعد ذلك إذا تعزز دور طالبان أفغانستان وولدت من مخيمات البؤس طالبان باكستان؟ فالحرمان من وسائل الإغاثة والعيش بكرامة يولد العنف بالضرورة كوسيلة دفاع عوجاء عن النفس.

هذا الحدث التراجمي هو المثل المقابل للنجاح الكبير الذي حققته المنظمات الخيرية غير الحكومية في كمبوديا.

تجفيف مصادر الإرهاب أم اغتيال مجتمعات مدنية؟

اعتمدت سياسة مناهضة الإرهاب بتجفيف المصادر: تجفيف موارد

الجمعيات الإنسانية لا المنظمات المسلحة، فأزيلت صناديق وأكشاك جمع التبرعات لخمس جمعيات كبيرة مرخصة في الكويت.

وقررت الحكومة المصرية رفع مشروع قانون لتوسيع الرقابة الحكومية على نشاطات المنظمات غير الحكومية والخيرية. وقد طالب الرئيس الأمريكي شخصياً بتجميد أصول وأرصدة جمعية «سنابل للإغاثة والتنمية» في لبنان، واللجنة الخيرية لمناصرة فلسطين، ولجنة الإحسان والإغاثة في فرنسا، والجمعية الفلسطينية في النمسا، بحجة دعمها لحماس.

وقد أحصينا مصادرات وتجميداً للجمعيات الإنسانية والخيرية في ألمانيا وهولندا والدانمارك وإيطاليا وأستراليا والولايات المتحدة، ناهيك عن البلدان الإسلامية.

لقد سعت الإدارة الأمريكية لتغطية نشاطاتها العدوانية هذه بإعلانها - بشكل مشترك مع مسؤولين عرب أو مسلمين - قرارات جائرة لتأخذ شكلاً من المصادقية.

وتصور الأمر كأنه قناعة إسلامية وليس فقط أمريكية، فتغطي على بشاعة أوسع حرب على الجمعيات الإنسانية والخيرية في الأزمنة الحديثة، حيث يعتمد وزير الخزانة جون سنو على وجود المستشار عادل الجبير معه عندما يصنف عشر مؤسسات خيرية في قائمة الإرهاب: مؤسسة الأرض المقدسة (الولايات المتحدة)، فرعان لمؤسسة الحرمين (البوسنة والصومال)، مؤسسة الإغاثة العالمية (الولايات المتحدة)، مؤسسة الرحمة العالمية (الولايات المتحدة)، مؤسسة الأقصى (ألمانيا وأوروبا)، مؤسسة الإغاثة الفلسطينية (فرنسا)، إنتربال (بريطانيا)، الجمعية الفلسطينية (النمسا)، جمعية سنابل للإغاثة

والتنمية (لبنان)، وصندوق الأخطر (باكستان).

ويعتمد دعوة أكثر من مسؤول عربي في واشنطن للتشاور قبل اتخاذ قرارات الحظر والملاحقة. كما أنه - للأسف - التزمت وزارة الشؤون الاجتماعية اللبنانية الصمت بشأن تصنيف منظمات قريية من أوساط حزب الله في قوائم الإرهاب.

نحن اليوم في مرحلة استعادة المبادرة، فقد نشأت عدة تجمعات للدفاع عن المنظمات الخيرية والإنسانية. كما نجحت عدة منظمات حقوقية وشخصيات أوروبية وأمريكية وعربية معروفة في التصدي لهذه المكارثية الجديدة، التي لم تبصر حقيقة أن الشكل التنظيمي والجماهيري الأوسع في الفضاء غير الحكومي في العالم الإسلامي اليوم، مكون من هذه الجمعيات. كما أن ضربها إنما يعني تقييد العلاقات المدنية وضرب صمام أمان وقائي للسلم الأهلي.

فكانت النتيجة أن جرى الإفراج عن عشرات العاملين في العمل الخيري من السجون وعدد من الرهائن، وعادت تسع منظمات خيرية إلى نشاطها الطبيعي في هولندا وألمانيا وفرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة وبلجيكا. وهناك حملات كبيرة للتعريف بحقيقة نشاط المنظمات غير الحكومية الجادة والتنزيهة في العالمين العربي والإسلامي.

عندما يذكرنا اليونيسيف في تقرير حديث له أن ٦٠٠ مليون طفل في العالم الإسلامي يعانون من الفقر والمرض والحرمان من التعليم (باستثناءات قليلة)، وأنه يوجد في ١١ دولة إسلامية أعلى معدلات وفيات الأطفال في العالم، وأنه يموت ٤,٣ ملايين طفل دون سن الخامسة بسبب سوء التغذية ونتيجة لأمراض تمكن الوقاية منها، وأن

نسبة الالتحاق بالمدارس الابتدائية تقل عن ٦٠٪ في ١٧ دولة مسلمة عضوة في منظمة المؤتمر الإسلامي.. حينها يصبح في مقام الجريمة أن نصمت عن الهجمة التي يتعرض لها الفضاء غير الحكومي الإنساني والخيري، ويصبح الدفاع عن هذا الفضاء دفاعا عن السلم الأهلي وبناء مجتمع مدني جدير بالتسمية.

المجتمع المدني

من الثقافة الأوروبية إلى العالمية والفكر الإسلامي

قد يكون موضوعنا اليوم عصي الفهم حتى على مناضلي حقوق الإنسان والعمل الإنساني، هناك كلمة دخلت على المجتمع العربي بطرق مختلفة وتعرضت لضربات من أطراف عديدة، وتعرضت أيضاً لتبني من أطراف مختلفة وبقيت تحمل ألقاباً كثيرة: ماهو المجتمع المدني؟ عن أي مجتمع مدني نتحدث؟ ما هي علاقته بالإنسان وحقوقه؟ هل هو عملية فبركة لمجموعة من البشر يمكن أن يصبحوا سلطة جديدة تستبدل السلطات التقليدية وسلطة الدولة؟

بالتأكيد هناك أسئلة كثيرة عندكم وعندني، ما أريده منكم أن تعطوني مثلما أعطيتكم، أن تسمحوا لي بالولوج لنمط تفكيركم في الموضوع، أن أفهم كيف يفكر الناس بالحقوق الإنسانية وماذا يطرحون من أسئلة وكيف يعيشونها وما هو المجتمع المدني بالنسبة لهم؟ لتعاون سوية فمبدأنا في اللجنة العربية لحقوق الإنسان يقوم على الشراكة، وهو يرفض فكرة التقييم الفوقي ومبدأ الأستاذة. فكل حاضر هنا عليه واجب وله حقوق، ويشرفني أينما أقيمت محاضرة بهذا العنوان أن أذكر باعتزاز مدينة إِب.

باستثناء مصطلح كلمة المجتمع المدني العام في الثقافة السائدة يمكن أن نعثر على أكثر من ١٦٠ تعريف ممكن، حاولت أن أبحث عن تعريف مقبول من قبل معظم هذه التعريفات.

أستخدم مصطلح «المجتمع المدني» للإشارة إلى فئة، أو كتلة اجتماعية يُفترض أن يتوفر فيها مقدار ما من التجانس، من الانسجام، ويمكن القول بتعريف قائم على النفي، بأنها ليست المجتمع الواسع وليست الدولة الجغرافية. هي منزلة بين المنزلتين، باستعارة تعبير المعتزلة، تقوم على أن الدولة لا يمكن ولا يجوز أن تمثل الناس في كل زمان ومكان وقضية. وأن المجتمع الذي سبق الدولة وصنعها قادر من حيث المبدأ على البقاء خارج فضائها بأشكال فردية أو جماعية، تلقائية أو منظمة. بحيث يضمني على العلاقة بين الدولة والمجتمع سلطة مضادة هي في الآن نفسه، صمام أمان وقوة مقاومة ومصدر إبداع. من أجل ذلك قامت بعض الجماعات والشخصيات بمبادرات تلقائية عفوية أو منظمة، أرادت أن تقول منها وعبرها أنها خارج سلطات الدولة.

محطات من التاريخ

كان نشوء الدولة على حساب التكوينات الاجتماعية السياسية التي سبقتها كالقبيلة والملة والإثنية والعشيرة، لذا وقعت عملية تبادل أو مقايضة تاريخية للسلطة، إما بدخول التكوين العضوي قبيلة أو عشيرة في تكوين أجهزة الدولة وعصبيتها، أو في تنظيم علاقة وساطة بين التركيب العضوي القديم والدولة الناشئة بصيرورة رئيس القبيلة وسيطاً لها عند قبيلته ووسيطاً لقبيلته عند سلطاتها. لكن دور الوسيط في المجتمع الواسع لم يكن كافياً لإنتاج واسع لشخصيات اعتبارية بالإمكان أن نسميها مجتمع مدني.

منذ الكتابات الإغريقية والرومانية والعربية عن «المدينة الفاضلة»، بل عن كل شيء جميل في حلم، أو رغبة مثالية لوضع أفضل من الوضع

الذي نحياه، لم تكن الدولة الممثل الوحيد والأمثل للمجتمع في كل مكان وكل قضية، ووقفت شخصيات اعتبارية وهيئات مجتمعية مواقف أساسية في مناهضة العنف أو الصدام بين الرأسمال التجاري التربوي والدولة والمجتمع. هناك مثل في التاريخ العربي ما قبل الإسلامي مباشرة هو حلف الفضول الذي تشكل من مجموعة كانوا يملكون أفضل الألقاب بالمعنى القبلي والثروة بالمعنى التجاري، لكنهم وضعوا لقبهم وسلطتهم خارج منطق الهيمنة وقالوا بأن مهمتنا الدفاع عن كل مظلوم وعن كل محروم. هذا المثل الذي حيّاه رسول الإسلام هو واحد من أول أشكال المجتمع المدني في التاريخ البشري الواضحة المعالم لذا استحق أن يكون جزءاً أساسياً ومادة منفردة في موسوعة الإيمان في حقوق الإنسان. مع الإسلام، بدأت تجربة جديدة مختلفة مع مفهوم الأمة. من المهم أن نذكر بأن مفهوم الأمة في القرآن والحياة المعاشة سبق مفهوم الدولة، الأمر الذي ترك مساحات ضبابية واسعة في تنظيم العلاقة بين المجتمع والدين والدولة. لكن الفتوحات وبناء الإمبراطورية رجحا قوة الدولة. هذه المساحات ضاقت في عملية الفتوحات الإسلامية وبناء إمبراطورية كبيرة أثقلت كيان الدولة في الثقافة السائدة. لا يمكن أن نبنى إمبراطورية بدون دولة مركزية قوية والمجتمع المدني ليس عنصراً سببياً بل هو مادة تكون أثناء بناء الإمبراطورية ومع استقرار مدنها. لم يكن المجتمع المدني عنصراً أساسياً في أية عملية توسع في التاريخ، وحتى الاستعمار الحديث لم ينجح في توظيف فكرة المجتمع المدني لحسابه في استعمار إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية لأن هذه الفكرة في ذاتها التاريخية وحتى اليوم، مناهضة للهيمنة والاستعمار والتسلط.

علينا انتظار الحسن البصري (٦٤٢ - ٧٢٨م) ومدرسته بأكملها

لتتبع أول عملية فصل فعلية بين السلطة والأمة، بين قاضي الخليفة والقاضي بين الناس، فالحسن البصري أجبر على أن يكون قاضي الخليفة فرفض، كما رفض أي عطاء أو مرتب من الخلفاء. قال اسجنوني أفضل لي ولكم. وعمل كقاض بدون مرتب وباستقلال تام عن الخلفاء. وحتى الخليفة عمر بن عبد العزيز قال: عله معي يقبل فأرسل من يستشف الرأي قبل أن يطلب منه احتراماً له، فكان جوابه ليس مكاني هذا واختار القضاء بين الناس بدون عطاء أو تكليف. وبقي قاضياً مستقلاً في أول تجربة لاستقلال القضاء عن السلطة التنفيذية في تاريخه وبنفس الوقت مشى على نهجه مجموعة من خيرة الشخصيات الاعتبارية في القرن الأول والثاني الهجري. فزرع أسس استقلال القضاء من أجل تعبيد الطريق لما يمكن تسميته الإسلام المدني غير الحكومي أو «المجتمع المدني الإسلامي» بتعبير معاصر، مصطلح يستعمل اليوم بكثرة.

أما بالنسبة للثقافة الغربية، كيف استخدم مصطلح المجتمع المدني لأن الحسن البصري وأمثاله من غير الغربيين في التجربة الآسيوية مارسوا الكلمة ولم يستعملوها.

لابد من العودة إلى ثلاثة أشخاص في أوربة لعبوا دوراً أساسياً في هذه العملية. اثنان منهم أنغلوساكسون والثالث فرنسي. من شبه ركام مفهوم المواطنة والحقوق والقانون، ومع استعادة أوربة لقوة العقل في فهم ذاتها والعالم، نستحضر ثلاثة من رواد الفكر الأوربي:

توماس هوبس (١٥٨٨ - ١٦٧٩) Thomas Hobbes

جون لوك (١٦٣٢ - ١٧٠٤) John Locke

جان جاك روسو (١٧١٢ - ١٧٧٨) J. J. Rousseau

بالنسبة لتوماس هوبس، الفكرة كانت بسيطة جداً: المجتمع الطبيعي هو مجتمع العائلة، مجتمع القرية، مجتمع التوضع الجغرافي أو علاقات قري الدم (فيما بعد أصبحت تسمى علاقات عضوية). وعلينا الانتقال من هذا المجتمع الطبيعي إلى ما أسموه في كتابات الحقبة: المجتمع المدني، والذي هو مجموعة الأفراد أو الأشخاص الذين اختاروا مع بعض بشكل طوعي وبدون إجبار من أحد أن يشكلوا هيئة جديدة، مجموع الهيئات التي قامت بهذه المبادرات هي ما أُسميت عند هؤلاء بالمجتمع المدني. بالنسبة لهوبس كانت الدولة المطلقة قوية من حوله، لذا نجده يراعي مسألة الدولة المطلقة ويتجنب مسألة الخوض في معارك مباشرة معها بقوله بأن الدولة مضطرة أن تراعي أمنها وأمن الناس. إذن لنضع كلمة الأمن قبل الحرية علنا نسمح بولادة مجتمع مدني. أي أن هوبس حاول أن ينطلق من معطيات الأمر الواقع من أجل التقدم التدريجي وبالعقد الضروري الذي يجري بين البشر يمكن لهؤلاء الناس أن يشكلوا قوة في المستقبل للتخفيف من طغيان هذه الدولة المطلقة.

لوك الذي أتى بعده أتى في فترة كانت السلطة فيها مهتزة وانطلق من فكرة التعاقد: أولاً، أن مسألة التعاقد مسألة ضرورية وأساسية في المجتمع البشري، وبقدر قبولنا بالعلاقات التعاقدية بقدر ما يمكننا العناية بالفرد والممتلكات والدفاع حتى الدولة من العدوان الخارجي. لأن الإنسان الحر قادر على الدفاع عن حرية بلده بينما الإنسان المستعبد لا يستطيع أن يصون سياسة وأمن بلده. وفي هذا السياق قال جملته المعروفة «جميع الناس أحرار متساوون ومستقلون بطبيعتهم ولا يجوز إخراج أي منهم من هذه الحالة وإخضاعه للسلطة السياسية للآخرين دون الحصول على موافقته».

أما جان جاك روسو فقد أكد على مفهومين: الحرية والمساواة. انطلق منهما لتعريفه لأي نظام تشريعي وتعريفه أيضاً لفكرة وماهية الإنسانية نفسها. يقول في هذا المجال «إن تخلي الإنسان عن حرته، هو تخلي عن صفته كإنسان، عن حقوقه في الإنسانية، بل عن واجباته. وليس هناك أي تعويض ممكن لمن يتنازل عن كل شيء إذ أن تنازلاً كهذا منافٍ لطبيعة الإنسان». هذا الرأي نفسه يدافع عنه الدكتور محمد هيثم الخياط وهو من القلائل من المفكرين الإسلاميين الذي يعتبر بأن الحق الأول المصان في القرآن هو الحرية في حين أن هناك رأي أغلبي يقول بأن الحق الأول هو الحياة ثم تأتي الحرية والمصونات. يدعم الخياط توافقه مع جان جاك روسو بأسس قرآنية.

بعدها جاء عمانوئيل كانت Kant (١٧٢٤ - ١٨٠٤). وقد انطلق من فكرة أساسية معاكسة تماماً، تقوم على أساس تفكك مفهوم الدولة المتسلطة وترتكز على ثلاث أفكار:

- ١ - اعتبار الدولة لاعب رئيس ولكن غير وحيد.
- ٢ - إقرار قيم عالمية مشتركة (حقوق الإنسان، السلام.. الإيمان التوحيد بين الشعوب والأمم).
- ٣ - الإقرار بوجود مصالح للدول، ولكن أيضاً الاعتراف بمصالح للشعوب ومصالح تعني الجنس البشري بأكمله (فالمصلحة العامة أن تقوم بعمل مشترك ضد التلوث كذلك في مواجهة ضرب طبقة الأوزون) هذا الكلام يعود للقرن الثامن عشر لكنه بدأ بهويات ثم بدأ الدفاع عنه يأخذ حجم أكبر وقوة أكبر في المجتمعات التي حولته من مجرد أفكار لمفكرين ومغامرين إلى ماسمي فيما بعد السلطة المضادة في مقابل السلطة التنفيذية. أطلق عليها اسم المجتمع المدني.

باختصار، يمكن تكثيف اللحظات الثلاث للمجتمع المدني عند هيجل G.W.F Hegel (١٧٧٠ - ١٨٣١) بما يلي:

نسق الحاجات أو تطور عناصر المجتمع المدني من الدوافع والحاجات الذاتية

تنظيم العدالة: أو التعبير القانوني لتنظيم العلاقة بين الأفراد والمؤسسات

الشرطة (الدولة) والنقابة (المجتمع المدني): أي القدرة على الكبح المتبادل لعسف السلطة والسلطة المضادة.

عند ماكس فيبر (١٨٦٤ - ١٩٢٠) الرأسمالية والديمقراطية شرطان للمجتمع المدني. أي إذا لم يكن هناك ديمقراطية فلا وجود للمجتمع المدني. وقد استدل في دراسة له على ما يقول بالمجتمعات العربية ليقول بأن ضعف الرأسمالية لا يعطي مجتمع مدني، رغم أنه يتحدث في حقبة النهضة وعمالقة مطلع القرن العشرين في العالم العربي عامة ومصر بشكل خاص.

ليس بالإمكان التوقف طويلاً عند ماركس بسبب موقفه النقدي السريع وتغيراته، حيث شهد المصطلح تطوراً من ماركس الشاب الأقرب لهيغل، ماركس المتوسط قبل رأس المال وكان مع نقد فكرة المجتمع المدني ثم في إسهام نقد فلسفة الحق عند هيغل، اعتبر أن المجتمع المدني هو مجتمع مدني بوجوازي بالترجمة الحرفية الألمانية حيث تأرجح المجتمع المدني بين عدة مفاهيم ومواقع في البنيتين التحتية والفوقية، ويمكن القول أن أول الماركسيين اهتماماً بالمصطلح وتوظيفه الإيطالي أنطونيو غرامشي في كتابات السجن حيث بدأ مناقشة بأن

الطبقة العاملة لوحدها عاجزة عن إحداث التغيير ولا بد لها من نظم وهيئات ومؤسسات، إذن عاد ليصب في فكرة المجتمع المدني.

دخل المصطلح الكهف كأهل الأسطورة أكثر من تسعين عاماً مفتقداً، كما يقول عزمي بشارة، لأي موطن قدم في النظريات الاجتماعية والسياسية والقانونية الأساسية التي سادت في الشرق والغرب كمصطلح تاريخي يعود إلى عصر التنوير. ليعود بثوب فضفاض وذمة واسعة وآفاق متعددة تسمح بأن يكون أداة مطواعة للقامع والمقموع. فكلما ازداد استعمال هذا المفهوم في حالة الزواج، زادت هلاميته وتراجع فهمه وصار مادة استعمال وتوظيف واستخدام دون رقيب أو ضابط (كمصطلح الإرهاب). وهذا واقع يجب أن نناضل من أجل أن يكون له قوة الفعل لوقف وتحديد عسف الدولة وتنظيم العلاقات بين البشرية ليكون ثمة صمام أمان بين الدولة والمجتمع

عودته بقوة في الصعيد الأكاديمي والمنظمات الحقوقية والأحزاب السياسية كانت مع مؤشرات سقوط نموذج الدولة البيروقراطية الاشتراكية. وقد طرح على الطاولة، منذ ولادة نقابة «تضامن» في بولونيا، مفهوم المجتمع المدني بتعريف جديد باعتباره التعبير عن مجتمع المواطنين الأحرار أكثر منه مصطلحاً مرتبطاً بالضرورة بتصور ليبرالي أو اشتراكي.

يعتبر آدم ميشنك وفاكلاف هافل المصطلح تكثيفاً لضرورة قيام جبهة دفاع ومقاومة مدنية قادرة على الانتقال السلمي من الأسفل للأعلى في دولة شمولية. دون مقاومات مسلحة بل عبر نضال مدني سلمي، (التشيك) كانت ثورتهم مخملية. قمع المثقفين واعتقالهم لم يغير في رغبتهم السلمية في التغيير. توجهوا للناس دون تمييز وقالوا

«مشرفة» في منظمة التجارة العالمية. هذه معايير مسبقة بالنسبة لهم إذا حدثت قد يكون هناك مجتمع مدني. طبعاً يذكرنا هذا الكلام بشركات الأدوية التي تحاول تشغيل عدد من الأطباء لفكرة التسويق لبضاعتها. لذا، يجب التمييز بين العاملين في مثلاً شركة نفط معروفة طلبت من حوالي ١٦ باحث العمل على نشوء المجتمع المدني مع تعريف وبحث يؤكد على اقتصاد السوق كشرط واجب الوجود لهذا المجتمع وبين من يناضل على الأرض من أجل تجاوز العصبية المحلية والإقليمية والاعتقادية من أجل مجتمعات أكثر عدالة وأقل عدوانية.

طبعاً اعتدنا على أن نسمع الاسم قليلاً ما نقرأ السيرة الذاتية: خذوا مثلاً كونداليزا رايس. المنحة الدراسية التي سمحت لها بالصعود الجامعي والسياسي من شركة نفطية. يعني هل بالإمكان أن تكون الديمقراطية المقدمة منها خارج منطق الاطمئنان على مصادر النفط في ظل الأمن القومي الأمريكي؟ طبعاً هناك محاضرات جميلة من وقت لآخر عن شرق أوسط كبير وجديد، لكن الأساس يجري في اجتماعات لها كوزيرة خارجية بأربع مسئولية أمن في أربع دول عربية. هذه الأنسة أيضاً تقول بأنها مدافعة عن المجتمع المدني؟ إذن من الضروري التمييز بين البذرة الصالحة والرديئة. المجتمع المدني كأى فكرة جميلة ونبيلة يتاجر بها البعض مثل كلمة الإسلام وحقوق الإنسان لا فرق.

في وجه هؤلاء، تقف مدرسة متعددة الجذور والألوان بالمعنى الفكري والسياسي، ما يسمى بالحركة المناهضة للعولمة الوحشية، وأبرز منظمات حقوق الإنسان وأكثرها مصداقية، الفكر النقدي الإنساني والحقوقى، كل هؤلاء يعتمدون على الربط الجوهرى في البلدان الجنوبية بين المجتمع المدني والتنمية المستدامة، وليس العلاقة بين المجتمع المدني

للمجتمع أنتم جبهة المقاومة المدنية تعالوا أساتذة جامعة، عمال، فلاحين، مهن وسطى لتعاون سوية حتى نوقف طغيان الحزب على المجتمع. بدأت المظاهرات تستقطب أكثر فأكثر مستفيدة من تجربة ١٩٦٨، وشارك الجميع عدا الحزبيين فسقط النظام الشمولي. هنا حقق المجتمع المدني تعريفه واستطاع أن يعبر عن طموحات المجتمع التشيكوسلوفاكي (قبل انشقاق التشيك عن سلوفاكيا) في وقف طغيان الدولة الشمولية. طبعاً كان هذا شكل سقوط نموذج الدولة المؤممة للسلطات الأربع (وليس السلطات الثلاثة كما كان يقال لأنها مؤممة للراديو والصحف والتلفزيون أيضاً)، كان بحد ذاته انتصاراً لضرورة التخلص من الدولة البطركية التي لا تسأل عما تفعل ويسأل رعيتهما عما لا يفعلون. هذا النموذج أصل فكرة الانتقال السلمي المدني إلى الديمقراطية وكأى مشروع ينجح ستتكالب عليه كل قوة: شراء، بيع، مساومة (هناك من قايض ليش فاليسا على ثمن يخلق مقابله شاربه) باختصار، جرى خلط المجتمع الاستهلاكي مع المجتمع المدني ومشروع اقتصاد السوق مع أنسنة المجتمع والعولمة الوحشية مع عالمية حقوقية ومدنية؟

وهكذا انتعشت عدة مدارس ليبرالية جديدة لتوظيف ما حدث في خدمة فكرة مركزية تقوم على أن المجتمع المدني هو الابن الطبيعي لاقتصاد السوق أو الحمالة السلمية للانتقال إليه.

لذلك هناك الكثير اليوم من المنظرين الموظفين في مؤسسات متعددة الجنسية، يعطون الدروس الجامعية في المجتمع المدني. باعتبار هذا المجتمع المدني لا يمكن أن يكون أو أن ينشأ إلا في اقتصاد السوق. لذلك يجب أن يكون هناك ليبرالية اقتصادية واسعة وقوانين تعطي تأشيرة دخول

واققتصاد السوق. بمعنى أن المجتمع المدني ليس المروج للشركات متعددة الجنسية وإنما المطالب بعملية تنمية شاملة. (كضبط زراعة القات التي تستهلك قدرات المواطن والبيئة والماء بتقديم مشروع زراعة بديلة قادرة على إرضاء المزارع أولاً قبل إرضاء مستخدم القات، لكي يبقى توازن المياه متناسب مع الحاجات الغذائية والبيئية للمواطن اليمني) إذن لابد لنا من نظرة شاملة يكون الإنسان مركزها. وتشارك هذه الاتجاهات في اعتبارها غياب هذا البعد الإنساني أو ضربه، من أسباب تعثر التجربة الروسية بعد السوفييتية، وأهم المآسي الناجمة عن النظام العملي السائد.

لذلك اعتبر كوهن وآراتو ودوبنك، أنه من الضروري أن يكون المجتمع المدني، بل مكانه ودوره الطبيعي في صالح مايسمى دولة الرفاه، ضد الاقتصاد الليبرالي. أي الدولة التي تعطي لمواطنيها حقوق أساسية غير قابلة للمس كالضمان الاجتماعي، حق التقاعد، ومجموعة حقوق أساسية لا تضمنها الدولة ذات التوجه الليبرالي العشوائي.

بالنسبة للكتابات في فكر حقوق الإنسان، هناك بوصلة تحدد موقفنا مما يسمى حركات وتوجهات فكرية تتناول مسألة المجتمع المدني. ويتكثف شديد، لا يمكن للمجتمع المدني أن يكون محايداً في الدفاع عن الحقوق الستة التي ندافع عنها: السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية. بهذا المعنى لنا دور ضد هيمنة جماعات الضغط المالية والصناعية والعسكرية والنفطية على مستقبل كوكبنا، وفي مواجهة مع اللبرلة الوحشية التي تعطي للقلة لتحرم السواد الأوسع. كلوبيات الضغط الواسعة من أجل منع العديد من الاسلحة، لأن شركات الأسلحة تحاول شراء من تستطيع من المناضلين حتى تخفف من الحملات ضدها. كلنا يعرف بأن الدكتاتورية العسكرية في بورما

صامدة لأن هناك شركة نفطية متعددة الجنسيات تحمي العسكر من أجل امتيازاتها النفطية. نحن هنا ضد ديكئاتوريتين، ديكئاتورية المال النفطية، وديكئاتورية العسكر.

وجهة نظر هيلموت انهير Helmut Anheier من المفكرين الذين عملوا على مفهوم ضرورة الانفصال المدني عن مثلث: العائلة، الدولة واقتصاد السوق. معتبراً بأن هناك نقطة في الوسط تستوجب استقلالية عن الثلاثة، هذه النقطة عندما يتجمع فيها الناس بشكل طوعي دفاعاً عن المصلحة العامة نتحدث عن مجتمع مدني.

في الصراع المفهومي والواقعي على المجتمع المدني ومحاولات تطويعه للمنظومة السائدة بكل الوسائل من التهيب بالمحاصرة إلى الترغيب بالتمويل والدعم عبر ما صار يعرف بمنظمة الرجل الواحد (أي مركز يقيمه شخص واحد ويحيط نفسه بفريق من المتفرغات والمتفرغين الممولين من سفارة أو مؤسسة شبه حكومية ينصب الإعلام الغربي وكيلاً عاماً للمجتمع المدني في بلد ما). لذلك، وفي وجه كل عمليات التوظيف والاحتواء، تبرز أهمية اتساع هامش تحرك المواطنين الأحرار من كل البلدان في جالية عالمية لا تعترف بالحدود، تعتبر حقوق الإنسان وحماية البيئة والسلام العادل وحقوق الإنسانية والعدالة والتنمية المستدامة قيماً مشتركة تتطلب نضالات مشتركة وجماعات ضغط عابرة للحدود يسميها البعض المجتمع المدني العالمي GCS والبعض الآخر المجتمع المدني العابر TCS.

إذن هذه الجماعات هي التي تستطيع اليوم أن تستصدر قرار يدين الحكومة المصرية على محاكمة ٤٠ من الإخوان المسلمين أمام المحاكم العسكرية أو اعتقال نشطاء المجتمع المدني في سورية أو فرض الحصار

على شعب غزة أو تسيير مظاهرات مليونية ضد الحرب. هذه الشبكة غير المرئية والدينامية تخيف الاتحاد الأوربي، تحرك مجلس حقوق الإنسان، تجعل الحكومة المصرية تهتز ويضطر وزير الخارجية أن يوجه تهماً بالعمالة وخدمة الأجندة الغربية لمن استصدر قرار الإدانة؟ ناسياً أن للمظلومين في مصر واليمن وسورية وليبيا.. حلفاء في كل مكان.

إذن وجهة نظر المدافعين عن المجتمع المدني كقوة وسلطة مضادة مركزية في عصرنا الراهن ترى أن المناطق الفاصلة بين الدولة واقتصاد السوق، بين السلطة السياسية والسلطة المالية، بين سيادة الدولة والدفاع عن الكرامة الإنسانية متجهة كما ترى في صيرورة حرية البضائع لأن تكون أسمى من حرية البشر وحركتها أكثر سهولة من حركة الإنسان. فما نراه اليوم، خاصة بعد الحرب على الإرهاب ٢٠٠١ أن أية بضاعة تستطيع أن تعبر الحدود أحياناً بصفقة مع وزير وأحياناً لا يحتاج الأمر لوزير، موظف بالجمارك قد يمررها. في حين توجه اللجنة العربية لحقوق الإنسان دعوة لأستاذ جامعي يمني إلى باريس مع جميع الضمانات التي تطلبها السفارة من أجل الحصول على تأشيرة، وقد لا يحصل على التأشيرة. أما العامل المهاجر الذي يسقط في البحر ويدفن بمقابر جماعية إن لم تختطفه المياه المالحة، فلا تعويض له أو حديث عن وضعه في منظومة الحقوق؟

نعم، في عالمنا الراهن حرية البضاعة مكفولة أما حرية التنقل للبشر فتعطي زوارق الموت. نحن اليوم في وضع غلبة الدولة الأمنية على دولة القانون باسم الحرب على الإرهاب وباسم المصلحة العامة؟ نعم، باسم أشياء كثيرة أصبح الأمن وليس القانون أو العقد، هو التعبير الأمثل لكلمة الدولة. تحديات كبيرة مشتركة وعالمية تضع كلمة المجتمع المدني

فوق حدود الثقافات والتجارب، بل وتدمجها في صلب الحركة الفكرية الإسلامية. من هنا ظهور مصطلح المجتمع المدني الإسلامي وتبني أكثر من رمز فكري إسلامي له.

المسلمون والمجتمع المدني

يُعتبر مفهوم (المجتمع المدني) من الإشكاليات الفكرية والسياسية في الخطاب الإسلامي على اختلاف تعبيراته. ومن الصعب أن نعثر على مقارنة واضحة، ناهيك عن تصور إسلامي متكامل ومتفق عليه حول المجتمع المدني.

سنحصر مداخلتنا اليوم في التيار الذي تبني مقولة المجتمعي المدني في الإسلام أو المجتمع المدني الإسلامي باعتبار هذا التيار يتقاطع مع حركة حقوق الإنسان أولاً ويشر بنويات صلبة للإصلاح والتجديد ثانياً ويجمع بين الأصالة والابتكار في النظرية والممارسة في كل مجالات الشأن العام ثالثاً:

في هذا التوجه تبرز أسماء عديدة مثل الدكتور محمد خاتمي والدكتور وجيه كوثراني والدكتور أبو بكر باقادر والعديد من المفكرين الإسلاميين في أوربة. وستتوقف مطولاً عند أطروحات داعية الإصلاح الدستوري والمجتمع المدني القيادي في اللجنة العربية لحقوق الإنسان الدكتور عبد الله الحامد (أبو بلال). والذي حكم عليه لخروجه تضامناً مع نساء معتقلي رموز المجتمع المدني بـ٦ أشهر بالسجن (دخل سجن بريدة بعد يومين من إلقاء المحاضرة).

يتفق هيثم مناع (١٩٩٢) ووجيه كوثراني (١٩٩٩) وعبد الله الحامد (٢٠٠٢) وأبو بكر باقادر (٢٠٠٤) على أن مفهوم المجتمع المدني:

أولاً عالمي. وثانياً له جذوره في التاريخ والثقافة العربية الإسلامية.

يعتبر كوثراني قواعد التعريف الهيجلي متوافرة في الحضارة الإسلامية عبر ثلاثية «الدولة/ الشريعة/ العصبية/ الملة أولاً، التنظيم الحرفي/ الطرق الصوفية/ الأسواق والحارات أو فعاليات المدينة الإسلامية ثانياً، الوقف والخدمات الاجتماعية والعملية ثالثاً». هذه توضح معالم المجتمع المدني في التاريخ العربي الإسلامي وبالتالي لا يمكن اعتبار هذا المصطلح غريباً عنا في مجتمعنا المعاصر إذا كانت قد توفرت قبل عشرة قرون وعاشها الناس في بغداد وفي الأندلس فلم لانعشها اليوم؟ بنفس الطريقة أو بطريقة أرقى؟

لعلنا نتناول إطروحات المثقف محمد خاتمي في فرصة أخرى، لكننا سنركز في هذه المحاضرة على وجهة نظر عبد الله الحامد.

يمكن تكثيف وجهة نظر عبد الله الحامد كآتي:

أولاً: «إن عدم شيوع المفهوم ولا تحديد عناصره وعدم ظهور تكتلاته، في أنماط راسخة في الأعراف الاجتماعية، لا يعني أن الإسلام لم يتبن مبادئ المفهوم، فضلاً عن أن يتصور أن المفهوم لا ينسجم مع العقيدة الإسلامية. فقيم المجتمع المدني كحقوق الإنسان والديمقراطية، والحرية، والعدالة والمساواة وأطرها السياسية: كالدستور والفصل بين السلطات الثلاث، واستقلال القضاء، مجموعة مفاهيم أنتجها الغرب، ولكنها مفاهيم إنسانية، موجودة الجذور في أي ثقافة ذات حضارة، ويمكن اليوم لأي ثقافة أن تستدخل المصطلحات الغربية ضمن منظومتها، وأن تزيد فيها وتعديل وتصهر وتفرز، حتى تناسب مع خصوصيتها».

- «إن مركزية الإدارة وسلطتها المطلقة أو بتعبير آخر احتكار القرار، أو بتعبير أدق (الاستبداد) هو سر الانحطاط في أي أمة، وليس صحيحاً ما تردده ثقافتنا الموروثة، من فضل المستبد العادل، فالمستبد لا يمكن أن يعدل، حتى ولو كان مخلصاً تقياً مصلحاً، فالسلطة المطلقة مفسدة مطلقة».

- ثنائية دمار البلاد والعباد في كل أمة، هي حكم (الجبر) الذي لا بد أن يفضي إلى (الجور)، وثنائية الصلاح في كل زمان ومكان: حكم (الشورى)، الذي لا بد أن يفضي إلى (العدل).

- وسيلة الوصول إلى النظام الدستوري رسوخ ثلاثية المجتمع المدني، في الأعراف والعلاقات الاجتماعية، بعناصرها الثلاثة:

- **العنصر الأول:** رسوخ القيم (الثقافة المدنية) وأهمها:

١ - إيمان الناس بأنهم هم أدرى بمصالحهم، وأن دور الحكومة محصور بتنفيذ رأيهم فحسب، وتحديد دور الحكومة بأنها سلطة تنفيذية لما يقرره المجتمع فحسب، لما تقرره الأمة عبر ممثليها، في تحقيق مقاصد الشريعة ووسائل تنفيذها المشروعة، أي رفض السلطة المطلقة.

٢ - الالتزام بحل أي خلاف سياسي أو اجتماعي أو ثقافي أو مذهبي عبر الحوار والصراع السلمي.

٣ - المواطنة، هي أساس الحقوق، وفي إطارها تنشأ قيم التعددية والحوارية و التسامح والأغلبية والشورى والتعايش،

- **العنصر الثاني:** قيام تجمعات المجتمع المدني الأهلية، كالتنقابات والجمعيات، وفروعها (الخمسة): سياسية واقتصادية، واجتماعية ومهنية وثقافية.

- **العنصر الثالث:** إنما الحكم الشورى العادل، له مضمون، وله هيكل و هيكله هو خيمة الحكم الدستوري، بأعمدتها الخمسة: تقرير سلطة الأمة في تحقيق مقاصد الشريعة، قيام سلطة الشعب النيابية التشريعية المنتخبة، تعزيز استقلال القضاء، تحديد وظيفة سلطة الحكومة بأنها سلطة مقيدة، تقرير مشروعية إنشاء جمعيات المجتمع المدني الأهلية بالعودة بالذاكرة إلى هيغل ثم أبي بلال نجد أن الحامد أقرب إلى المجتمع العربي الإسلامي ومشكلاته

فمفهوم الحكم الدستوري والمجتمع المدني عند أبي بلال ليسا غائبين عن ثقافتنا وإن كانا غائبين، ولكن مصطلحاتهما ومفرداتهما وهياكلهما وإجراءاتهما غريبة على البيئة العربية، تحتاج إلى تأليف وتقريب. من ما يسهل الأمر أنها مفاهيم عالمية إنسانية مشتركة في غاياتها النهائية لسعادة وازدهار وتقدم الحياة البشرية بشكل متوازن حين سلكتها الأمم المتقدمة، التي استطاعت أن تحكم بالقسط والشورى، فسادت وعلت

إذن ينبغي، وفق أطروحة الحامد، تأسيس خطاب المجتمع المدني والدستور على الإسلام، عقيدة الأمة وهويتها الثابتة، تأسيساً فقهيها أصولياً، لأن الإسلام هو المرجعية التي يجب الالتزام بها، لتصبح مفاهيم المجتمع المدني مدعومة بسناد ديني لكي لا نحرف الشريعة، ولأن ذلك أيضاً، يقربها إلى الناس، ويحميها من معارضيتها، من لا يدركون كيف كان الإسلام في عهد الرعيل الأول، مشروعاً للإصلاح السياسي والاجتماعي معاً، ومشروعاً للتقدم الديني والأخروي معاً، ومشروعاً للرفق المدني والروحي معاً، لذا بالنسبة له:

- الدستور ليس علمنة، وليس من المصالح المرسله، بل هو إحياء

الوسيلة المناسبة اليوم لإحياء السنة، فأعظم البدع في الإسلام هي الحكم الجبري الجائر، ولكي يتبين للجميع أن الإسلام أقر سلطة الأمة في تحقيق مقاصد الشريعة، ونادى بحقوق المواطنين وحريةهم مدنية وثقافية واجتماعية وسياسية، قبل خمسة عشر قرناً من تنادى الأمم الدستورية إليها، لكي لا ننحرف عن شريعة الحق والعدل.

- دعاة حقوق الإنسان والمجتمع المدني والإصلاح الدستوري، مجاهدون محتسبون (احتساباً سياسياً) وهم مطالبون بالحذر من الجري وراء مكاسب حزبية أو فئوية أو شخصية وبالحد من الحسابات الصغيرة، فالتخندق خلف هذه الحسابات الفئوية والحزبية والشخصية أضعاف في البلدان العربية والإسلامية كثيراً من الطاقات.

- من أجل أن ينجح مشروع الإصلاح في أي بلد عربي ينبغي أن يكون وطنياً، يستوعب جميع الأطياف الاجتماعية والثقافية، وجميع المناطق والطبقات، سواء أكان دعاته من دعاة الإسلام، أو من دعاة التحديث أو القومية أو الوطنية. هذه القاعدة التي جسدها الخليفة الراشدي الرابع، في تعامله مع الخوارج أي مفهوم الدولة الوطنية، الذي ينقل به الناس من مفهوم الدولة المذهبية الحزبية الضيق، إلى مفهوم الدولة الإسلامية الرحب المتسامح.

- الناس محتاجون إلى أن يقدم كل فريق ثقافي أو تيار اجتماعي، مسألتي المجتمع المدني والدستورية على ما عداهما، حتى يتم رسوخهما في المجتمع، ومادام الإسلام في أصل خطابه يحتوي ذلك المفهوم تقريراً أو إقراراً، تفصيلاً أو إجمالاً، فلا مشكلة في بناء الآليات والإجراءات، ولا في بناء النظم والنظريات.

- الإصلاح في كل بلد عربي، لم ولن ينجح، ما لم يكن فكر دعاة

(الإصلاح الدستوري والمجتمع المدني) محط ثقة شعبية، لاسيما عندما يعالج ممارسات تخالف في ظاهرها العدالة الشرعية، ولكنها مدعومة بتراث يتقنع الإسلام، في قضايا تتعلق بالقضاء والتعليم وحقوق المرأة والمواطنة والتعددية والأغلبية والصراع الرمزي والتسامح ونحوها من قيم المجتمع المدني. أو عندما يستخدم مصطلحات غير شائعة حديثة كالدستور، والفصل بين السلطات.

- يحتاج (الإصلاح الدستوري والمجتمع المدني) إلى المصادقية الشعبية، هذه المصادقية تحتاج في مجتمعاتنا إلى مصادقية دينية، وأية مصادقية دينية تحتاج إلى التأصيل الفقهي عبر العلوم الثلاثة: أصول الفقه ومقاصد الشريعة والعقيدة.

إن الأصل في (الإصلاح الدستوري) أن يبدأ من الأدنى إلى الأعلى، من القاعدة الشعبية، عبر انتشار قيم المجتمع المدني أولاً، وعبر قيام تجمعاته الأهلية ثانياً، لأن الإصلاح السياسي ومنه الدستور لا يتم إلا بقرار سياسي والقرار لا يتخذ إلا بمطالبة شعبية فاعلة. والإصلاح الذي يبدأ من الأعلى إلى الأسفل من قمة الهرم، قد يعاني من مراحل تقدم غير منتظمة، كما قد يؤدي إلى الكثير من التأخر، بسبب تعرضه لعقبات سياسية واجتماعية وثقافية، وقد يصبح الإصلاح غير راسخ، ما لم يرافقه البدء من الأدنى، وتفعيل قاعدة الهرم. وحشد التأييد الشعبي، كما حصل في أوروبا الشرقية.

هذا يياجز شديد ملخص وجهة نظر زميلنا في المملكة العربية السعودية، حاولت عرضها بأمانة كما عرضت وجهات نظر الآخرين، ربما سيكون لي عودة نقدية لها في آرش دو زويه: مقارنة قضائية وإنسانية المستقبل. ولكن في ظروف الخناق ومنع السفر التي يعيشها

رواد المجتمع المدني في المملكة، وجدت أن التعريف بوجهة نظرهم واجب علينا لكسر الحصار المطبق عليهم. ولعل النقاش يسمح ليس فقط بتبيان وجهة نظري في أكثر من محور، بل أيضا إعطاء التجارب اليمنية حقها كمثال على ما تطرحون من تساؤلات وتجارب وأمثلة، أشكركم لحضوركم الكبير، وأتمنى أن لا أكون قد أطلت عليكم.

(*) ألقى هيثم مناع هذه المحاضرة بدعوة من منظمة هود في مدينة إب (اليمن) بالتعاون مع ملتقى المرأة للدراسات والتدريب واللجنة العربية لحقوق الإنسان في ٦ / ٣ / ٢٠٠٨

آرش دو زويه: مقارنة قضائية وإنسانية

كثر الكلام في الفترة الماضية عن تحركات جمعية آرش دو زويه (ARCHE DE ZOE) ومساعيها التي أحبطت في لحظاتها الأخيرة لنقل أطفال دارفوريين إلى فرنسا «بهدف إنقاذهم من الموت المحتم». إلى أن ظهر أن ثلاثة أرباع هؤلاء الأطفال (٨٢ ذكراً و٢١ أنثى غالبيتهم بين عمر ٣ و٦ سنوات) من منطقتي أدريه وتينه التشاديتين المحاذية للسودان، والربع الباقي من مخيمات اللاجئين من دارفور. كما أبان تقرير اليونيسيف UNICEF والصليب الأحمر الدولي CICR والمفوضية العليا للاجئين HCR أن ٩١ طفلاً من أصل ١٠٣ يعيشون على الأقل مع أحد الوالدين، (هذا إذا اعتمدنا فكرة العائلة الصغيرة المكونة من الأب والأم فقط في منطقة لا ينطبق هذا المفهوم كثيراً على النظام الاجتماعي السائد). وقد تم طلب الأطفال من أهلهم بإعلام الأهل أن الجمعية تريد تعليم الأطفال في مدارس داخل تشاد. لكن السيناريو المعد منذ أشهر كتب له الفشل في اللحظات الأخيرة، عندما منعت السلطات التشادية الطائرة من الإقلاع من مطار أيشا في ٢٥ أكتوبر ٢٠٠٧.

وكما اعتقلت القائمين على العملية من المؤسسة غير المعروفة في الوسط الإنساني الدولي، وضعت يدها على من معهم من صحفيين قدموا لتغطية الحدث وعلى طاقم الطائرة الأسباني وقائدها البلجيكي.

كانت هذه الجمعية قد تحدثت في أبريل/ نيسان الماضي عن ضرورة إنقاذ عشرة آلاف طفل دارفوري يتيم بنقلهم إلى أوروبا وأمريكا، يستقدم منهم ألفاً لفرنسا على مراحل. وقد حذرتها الوكالة الفرنسية للتبني EFA من أنها لا تتقيد بشروط التبني القانونية في فرنسا المتعلقة بالمعرفة الكاملة المسبقة بالملفات وتحديد العمر وعدم الاستعمال العشوائي لكلمة يتيم وعدم تزوير أية أوراق تحت طائلة المخالفة القانونية. علماً أنه لا تشاد ولا السودان تعترف بمسألة التبني وبالتالي ثمة تجاوز للقانونين الدولي والوطني.

لقد بات معروفاً أن هذه الجمعية عندما دخلت للعمل بتشاد بدلت اسمها من آرش دو زويه المسجلة في فرنسا إلى «انقذوا أطفال دارفور». ويوم ترحيل الأطفال إلى فرنسا كذبت على الموظفين ومنحتهم عطلة، كما ونقلت الأطفال رغم فرض منع تجول. وفي الصباح الباكر من يوم إجراء العملية غطت الممر الذي يقود للطائرة بإفطاط تمنع مشاهدة هذه الجموع من مسافة قريبة. كذلك ربطت رؤوس وأعضاء بعض الأطفال بلفافات حيث الحجة هي رعاية الأطفال الصحية في فرنسا، في حين كُشف أن هذه الضمادات كاذبة ولا تخفي تحتها جروحاً أو كدمات. والأهم من ذلك أن هؤلاء العاملين في الجمعية لم يكن بحوزتهم وثائق رسمية تسمح بإخراج الأطفال من تشاد، وإنما فقط أوراقاً تسمح برعايتهم الصحية قرب مركز المنظمة. كذلك لم تكن الطائرة التي ستقلهم مسجلة ضمن الرحلات لفرنسا وعمر أحد القائمين للطائرة ٧٥ عاماً ومصاب بمرض قلبي أي لا يحق له قيادة طائرة. ووفق تصريح محمد صالح خيار الأمين العام لحكومة إقليم وداي فإن الأجهزة الحكومية التشادية

المختصة في أبشي كانت على علم بالمخطط وتابعت كل حيوطه وتركت الجناة يقومون بتجميع الأطفال ويقومون بنقلهم على سيارات تابعة للمنظمة وعلى مقربة من المطار وفي تمام الساعة الرابعة صباحاً أحاط بهم البوليس التشادي وهم في حالة تلبس تام لا تمكنهم أبداً من إنكار محاولتهم اختطاف ١٠٣ طفل.

وفي تحقيق يقوم به المكتب الدولي للجمعيات الإنسانية والخيرية (IBH) تبين أنه في أولى وثائق الجمعية تم تحديد الغاية من وجود أرش دو زويه بتوفير شروط الحياة المقبولة للأطفال من ضحايا تسونامي وتقديم برامج إعادة تأهيل عائلي واجتماعي لضحايا الكوارث الطبيعية والمآسي. الأمر الذي لا يشير من قريب أو بعيد للتبني أو نقل الأطفال من إفريقيا. وهذه الجمعية نشأت بمبادرة مؤسسة شبه حكومية فرنسية اسمها باريس بيوتيك سانتيه Paris Biotech Santé، ونجد في الجريدة الرسمية قرار إشهارها كالتالي:

"Siège social:, 23rue Hallé, 75014 Paris. Courriel: lefebvre.s@parisbiotech.org". Le Journal officiel de la République française du 2 juillet 2005.

وحتى اليوم المسؤولية القضائية والعنوان مازالا دون تغيير وهما السيدة ستيفاني لوفيفر المدير العام المساعد لمؤسسة باريس بيوتيك سانتيه. وهذه الأخيرة منبثقة عن أربع مؤسسات رسمية فرنسية ذات سمعة هي جامعة السوربون باريس الخامسة (رينيه ديكارت) والمؤسسة القومية للبحث الطبي (INSERM) والمعهد المركزي العالي في باريس و(ESSEC). بل لقد تشكلت لجنة تقييم لأداء عمل أرش دو زويه ضمت طبيب الأطفال فرانسوا ساركوزي (شقيق الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي) وأعطت تقييماً جيداً لأداء الجمعية رغم الابتعاد عن الغاية الاجتماعية الأساسية

لإشهارها. الأمر الذي يفسر استتصال السلطات الفرنسية لحصر الموضوع كونه لا يتعلق فقط، كما يحاول البعض في فرنسا تقديم الأمر «بمجموعة من الهواة ذوي النوايا الطيبة»، وهناك على الأقل إهمال من مؤسسات أعطت اسمها كغطاء أخلاقي لهذه الجمعية، كل ذلك رغم غياب الشفافية عن عمل الجمعية وتجاوزاتها القانونية. هذا ناهيك عن مجموعة انتينات antennes شكلتها الجمعية أو نسقت معها مثل منظمة ائتلاف الأسر الفرنسية المستضيفة (كوفود) www.cofod.fr. ومنظمة إنقاذ دارفور (الفرنسية) www.sauverledarfour.org.

أمام هذه التجاوزات الجسيمة للقوانين المحلية والدولية، ظهر الرئيس التشادي على الإعلام متحدثاً عن جريمة خطف أطفال بقصد التجارة الجنسية وبيع الأعضاء. واعتبرت الحكومة الفرنسية في أول رد فعل لها العمل غير قانوني وغير مسئول، وبدت في فترة أولى مرتبكة وكأنها لا تعترف على نفس الوتر، هذا إذا لم نتحدث عن توزيع أدوار بين المسؤولين المعنيين بالملف.

لكن منذ اللحظة الأولى اتضح بأن الجيش الفرنسي سهّل للمنظمة كل ما تحتاج، مثلما فعل خمسة وسبعين منظمة غير حكومية فرنسية (قراءة نصفها ولدت بقدرة قادر مع مأساة دارفور). كما وكشف متحدث باسم المنظمة أنه تم استقبال جمعياته ثلاث مرات على الأقل في وزارة الخارجية التي كانت تعلم بالمشروع منذ الصيف الفائت وتشجعه. أما وزير الخارجية الفرنسية، «برنار كوشنر» فقد تناولته نيران المنظمات الإنسانية الجديدة مثل «أطباء بلا حدود» MSF ومنظمة أطفال العالم - حقوق الإنسان باعتباره يروج للتدخل الإنساني بسبل يوظف فيها العسكري والسياسي بحيث لم يعد مستغرباً دخول البعد

التجاري. الأمر الذي اضطر رئيس الوزراء الفرنسي فرانسوا فيون للتوصل من العملية وطلب تحقيق من وزارتي الخارجية والدفاع. مما جعل المنظمات غير الحكومية تهزأ من الفكرة وتتساءل كيف يمكن لحرايمها أن يكون حاميتها؟ وكانت عدة مجموعات ضغط مهتمة بتوظيف قضية دارفور في أوربة قد دعت لمظاهرة في الباستيل من أجل إطلاق سراح المعتقلين الفرنسيين في تشاد، كما استقبلت سكرتيرة حقوق الإنسان في وزارة الخارجية السيدة راما ياد عائلات معتقلي الجمعية المشبوهة وأكدت لهم وفق تصريح محاميهم جيلبر كولار «حماية ودعم الحكومة الفرنسية».

المعضلة هي أن عدداً هاماً من المنظمات الإنسانية الفرنسية غير الحكومية قد حوصرت في هذه القضية بين سندان الضغط الحكومي ومطرقة المصادقة الدولية. كما ويخشى من التوظيف الشوفيني الذي ينعكس على تبرعات المحسنين لها ان هي طالبت بمحاسبة الفرنسيين. وظهر أن أكثر من منظمة حقوقية فرنسية ودولية في باريس التزمت الصمت خوفاً على التسهيلات التي تقدمها لها الحكومة. فالمنظومة الفرنسية للعمل الخيري أمام أصعب امتحان لها منذ فشلها في مساندة الجمعيات الضحية من العالم الإسلامي بدعوى نفس المخاوف. المهزلة المأساة هذه تضع تجربة الأطباء الفرنسيين French Doctors التي انطلقت قبل ثلاثة عقود على المحك الأصعب منذ انسلاخ برنار كوشنر وصحبه عنها وانضمامهم للصعيد الحكومي قبل ١٥ عاماً، بحيث تطرح عليها اليوم أسئلة وجودية من نمط: هل هي فعلا عالمية وبلا حدود؟ وهل بإمكانها أخذ البعد اللازم من مدرسة تدعو، في المحصلة الأخيرة، إلى تحويلها إلى «الإنساني في خدمة العسكري» التي

يروج لها الثنائي كونداليزا رايس - برنار كوشنر؟ وهل ذلك يأتي ضمن عملية ضرب ممنهجة لكل ما هو خارج السرب الغربي وبالتالي المشبوه بدعم الإرهاب مقابل دعمها كل ما هو ضمن السياسات الرسمية؟

في هذا الوسط المحموم والموبوء، ركب الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي الطائرة إلى نجامينا ليعود بالصحفيين والمضيفات. في وقت كانت القناة السادسة تبث التحقيق الذي أجراه مارك غارميريان قبل سفره لتشاد واعتقاله، والذي يؤكد أن الجمعية تتبنى الطابع غير القانوني للعملية باسم «العمل الإنساني»، بل أكثر من ذلك ترد فيه عبارات مثل «من أجل العمل الإنساني كل شيء مسموح به»؟؟. وكأن العمل الإنساني فوق القانون وفوق الضوابط الأخلاقية التي تضمن مصداقيته قبل كل شيء!! يتبع ذلك احتفالية النصر بعودة المواطنين الإسبان والفرنسيين للوطن ومحاولة إسبانية ناجحة تمت بها استعادة الطيارين الإسبان والبلجيكي. وأخيرا التصريح الناري للرئيس الفرنسي الذي قال فيه: «سأذهب لإحضار الباقين»، واضعاً كل التجاوزات القانونية خارج الاعتبار القومي المتعصب الذي يرفض مبدأ محاكمة فرنسيين من بلد تعتبره الحكومة الفرنسية ليس فقط مستعمرة سابقة بل خاضع للنفوذ الفرنسي.

كان لردود الفعل الإفريقية واستنكار المنظمات بين الحكومية والغضب الشعبي في تشاد أن يجبر الرئيس التشادي على تحضير سيناريو محاكمة تضع الجرم في نطاق اتفاقية قضائية بين البلدين، وبالفعل فقد جرى كل شيء بحيث يعود الستة المحكومين بثمانية سنوات إلى باريس لكي تنظر محكمة باريسية في الأحكام وتلغي منها الأشغال الشاقة

بخمسة نجوم إلى النسيان الكامل. وهنا من الضروري التذكير بأن تبني أشخاص اعتقلوا في غوانتانامو احتاج إلى زمن أطول بكثير من هذا. لا بل أرسلت المخابرات الفرنسية من يستجوبهم هناك بشكل ينتهك القانون الفرنسي لعدم الاعتراف رسمياً بشرعية هذا السجن. كما أن الحكومة أعاققت حتى اللحظة إجراءات المحاسبة القضائية بحق من كان سبباً في اعتقال ستة فرنسيين مسلمين في غوانتانامو زجوا فيه دون جرم وبقوا فيه دون محاكمة قرابة أربع سنوات. كذلك ما زال هناك معتقلين فرنسيين في السجون الأمريكية في العراق لا يطالب بهم أي مسئول فرنسي، وهناك فرنسي معتقل في السجون الإسرائيلية منذ ١٣ مارس/ آذار ٢٠٠٥ لكن ولأن اسمه صلاح حمروني ومن أصل عربي لا يطالب به السيد ساركوزي القائل: «سأذهب لإحضار مواطني فرنسا من أي مكان». في حين أنه ومنذ الساعات الأولى لاعتقاله، استنفرت المنظمات الموالية لإسرائيل مطالبة الرئيس جاك شيراك بالتدخل الفوري من أجل الإفراج عن الأسير الإسرائيلي في غزة الجندي شاليط كونه يحمل الجنسية الفرنسية؟ صلاح حمروني لا يحمل سوى الجنسية الفرنسية وشاليط يخدم في جيش دولة أخرى باعتباره مواطن لها، بعد ٢٢٠ سنة على الثورة الفرنسية، من حقنا السؤال كيف يمارس سياسيو هذا البلد هذا المستوى الوضيع من التمييز بين مواطن ومواطن؟

مرة أخرى، نجد أنفسنا أمام معضلة حقيقية اسمها ازدواجية المعايير واختلاف ردود الفعل، بغض النظر عن الجرم. أي أن الأساس القانوني يوضع في الصف الثاني ويتم دفع الأسباب السياسية والدعائية إلى الصدارة. بالتأكيد، هذه السياسة لن تقدم أية خدمة بناءة لسمعة

بانتظار اللحظة السياسية المناسبة لعودة المحكومين إلى بيوتهم. المساعدة الخبثائية واللوجستية التي قدمتها القوات الفرنسية المتواجدة في تشاد لمنع سقوط دكتاتورية دريس ديبي أمام حركة التمرد مهدت الأرض لعفو رئاسي، بحيث ومن تشاد، ربما قدم ديبي آخر خدمة لمن نصبه رئيساً وأبقاه في الحكم ١٨ عاماً فوق رقاب البلاد والعباد. أما سمعة العمل الإنساني والخيري فأخر ما يمكن أن يكون في حسابان حكام نجامينا وباريس.

حقوق المواطنة والفعل الجرمي

لا شك أنه مما يحسب لفرنسا والغرب بشكل عام، في هذه القضية وغيرها، هي ما يسمى بالتزامها بالحماية القنصلية Consular protection لمواطنيها خارج الأراضي الفرنسية. تعتمد الحماية القنصلية على حق الدفاع عن المواطنين خارج الأراضي مهما كان الجرم وفي أي بلد ضمن المبادئ الثلاثة التالية:

- المعاملة الجيدة أثناء التوقيف والسجن في الطعام والملبس والعلاج
- الاحترام التام لحق الدفاع مع إمكانية وضع مترجمين أو تقديم مساعدة قضائية.
- تمتع السجناء بحق التواصل مع عائلاتهم.

إن كانت هذه المبادئ الوطنية تنسجم مع الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، International Bill of Human Rights والقانون الإنساني الدولي Humanitarian Law فهي في ميدان التطبيق ليست بهذه البساطة والسهولة. يوجد اليوم خارج الأراضي الفرنسية ١٧٩٤ سجيناً في كل قارات العالم ويتم التعامل معهم بطرق مختلفة: من التدخل

مع الإعلام والتلاعب على العواطف والمشاعر إلى بعد أكثر نبالة ونضج في عملية تحديد المهمات الميدانية وبرامج العمل؟ وهل يمكن لإعادة النظر هذه أن تكون نظرة وتصور عالميين إذا تمت بمعزل عن شبكة علاقات مع الجمعيات الخيرية الجنوبية إسلامية وإفريقية وأمريكية لاتينية وجنوب شرق آسيوية؟

لابد من إعلان دولي يحدد المسؤوليات والواجبات والحقوق

أكثر من أي وقت مضى، وفي وقت صار يتحدث باسم العمل الخيري والإنساني مجموعة من محترفي السياسة والمدافعين عن مجموعات ضغط محددة أكثر منه قيم ومبادئ مثل برنار كوشنر، جاكى مامو وبرنار هنري ليفي، الذين مارسوا عن سابق إصرار وتصميم التزوير في الأرقام والمعطيات كما يقول كريستوف أباد في صحيفة لبيراسيون. فكما يقول باسكال بونيفاس، مدير معهد الأبحاث الدولية والاستراتيجية IRIS: كما أنه لا يمكن لشخص أخذ مواد منشطة أن يشكل لجنة أخلاقية للرياضيين، لا يمكن لأسماء محروقة إعطاء دروس في الممارسات الأخلاقية الضرورية في الحياة العامة.

من الضروري تحديد موقف من التدخل السياسي وتداعياته، خاصة عندما يكون لأغراض رخيصة دعائية لهذا المسئول أو ذاك، ومن الضروري عدم الدخول في السهولة في كل ما يتعلق بالمانحين والممولين، من المواطن العادي إلى كبريات مؤسسات التمويل. فتداخل المانحين والسياسيين يساهم يوماً بعد يوم في تشويه صورة المنظمات غير الحكومية. ثم لا بد للعديد من المنظمات الغربية أن تتحرر من «عقدة

العمل الإنساني في أي بلد. بل تجعله أسير السياسة الحكومية بامتياز. وتدفع المنظمات الغربية الإنسانية ثمن هذه السياسات حيث صارت في نظر الجمهور الواسع، بالحق أو بالتعميم، مشمولة بسياسات وممارسات حكوماتها عبر التحول السلبي لصورتها في الرأي العام الجنوبي. لذا نجد، وبكل أسف، قطاعات واسعة في بلدان الجنوب لم تعد تستغرب أو تستنكر خطف عاملين في الحقل الإنساني لأنها تربطهم بحكوماتهم وسياساتها. الأمر الذي يتطلب من كل المنظمات الإنسانية الجادة في الغرب، إعادة منهجة تصورها وفلسفة عملها. أولاً عبر تحديد مرجع أخلاقي وحقوقى واضح تلتزم به، يمنحها الحماية عند حسن الأداء والمحاسبة عند ارتكاب جرم أو جنحة. فالعامل في المجال الخيري ليس فوق القانون، بل من واجبه أن يعطي المثل لاحترام الأعراف والقوانين الدولية. كذلك لا بد من وقف عملية التوظيف للعمل الخيري في الصراعات الجيو سياسية والعسكرية: نحن نعرف الشهية التي يثيرها التمويل الهائل لكل المنظمات الإنسانية التي تعمل في دارفور ضمن دعاية محددة وتصور مبالغ فيه تعطي جمعية أرش دو ويه المثل في فن المبالغة والتهويل من أجل الاستعمال المبالغ به للعواطف من أجل جمع المال أو تسهيل الأمور. فالجواب على السؤال المركزي:

هل حالة هذه الجمعية معزولة ونادرة، أم هي إنتاج طبيعي للمنظومة (system) السائد؟ أي ألم يحن الوقت لإعادة النظر في أساليب عمل الجمعيات الإنسانية الغربية، من استراتيجية التدخل التي بدأت بإطروحات برنار كوشنر المساوية لتنتهي بكاريكاتير آرش دو زويه؟ ألم يصبح من الضروري مراعاة وسائل جمع التبرعات والتمويل والعلاقة

التفوق» complex of superiority في تعاملها مع الشعوب والمنظمات والهيئات حكومية كانت أو غير حكومية، وأن تستوعب فكرة بسيطة ولكن جوهرية تقوم على أن التواضع والشفافية والأمانة صفات لا بد من أن يتمتع بها العاملون من أجل كرامة الآخرين.

لقد أصبح تحديد التخوم بين المستفيدين من العمل الخيري ومن يتطوعون ويضحون ضرورياً وأساسياً، وأصبح أيضاً من الضروري أن يخرج أشخاص أخلصوا للعمل الإنساني مثل روني برومان وفرانسوا بينيون من العالم المغلق للعمل الخيري الغربي لبناء شبكة علاقات حقيقية وضرورية مع المخلصين في الجمعيات الإنسانية في العالم الإسلامي ودول الجنوب. فبال تأكيد، ما يجمعهم مع منظمات في «المكتب الدولي للمنظمات الإنسانية والخيرية» أكثر بكثير مما يجمعهم بجمعيات المرتقة الجدد الباحثين عن كسب سريع من صناعة البؤس والفقر والمرض في ظل عوامة الغنى الفاحش والفقر المدقع.

قرينة البراءة!

مهما يكن من أمر الفضيحة والجريمة، من حق كل المعنيين بها المطالبة باحترام قرينة البراءة. وكما أننا رفضنا تصنيف الإدارة الأمريكية والمفوضية الأوروبية الاعتباري والظالم لجمعيات خيرية وإنسانية إسلامية، نرفض في هذه القضية وضع أنفسنا مكان القضاء، بل ونطالب بمحاكمة عادلة لكل المتورطين، ونرفض التعميم على كل المنظمات الإنسانية الفرنسية والخبراء الفرنسيين، فأنطوان جيرار رئيس مكتب التنسيق للقضايا الإنسانية في السودان فرنسي وقد كشف أن هذه الجمعية لم تسجل يوماً في مكتب الأمم المتحدة، وجاك هينتري

الذي كشف أن معظم الأطفال غير يتامى أيضاً فرنسي، وقد أصدرت خمس منظمات فرنسية كبيرة وجادة بيانا طالبت فيه بمحاكمة القائمين على جمعية أرش دو زويه. لكننا نعتقد بأن عدم اتخاذ أي قرار تجنباً لقرار رديء ليس بالحل الأمثل، من هنا نطالب بلجنة تحقيق دولية، لا مجرد لجنة منتقاة بعناية لحفظ ماء وجه الدولة وحماتها. نطالب بتحقيق شفاف حتى تتمكن من الدفاع عن كل مناضلي العمل الخيري الفرنسيين الذين يقومون بعملهم بكل أمانة وإخلاص. كما ونتمنى أن تكون هذه الحادثة عبرة على طرفي المتوسط:

شمالاً، أن تتوقف الحكومات الغربية عن إطلاق التهم السريعة وغير الموثقة على الجمعيات الإنسانية والخيرية الإسلامية. كي لا يحكم الناس بنفس الطريقة وكرد فعل على العمل الخيري الغربي بعجره وبجره.

جنوباً، أن يتذكر هذا الرئيس أو ذاك الملك، أن الرئيس الفرنسي قد استقل الطائرة لاستعادة شركاء في قضية نصب واحتيال لأنهم مواطنين. وأنهم لم يفعلوا شيئاً يذكر لرموز كبيرة للعمل الخيري والإنساني مثل السعودي عبد الله المطرفي والسوداني عادل حمد رموز قضت قرابة ست سنوات ظلماً وبدون محاكمة أو اتهام، في سجن غوانتانامو لم يكن لهم من نصير فيها سوى مدافعين مدنيين عن الحرية والكرامة من أبناء المجتمع غير الحكومي. أو جمعيات وضعت ظلماً على قوائم سوداء للإرهاب لارتكابها جريمة نجدة المستضعفين ومساعدة المحرومين، فزاودت حكوماتها على القرار الأمريكي والأوروبي. فنجحنا في رفع التهمة عن معظمها أمام المحاكم الغربية، في

حين مازال الحظر على نشاطها وتحركاتها صارماً في عواصم النفط الخليجية.

ARCHE DE ZOE: Juridical and Humanitarian Approach

دراسة أعدت بطلب من منظمة IHH التركية العضو في المكتب الدولي للجمعيات الإنسانية والخيرية.

الإبادة الجماعية في رواندا

بين المجتمع المدني العالمي ومنطق الدولة

في مارس ٢٠٠٤، نشرت صحيفة «الموند» فحوى تقرير جان لوي بروغير، «قاضي الإرهاب» السئ السمعة، حول مقتل ثلاثة ملاحين فرنسيين في طائرة الرئيس الرواندي السابق جوفينال هابياريمانا، يتهم فيه الرئيس الرواندي بول كاغامي باغتيال سلفه قبيل الإبادة الجماعية. لعل السلطات الفرنسية قد أرادت بهذا التسريب للصحيفة أن تستبق، في الذكرى العاشرة لهذه التراجيديا، استعادة الأضواء حول الدور الفرنسي في الإبادة الجماعية في رواندا. الحكومة الرواندية لم تكن بالرد بعنف، بل أصدرت في أكتوبر من العام نفسه قانوناً حول تشكيل لجنة تحقيق مستقلة للتحقيق في التورط الفرنسي في الإبادة الجماعية والشهادات أمام هذه اللجنة منذ نيسان/ أبريل ٢٠٠٦ تؤكد على التورط الفرنسي. لكن بين الحكومتين، هل التصور الرسمي يشكل القراءة الوحيدة للتاريخ؟ وهل صار للسلطة المضادة الوطنية والإقليمية والدولية صوتها في أمور كهذه، وكيف يجري الصراع بين منظمات المجتمع المدني والحكومات على مواقف المنظمات بين الحكومية وطبيعية تدخلها (الأمم المتحدة، المفوضية الأوروبية، المفوضية العليا لحقوق الإنسان، اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان..)؟

هل بات بالإمكان اليوم تحديد جملة معالم المسؤولية الجنائية المحلية

والدولية في المأساة الرواندية؟ وكيف كان الصراع منذ الأيام الأولى بين منطلق الدولة ومنطلق العدالة. منطلق الدولة ليس فقط الفرنسية أو الأمريكية أو الرواندية، وإنما أيضاً «دولة» الفاتيكان؟

الخلفية التاريخية للمأساة

حكمت رواندا منذ القرن السادس عشر من قبل مملكة الموامي ويمكن القول بالمعنى الإثنوغرافي المعاصر أن هذا البلد مكون من إثنية متجانسة إلى حد كبير تدعى بانيارواندا وتتكلم لغة واحدة هي الكينيارواندية. وقد نشأت منذ القدم تمايزات تعتمد الفعالية الاجتماعية أعطت بشكل أساسي المجموعتين الأهم في البلاد، أي الهوتو (ومعظمهم من المزارعين) والتوتسي (معظمهم يربي الحيوانات). والمجموعة الأخيرة هي التي تمثلت بشكل واضح بالنظام الملكي القديم الذي تعامل معه المستعمر الألماني في ١٨٩٧ ثم البلجيكي في ١٩١٦، وكذلك كان حال الآباء البيض المبشرين بالكاثوليكية منذ أول بعثة لهم عام ١٩٠٠. ومنذ ١٩٣٠، فرض المستعمر البلجيكي بطاقة الهوية الشخصية على سكان رواندا مع الإشارة الإيجابية لما سماه الأصل الإثني: هوتو، توتسي أو توا. الأمر الذي سيكون له نتائج كارثية في الصراع بين المكونات السكانية تجلت بشكلها الدرامي في ١٩٩٤.

ترافقت سنوات التحرر الوطني في إفريقيا بولادة نخبة رواندية جديدة في صفوف الهوتو تطالب بإنهاء سلطة الأقلية التوتسي على البلاد وإعلان الجمهورية وقد كان «حزب حركة انعتاق الهوتو» (Parmehutu) الذي تأسس في ١٩٥٩ شكلها المنظم الأقوى. وقام هذا الحزب بعدة مجازر بحق التوتسي أثناء ما سمي «الثورة الاجتماعية

الزراعية» الأمر الذي نجم عنه عزل الملك في ١٩٦١ وإبعاده عن البلاد وإعلان استقلال شكلي وقيام الجمهورية الأولى للهوتو في البلاد ١٩٦٢.

خلال العقد الأول للجمهورية، ارتكبت مجازر عديدة وهجرة كبيرة متتابة للتوتسي (الذين تحولوا إلى كبش فداء في كل أزمة سياسية أو اقتصادية في البلاد) إلى بلدان الجوار. اعتقالات ومجازر ١٩٧٣ ستتوج بانقلاب عسكري يقوم به وزير الدفاع جوفينال هايباريمانا (من الهوتو) من أجل «عادة الاستقرار». البلاد تدخل منظومة الحزب الواحد (الحركة الثورية القومية للتنمية) مدعومة من الجيش والأمن مع استفتاء نط ٩٩٪ واتفاق للمساعدة العسكرية مع فرنسا منذ ١٩٧٥. في أكتوبر ١٩٨٢ الرئيس الرواندي يبعد ٨٠ ألف رواندي - لاجئ من التوتسي طردهم نظام نيلتون أوبته في أوغندا، في هذا الشهر أيضاً، الرئيس الفرنسي الاشتراكي فرانسوا ميتران يحط سريعاً في كيغالي لطمأننة الرئيس الرواندي باستمرار دعم فرنسا.. بعدها بعام استقبال حافل لابنه جان كريستوف ميتران، في فترة تعج بها تقارير منظمات حقوق الإنسان بالانتهاكات الجسيمة التي يرتكبها نظام هايباريمانا.

قمع المعارضة الداخلية مستمر، وعدد من اللاجئيين والكوادر المتعلمة في الخارج من التوتسي يشكلون في ١٩٨٨ الجبهة الوطنية الرواندية. في ١/٨/١٩٩٠ مئة ألف رواندي يتظاهرون في العاصمة كيغالي ضد الحكومة يتبع ذلك عدة مظاهرات احتجاج في العاصمة وعدة مدن، حملة اعتقالات واسعة في البلاد. إثر الإعلان عن ولادة جناح عسكري للجبهة الوطنية الرواندية وتحركها شمالي البلاد، القوات الرئاسية بمساعدة قوات المظليين الفرنسية (ضمن عملية نوروا المناط بها رسمياً

إجلاء الرعايا الفرنسيين من المنطقة في حال الخطر؟) تضرب هذا التحرك. اعتقال أكثر عشرة آلاف توتسي ومعارض في العاصمة في ٦ أكتوبر ١٩٩٠.

في ٣ فبراير ١٩٩٢، ووفق وثيقة للخارجية الفرنسية، تولى قائد القوات الفرنسية شوليه Chollet وظيفتي مستشار رئيس الجمهورية والقائد الأعلى للقوات المسلحة ومستشار قائد أركان الجيش الرواندي. في نفس العام، الحزب الحاكم يشكل ميليشيات أنتيراهامو من الشبيبة الهوتو التي ترتكب عدة مجازر بحق التوتسي في منطقة غيزني.

١٦ منظمة حقوقية ومدنية رواندية تطالب المنظمات الدولية لحقوق الإنسان بالقدوم إلى رواندا لرصد الانتهاكات الجسيمة وتدهور الأوضاع. عدة بعثات دولية تدق ناقوس الخطر، في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، وبتكليف من هيومان رايتس وتش والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان والاتحاد الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمركز الدولي لحقوق الأشخاص وتنمية الديمقراطية. وصلت بعثة دولية أصدرت تقريراً في شباط/فبراير (أرسلنا منه وقتئذ نسخة للرئيس الفرنسي ولعقبيلته السيدة دانييل ميتيران)، يتحدث عن وقوع مجازر بحق التوتسي تكذب السلطات وقوعها. وتصل بعثة التحقيق لاستنتاج أساسي هو أن المجازر التي وقعت بين ١٩٩٠ و١٩٩٣ ليست ابنة الصدفة أو التلقائية، من الإذاعة والمناشير إلى فرق الموت. وتتطرق إلى وثيقة عسكرية تثبت تشكيل لجنة من عشر ضباط مهمتهم الرد على السؤال: «ما العمل من أجل هزيمة العدو على الأصدقاء العسكرية والإعلامية والسياسية» (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١). يخلص التقرير إلى القول «(فيما يتعلق بالدولة الرواندية، توصلت البعثة الدولية إلى الاستنتاج بأن انتهاكات

حقوق الإنسان جسيمة ومنهجية وهي تستهدف بشكل متعمد إثنية محددة إضافة إلى المعارضة السياسية بشكل عام» (ص ٩٥). وي طرح التقرير عينه السؤال حول الإبادة الجماعية قبل أكثر من عام على المسألة الرواندية (ص ٤٩). لمواجهة هذه التطورات الخطيرة التي بدأت تأخذ أبعاداً إفريقية ودولية، تم توقيع اتفاقيات أروشا في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ بين الحكومة والجهة الوطنية الرواندية والتي تنص على إدماج قوات الجهة في الجيش وإعطاء مناصب وزارية للمعارضة، مجموعة الرئيس الرواندي المعروفة بـ Hutu Power ترفض الاتفاقية. الاستمرار بالتسليح والتدريب من قبل الحكومة الفرنسية في بلد ينذر الوضع فيه بالإبادة الجماعية، باتريك دو سانت اكرييري يذكر في كتابه «ما لا يُصرح به» شحنات السلاح الفرنسية المقدمة للجيش الرواندي في ١٩٩١، ١٩٩٢، ١٩٩٣، وأخيراً بين ١٩ أبريل و١٨ يوليو تم إيصال ستة شحنات أسلحة بقيمة ٥٤٥٤٣٩٥ دولار في معمعان الإبادة الجماعية؟؟ وفق عدة مصادر موثوقة للفقيد جان بول غوتو، مؤلف كتاب «الليلة الرواندية»، سمحت المساعدات الفرنسية بتحويل القوات المسلحة الرواندية (الإثنية التشكيل) من ٥٣٠٠ عنصر إلى قرابة خمسين ألف عنصر تكفلت فرنسا بتسليحهم وتدريبهم وتمويل احتياجاتهم. حسب أندريه ميشيل أوسونغو مؤلف «عدالة في أروشا»، صرفت الحكومة الرواندية لشراء السلاح بين أكتوبر ١٩٩٠ وأبريل ١٩٩٤ قرابة ١٠٠ مليون دولار، لتحتل المرتبة الثالثة في أفريقيا وقتئذ لشراء السلاح بعد نيجيريا وأنغولا.

بعد انسحاب القوات الفرنسية في نهاية ١٩٩٣ من رواندا، وصلت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة رواندا. هذا البلد، الذي يصبح في يناير

١٩٩٤ عضواً غير دائم في مجلس الأمن، يعاني من وصول اتفاقيات أروشا لطريق مسدود بسبب المتشددين الهوتو.

في ٦ نيسان/ أبريل ١٩٩٤ قصفت الطائرة التي تقل الرئيس الرواندي ونظيره البوروندي (Falcon 50) مقدمة من فرنسا ويقودها ثلاثة ملاحين فرنسيين) وقتل كل من على متنها، في أقل من ٢٤ ساعة بدء عمليات قتل واسعة للتوتسي في العاصمة كيغالي واغتيال رئيس الوزراء إغاث ولبينغيامانا وعشرة من القبعات الزرق البلجيكيين المكلفين بحمايته، السفارة الفرنسية في رواندا تدمر كل الوثائق والأرشيف، وصول زوجة الرئيس الراحل وعائلتها لباريس، مجازر في أبرشيات وأديرة زازا (بين ١٠ و١٢ أبريل) وكانزينز (١١ أبريل) وكابارونديو (١٣ أبريل) ونياروبو (١٤ أبريل) وكيونغو (١٥ أبريل)...

بعد إسبوع من المجازر تبدأ عملية (آماريليس) لإخلاء ١٢٣٨ من الرعايا الغربيين منهم ٤٥٤ من الفرنسيين. كذلك تسحب الحكومة البلجيكية قواتها من بعثة مساعدة الأمم المتحدة. أما مجلس الأمن فيخفض عدد القوات الأممية من ٢٥٠٠ إلى ٢٧٠ رغم كل نداءات قائدها روميو دالير لتعزيزها.

القوات الوطنية الرواندية تحتل مطار كيغالي في ٢٣ أيار/ مايو وتقترب من السيطرة على العاصمة عندما تطلق فرنسا في ٢٣ يونيو عملية توركواز (ممر عسكري إنساني) من أجل حماية المدنيين، من المؤكد اليوم، أن «الممر الإنساني» الفرنسي قد ساهم في هرب آلاف المشاركين في المجازر من الهوتو.

بعد خمسة أيام الأمم المتحدة تطبع تقريرها عن الإبادة الجماعية للتوتسي. في ٤ يوليو سقطت العاصمة بيد الجبهة الوطنية الرواندية

وتفكك الجيش وهربت الميليشيات وفرق الموت نحو معسكرات اللاجئين والدول المجاورة.. في ٣ أكتوبر مجلس الأمن يتبنى تقريراً يسمي بالإبادة الجماعية المجازر التي تعرض لها التوتسي في رواندا. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر تشكلت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

لكن بالرغم من ميزانية سنوية تزيد عن ١٠٠ مليون دولار وأكثر من ٨٠٠ موظف وستة عشر قاض، لم يصدر عن المحكمة حتى أبريل ٢٠٠٦ سوى ٢٤ إدانة قضائية وثلاثة أحكام بإطلاق السراح، علماً بأن مدتها الزمنية تنتهي في ٢٠٠٨.

حدود المسؤولية الجنائية الدولية

مستلهما نص اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية، يلخص بايام أكهافان، أستاذ القانون الدولي ومدعي عام سابق في المحكمة الدولية الخاصة برواندا مكونات جريمة الإبادة الجماعية:

التحريض على الحقد أو الكره العرقي والأثني

تحويل المجموعة المستهدفة إلى شيطان أو معاملتها كذلك

نشر الفكر المتطرف أو الراديكالي في المجالين الديني والعرقي

توزيع الأسلحة على المجموعات المتطرفة

إعداد قوائم بأسماء من ستتم إبادتهم

هذه المكونات نستجمعها اليوم في رصد الأحداث منذ نهاية ١٩٩٠ وحتى وقوع المأساة. ويمكن القول، أنه لم يكن بالإمكان أن نصل إلى الإبادة الجماعية لولا اجتماع أربعة عوامل أساسية:

- خلق حالة استعداد لقتل جماعة إثنية،

- الدعم الذي تلقته السلطة العنصرية من فرنسا،
- الغطاء الذي قدمته الكنيسة الكاثوليكية،
- فشل الأمم المتحدة بشكل مفرج في التصدي للمأساة.

الإنتاج الجماعي للقتل

أكثر من ٨٠٠ ألف ضحية قضت في قرابة مائة يوم، أي بمعدل خمسة قتلى كل دقيقة، آخر إبادة جماعية في القرن العشرين حملت صورا فظيعة للموت والحقد والقتل من السلاح الأبيض إلى الأسلحة الحديثة الفتاكة.. شارك في المأساة أكثر من ربع مليون شخص، بأدوار مختلفة من القتل بالبسطار دون تمييز في العمر أو الجنس إلى الاغتصاب والنهب والسرقعة وقطع الأعضاء.. ليس ثمة كروموزوم يسمى الرغبة في القتل عند أي شعب أو مجموعة من البشر، فالذين ارتكبوا جرائم حرب من حركة الأوستاشي الكروات أثناء الحرب العالمية الثانية يتقمص دورهم متطرفون صرب أثناء حروب تفكك يوغسلافيا.. هناك إيديولوجيات تعبوية تصنع الموت وتجعل من صناعته استراتيجية للسلطة والهيمنة، ويمكن لهذا إيديولوجيات أن تجتاح الكنيسة كما تتغلغل في أكثر النخب علمانية. وهي بالتأكيد تحتاج لكلمات مثل الاشتراكية والديمقراطية لتغطي نظرتها التمييزية للآخر. فالديمقراطية العددية (نحن نمثل ٨٥٪ من السكان) تغطي كل الفوارق السياسية والثقافية والطبقية في المجموعة الإثنية الواحدة لتعطي نحن كجماعة منسجمة تحمل الأفكار الجمهورية والديمقراطية والطبية الشعبية والظلم التاريخي في وجه العقلية الجماعية الملكية والإقطاعية ذات الأصول الغريبة والنخبوية والتي تحمل الشر للبلاد.

الدعاية التحقيرية للآخر بدأت تأخذ مكانها في الإعلام والتنظيمات التابعة للحزب الحاكم وميليشياته، الفرنسيون لم يجدوا غضاضة في التعايش مع هذا الخطاب الذي يهاجم النخب المعارضة (التوتسية) التي تأثرت بالأنجلوساكسونية وابتعدت عن فكرة التعاون والنفوذ الفرنسي.. «الوصايا العشر للهوتو» التي انتشرت كمنار الهشيم في ١٩٩٠ تظهر مدى تطرف الخطاب واستتصاليته لفكرة التعاون أو التعايش مع الآخر، حيث تعتبر الوصية الأولى أي هوتو يتزوج أو يصاحب أو يوظف أو يحاط بإمرأة توتسية، خائنا لأنها تعمل لمصلحة قومها. هذا الخطاب الحزبي يدخل الجيش الإثني الطابع حين يتوجه قائد القوات المسلحة نسايمانانا في ١٩٩٢ لعناصره جهراً بالقول: «العدو الرئيسي هو التوتسي في الداخل والخارج، كائن متطرف يشده الحنين للسلطة، وهو لم يعترف يوماً بوقائع الثورة الاجتماعية في ١٩٥٩ ويريد استعادة السلطة بكل الوسائل بما فيها السلاح». يتحدث قائد الأركان هنا عن قرابة ١٥٪ من السكان وضع على بطاقة هويتهم الشخصية كلمة (توتسي).

بتعبير آخر، أصبحت زراعة الأرضية المؤهبة لاستتصال الآخر سياسة دولة. مبدأ المشاركة الجماعية في قتل العدو دون توزيع السلاح كان وراء الفكرة الجهنمية لشراء ٥٠٠ ألف ساطور (دفع ثمنها ٧٢٥٦٦٩ دولار من المساعدات الخارجية لرواندا) في أقل من عامين وتوزيعها على الفلاحين الهوتو قبيل الإبادة الجماعية، الهوتو باور والميليشيا وعدد من رجال الدين وأكثر من فرع للمؤسسة الخيرية الفاتيكانية كاريتاس ساهموا في هذه العملية التي حولت رمز الفلاحة والعمل إلى أداة للقتل.

الدعم العسكري - السياسي الفرنسي

«العدد الأكبر من القتلى مات بالساطور ولم يمت بالسلاح الفرنسي»، يقول ضابط سابق في كتاب خصصه لرفع المسؤولية عن فرنسا فيما جرى في رواندا. مسعود خلية إفريقيا برونو ديلاي بعد ١٩٩٢ يجيب صحيفة الفيغارو في ١٢ / ١ / ١٩٩٨ حول استقبال الاليزيه ورئيس الوزراء لوزير خارجية الحكومة التي قامت بالإبادة ومسعود CDR جان بوسكو بارياغويزا في ٢٧ نيسان/ ابريل ١٩٩٤: «لقد استقبلت في مكثبي ٤٠٠ مجرم و٢٠٠٠ تاجر مخدرات، لا يمكن إلا أن نوسخ أيدينا في العمل مع إفريقيا». «في بلدان كهذه، إبادة جماعية ليست مسألة مهمة جداً» يقول الرئيس الفرنسي ميتران لأحد مقربيه.

لعل هذه الاستشهادات الثلاثة تلخص منهج التفكير الرسمي الفرنسي في كل ما يتعلق بالملف الإفريقي بشكل عام، والإبادة الجماعية في رواندا بشكل خاص. فكما لاحظنا في اللمحة التاريخية السريعة، السياسة المتبعة التي غطاها الدعم الفرنسي تقود إلى المجازر والدمار. وعندما وقعت الواقعة، تكفل جان برنار ميريميه رئيس البعثة الفرنسية في نيويورك بتحديد مدة اختصاص المحكمة الجنائية الخاصة برواندا بعد دقائق من إعلان قيامها: «تبدأ صلاحيات المحكمة في أول يناير ١٩٩٤ وتنتهي في ٣١ ديسمبر من نفس العام». واشترطت فرنسا أن لا يكون القرار ٩٧٨ لمجلس الأمن بتسليم المسؤولين عن الإبادة الجماعية ملزماً. وثمة تواطؤ فرنسي رسمي على قسم هام من الأرشيف المتعلق بآخِر إبادة جماعية في القرن العشرين.

بعد اجتماع بين الرئيس شيراك (الديغولي) ورئيس الوزراء جوسبان

(الاشتراكي) أعلنت الجمعية العامة الفرنسية في ٣/٣/١٩٩٨ عن تشكيل «لجنة معلومات برلمانية» يرأسها الاشتراكي بول كيليس وزير الدفاع السابق من أجل «فهم ما حدث». المنظمات غير الحكومية تحتج على هذا الاختزال لقضية تورطت بها قمة السلطة السياسية في فرنسا، تلخص فرانسواز بوشيه سولنيه من «أطباء بلا حدود» الموقف بقولها: «في قضية بهذه الخطورة، إن لم تكن القواعد محددة منذ البدء، من الوهم أن تتصور أية فعالية لهذه اللجنة». السؤال الذي وجهه النائب الاشتراكي فرانسوا لامي لعالم الاجتماع الذي شهد المأساة أندريه غيشاوا Guichaoua أثناء جلسات استماع اللجنة يبقى رغم كل التلفيقات حاضرًا ناظرًا: «هل تعتقد أن فرنسا، أو قسم من إدارتها اختار عن سابق إصرار وتصميم دعم طرف في الصراع؟» (عن باتريك دو سانت اكروبييري ص ٢٠٠).

ليس من الصعب على أي مختص في شؤون منطقة البحيرات أن يعطي ردا إيجابيا مدعما بالدلائل على هذا السؤال، لهذا، لم يكن لدينا أية أوهام منذ اليوم الأول لتشكيل اللجنة، ولم نستغرب أن يكون إعلان نتيجة التقرير «في الذكرى الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان» (ديسمبر ١٩٩٨) في لحظة تطلق فيها المنظمات غير الحكومية بالونات الاحتفال في ساحة حقوق الإنسان في احتفال شبه رسمي، أن «فرنسا غير مورطة بأي شكل من الأشكال في المأساة الرواندية»؟

لعل اللجان وبعثات التحقيق والأبحاث التي تلت ذلك، هي التي أعادت الموضوع إلى السطح في بداية القرن الحالي. وكان للذكرى العاشرة للمأساة الرواندية أن تعيد النقاش رغم صخب الأوضاع الدولية في ظل «الحرب على الإرهاب». لكن الخطاب الرسمي الفرنسي لم

(DGSE) تتحدث عن برنامج ضخيم للتطهير العرقي ضد التوتسي. يبصر برانا ينوه إلى ضرورة عدم انتظار ما أصبح من البديهيات: «أنا اعتقد أن أي بلد يكبر عندما يعترف بارتكاب أخطاء: الولايات المتحدة فعلتها، الأمم المتحدة أيضاً»، بلجيكا طلبت العفو من الشعب الرواندي، ما هو المعنى الحقيقي للصمت الفرنسي والفاثيكانى؟

الغطاء الذي قدمته الكنيسة الكاثوليكية

في ٢٣ / ٨ / ٢٠٠٠، سجلت لجنة القضاء على التمييز العنصري التابعة للأمم المتحدة الملاحظة التالية على الكرسي الرسولي: «تحيط اللجنة علماً بالتوضيحات المشار إليها في الفقرة ١٠٦ من التقرير، المتعلقة بمشاركة رجال الكنيسة في الإبادة الجماعية في رواندا بما يتنافى وتعاليم الكنيسة الكاثوليكية. ويتعين على الدولة الطرف أن تتعاون بالكامل مع السلطات القضائية الوطنية والدولية في الملاحقات القضائية المتعلقة بالإبادة الجماعية في رواندا».

لم يكن للجنة حقوق الإنسان أن تصل إلى هكذا قناعة، لولا توفر أدلة عديدة وأكيدة، بتورط عدد كبير من الكنيسة الكاثوليكية، من رجال ونساء، في الإبادة الجماعية في رواندا.

في شهادتها أمام محكمة الجنايات في بروكسل، تقول السيدة اليسون ديفورج Alison Desforges في ٢٠٠١: «قبل الإبادة الجماعية، دخلت المشكلات الإثنية الكنيسة الكاثوليكية، وكان الأوتو في الغالب في المواقع المراتبية العليا في حين العديد من التوتسي في المواقع الدنيا. وكان أسقف كيغالي مقرباً من الرئيس وزوجته إلى درجة انتشرت فيها نكت وطرائف حول العلاقة بين الثلاثة. وقد كان

يتغير. وقد استعمل رئيس الوزراء دوفيلبان تعبير «إبادات» الشائع على لسان الرسميين الفرنسيين، الذين يعتبرون المجازر التي ارتكبتها الجبهة الوطنية الرواندية إبادة جماعية بحق الهوتو. ذلك لتبرير تعاون السلطات الفرنسية ودعمها للسلطة السياسية التي وضعت البنية التحتية لحدوث الإبادة الجماعية للتوتسي.

لكن الخطاب الرسمي الفرنسي لم يتغير، وقد استعمل رئيس الوزراء دوفيلبان تعبير «إبادات» الشائع على لسان المتابعين الرسميين للملف الإفريقي في الخارجية والتعاون والدفاع، والذين يعتبرون المجازر التي ارتكبتها الجبهة الوطنية الرواندية (التوتسية المبادرة والتكوين) إبادة جماعية بحق الهوتو، لتبرير تعاون السلطات الفرنسية ودعمها للسلطة السياسية التي وضعت البنية التحتية لحدوث الإبادة الجماعية. ومجموعة الكتب والتقارير التي تؤكد التورط الفرنسي المتوفرة في المكتبة الفرنسية اليوم، ما زالت أقل من أن تمس مناعة «الملف الإفريقي في الإدارة الفرنسية»، مهما كان اللون السياسي لقاطن الإليزيه.

في ٢٠٠٥، أقام عدد من الناجين من الإبادة دعوى قضائية في باريس يتهمون فيها القوات الفرنسية فيما سمي عملية (توركواز) بالتواطؤ في جرائم ضد الإنسانية. هذا الإجراء القضائي سمح بتحويل جزء من أرشيف الإليزيه للقضاء في صيف هذا العام، ولا شك بأن الحاجز الحديدي سيتزعزع يوماً بعد يوم. صحيفة الموند، التي لعبت لوقت طويل دور المدافع عن الإطروحات الرسمية تنشر في مطلع يوليو/ تموز ٢٠٠٧ نص تلغرام مرسل في ١٩ / ١ / ١٩٩٣ من سفير فرنسا في كيغالي يتحدث فيها عن احتمال صدور أمر من الرئيس الرواندي بالقيام بعملية إبادة منهجية، بعد ذلك بشهر المحابرات الفرنسية خارج الأراضي

الأسقف عضواً في اللجنة المركزية للحزب الحاكم إلى أن طلبت منه الكنيسة الاستقالة من الحزب». يسألها رئيس المحكمة على لسان محامي الدفاع، هل كان لتدخل الكنيسة الرواندية والفاتيكان قدرة على وقف الإبادة الجماعية، الجواب له عدة مستويات، تدخل البابا يوحنا بولس الثاني، تدخله مع قمة الكنيسة الرواندية وتدخلهما مع أطراف تمول وتساعد الحكومة الرواندية. المستويات الثلاثة لها تأثيرها والأخير بالتأكيد أكثرها تأثيراً.

للأسف فقد تم تهميش الاتجاه الأكثر تسامحاً والأقرب من قيم حقوق الإنسان والتعايش الإيجابي والمناوئ للعنف. هذا الاتجاه الذي بادر إلى لعب دور الوساطة بين الهوتو والتوتسي باعتبارهم جميعاً كاثوليك وأبناء بلد واحد وأصول ثقافية واحدة، وتشكلت لجان مناهضة للعنف بمبادرة شخصيات كاريزمية مثل الأباتي سييوما رئيس تحرير صحيفة كبيرة ومدافع عن حقوق الإنسان، إلا أن المراقبين الدوليين يجمعون على أن القول «بأن الكنيستين الكاثوليكية والبروتستنتية لم يلعبا الدور الأخلاقي المفترض بهما القيام به». ولا شك بأن هناك مسئولية جنائية مباشرة على عدد كبير من رجال الدين، بعضهم حوكم وبعضهم معتقل وبعضهم الآخر كان ضحية مباشرة لأعمال انتقامية عشية سقوط النظام السابق واستلام الجبهة الوطنية الرواندية (دفعت الكنيسة الكاثوليكية ثمنا غاليا لما حدث، حيث فقدت ١٦٣ رجل دين منهم ثلاثة أساقفة و١٠٣ رهبان، إضافة إلى ٦٥ راهبة وعاملة في المؤسسات الكنسية. وبلغ عدد المعتقلين ما يعادل خمس المنتمين للجهاز الكنسي في ١٩٩٤).

ورغم هذا الثمن الباهظ، سواء كان ذلك بقرار سياسي في القمة أو

بمبادرات ميدانية من أهالي الضحايا، كتب قرابة ثلاثين رجل دين كاثوليك من الهوتو في أغسطس/ آب ١٩٩٤ رسالة إلى البابا في الفاتيكان يقولون فيها: «إن المجازر التي ارتكبت في رواندا هي نتيجة التحريض والهرسلة التي مارستها الجبهة الوطنية الرواندية بحق الشعب الرواندي، بل نستطيع التأكيد أن عدد الضحايا المدنيين من الهوتو الذين قتلتهم الجبهة يتجاوز بكثير ضحايا المشاكل الإثنية من التوتسي». الفاتيكان كان يؤيد، بشكل مباشر أو غير مباشر، ما يصله من قمة المراتبية الكنسية الرواندية التي تشردت في المنافي بعد استلام الجبهة الوطنية الرواندية السلطة.

تميزت أحداث الإبادة الجماعية ليس فقط بتسليم أو إبعاد التوتسي الذين لجؤوا إلى الأديرة في خمس مناطق على الأقل من البلاد، بل بالمشاركة في القتل أو التسبب فيه. وإن كانت قائمة الهارين والمحكومين ما زالت أقل من قائمة القتلى والمعتقلين، فإن التعامل مع هذا الملف ما زال تعاملاً قائماً على عصبية التضامن. ولا شك بأن هالة القداسة حول ما يتعلق بالكنيسة تحول دون سبر كل جوانب هذا الملف، خاصة وأن عدة أطراف إفريقية تعول على الكنيسة كعنصر مصالحة وطنية في ظروف انعدام الثقة التي تعيشها البلاد.

فشل الأمم المتحدة بشكل مفرج في التصدي للمأساة

في نوفمبر ١٩٩٣، بدأت الأمم المتحدة بنشر قوات لحفظ السلام تتألف من ٢٥٠٠ جندي. وفي ٢١ نيسان/ أبريل ١٩٩٤، وبعد بدء عمليات الإبادة الجماعية، قرر رئيس مجلس الأمن تخفيض عدد القوات المنتشرة إلى ٢٧٠ جندياً. وبالإضافة إلى ذلك، أحجمت عدة

دول عن استخدام مصطلح «الإبادة الجماعية»، واستعمل مسئولون فرنسيون كذلك من الفاتيكان مصطلح «إبادات» ليضعوا في نفس السلة الخسائر البشرية التي وقعت في صفوف الهوتو مع ما نال التوتسي من إبادة جماعية.. وذلك على ما يبدو بسبب انعدام الإرادة في اتخاذ إجراءات لوقف عمليات القتل. وحتى بعد أن قرر مجلس الأمن اتخاذ إجراء في أواسط أيار/ مايو، فإن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدات في رواندا لم تزود بالأفراد وغيرهم من الموارد اللازمة لإنجاح مهمتها. الولايات المتحدة لم تكن قد تحررت من عصاب الانسحاب الكارثي في الصومال، بريطانيا بدت وكأن الأمر خارج جغرافية الكومنولث والاهتمام البريطاني، الصين وروسيا تصرفنا وكأنهما من كوكب الزهرة. يمكن القول أن الشعب الرواندي قد كان وحيداً في مأساته.

من هنا أصبحت رواندا، المثل الذي يعطى لفشل الأمم المتحدة في التحرك العاجل في ظل المجازر الجماعية. ولا شك بأن هذا الاختبار قد عزز من قوة كل المطالبين باستبدال الآليات الأمية بحلف شمال الأطلسي أو تحالفات مؤقتة في الموضوع والمكان على طريقة الإدارة الأمريكية في ظل حكم بوش - شيني. وقد دفعت مأساة دارفور ثمن الفشل الأممي هذا حيث لم تكن الدول الإفريقية في معظمها، متحمسة لتدويل القضية.

في نهاية القرن، ثمة أكثر من ٢٦٠ ألف امرأة لا تحمل صدمة الاعتداء الجنسي والاعتصاب وحسب، بل معظمهم مصاب بالإيدز، حالات تشرد وغياب أفق حياة كريمة لأكثر من نصف مليون طفل، تيمم مبكر لكل أبناء المصابات بفيروس نقص المناعة الذاتية، عرج في

الاقتصاد المحلي وقصور في التضامن الدولي، إضافة إلى ١٣٠ ألف معتقل من أشخاص تواجدوا في الوقت الخطأ في المكان الخطأ إلى قتلة تميزوا بالوحشية والعدوانية. هذه هي المعاني المباشرة للبعثة التمييزية والعدوانية في مجتمع، تتصور الجماعة الحاكمة فيه، أن استئصال الآخر أفضل وسيلة للتكوين الذاتي للنحن.

في ١٩٩٩، قال كوفي عنان، مسئول قوات حفظ السلام في رواندا سابقاً وأمين عام الأمم المتحدة: «لا يستطيع أحد في مجلس الأمن أن يدعي بأنه لا يعرف ما كان يحصل في رواندا أثناء الإبادة الجماعية من أبريل إلى يوليو ١٩٩٤».

لا شك بأن لجنة تحقيق دولية مستقلة هي الشكل الأمثل لتحديد المسؤولية الدولية بعد تقليص صلاحيات المحكمة الدولية وشكلية لجنة المعلومات الفرنسية والطابع الرد فعلي للجنة التي شكلتها الحكومة الرواندية الحالية. لكن حتى فكرة لجنة تحقيق من منظمة بين حقوقية ذات مصداقية (المفوضية السامية لحقوق الإنسان مثلاً) لن تقبل بها فرنسا وتحول دونها، أما أن يكلف البرلمان الأوربي لجنة كهذه، فاللجان التي تشكلت لقضايا أخرى في الجزائر أو غيرها، لم تكن في مستوى طموح الفضاء غير الحكومي لحقوق الإنسان. إذن متى سيكون ثمة هيئة دائمة للمواطنين في قضايا التحقيق والمحاسبة ولو بشكل رمزي؟ هذا ما نفتقر إليه اليوم، ولعل في بناء هيئة اعتبارية أخلاقية مدنية على الصعيد العالمي بعيداً عن هيمنة لوبيات الضغط المشوهة لهكذا فعاليات، ما يمكن أن يسمح بصوت جديد يغطي الفراغ الحقوقي والاعتباري الحالي، فحتى في حال عدم ثبوت الأدلة على تورط مباشر لفرنسا أو الكنيسة في تحضير الأرضية المنتجة للمجازر، أليس عدم

تقديم المساعدة لشعب يتعرض للإبادة الجماعية جريمة في العرف والقانون الدوليين؟

(*) ملاحظة: أود أن أشكر الأخ منير الجالودي الذي دفعني لكتابة هذه الدراسة بعد سنوات من متابعة الملف بقيت في حدود أروقة لجنة حقوق الإنسان والتعاون مع الحقوقيين الأفارقة ومراسلات مع المنظمات غير الحكومية. إلى حين طلب مني منير مقالة في الموضوع نشرت في الجزيرة نت. لكل من يريد التوسع هذه المراجع المختارة، ونجد بينها جملة الاستشهادات الواردة في البحث.

مراجع أساسية حول الإبادة الجماعية في رواندا

- AFRICAN RIGHTS, 1994, Death, despair and defiance.
- AFRICAN RIGHTS, 1998, Rwanda, The Insurgency in the Northwest.
- AFRICAN RIGHTS, 1995, Rwanda, moins innocente qu'il n'y parait. Quand les femmes deviennent des meurtrières.
- AFRICAN RIGHTS, collection Témoin du génocide, Notamment le n8: Résistance au génocide. Bisero, avril- juin 1994.
- AGIR ICI ET SURVIE, Rwanda: depuis le 7 Avril 1994, la France choisit le camp du génocide, L'Harmattan, novembre 1996.
- AGOSTINI Nicolas, La pensée politique des génocidaires Hutus, L'Harmattan 2006.
- AMSELLE Jean - Loup et élikia Mbokolo (directeur), 1985 Au cœur de l'ethnie, La Découverte, Paris.
- BA Mehdi, Rwanda, un génocide français, L'Esprit Frappeur n4, 1997.
- BAILLETTE Frédéric, 2000, Figures du corps, ethnicité et génocide au Rwanda, Fictions de l'étranger, Printemps, 2000 Quasimodo, Paris.
- BIZIMANA Jean Damascène, L'église et le génocide au

- from Rwanda, Picador, London, 1998.
- GOUREVITCH Philippe, Nous avons le plaisir de vous informer que demain nous serons tués avec nos familles Chroniques rwandaises, Denoël Impact, 1999.
 - GOUTEUX Jean- Paul, Un génocide secret d'état: la France et le Rwanda, 1990- 1997, éditions Sociales, 1998.
 - GOUTEUX Jean - Paul, Le Monde, un contre - pouvoir? Désinformation et manipulation sur le génocide rwandais, L'Esprit Frappeur, 1999.
 - GOUTEUX Jean - Paul, un génocide sans importance: La francAfrique au Rwanda, Tahin Party, 2001, 2^{ème} édition, 2007.
 - GOUTEUX Jean - Paul, La nuit Rwandaise: l'implication française dans le dernier génocide du XX siècle, Izuba éditions avec l'Esprit Frappeur, 2002.
 - GOUTEUX Jean - Paul, Ruanda: Un genocidio senza importanza. Il ruolo della chiesa cattolica e Delle Francia, traduction de Daniela Raspollini & Alfonso Nicolazzi, La Coop. Tipolitographica, Carrara, 2005.
 - HATZFELD Jean, Dans le nu de la vie: récits des marais rwandais, Seuil (Point), 2000.
 - HATZFELD Jean, Une saison de machette, Seuil (Fiction et Cie), 2003.
 - HEUSCH Luc de, Le Rwanda et la civilisation interlacustre, Bruxelles, Institut de sociologie, 1966.
 - HOGARD Jacques, Les larmes de l'honneur, Hugo doc. 2005.
 - JORDANE Bertrand, Rwanda. Le piège de l'histoire: l'opposition démocratique avant le génocide (1990-

- Rwanda: Les pères blancs et le négationnisme, L'Harmattan, 2001.
- BRAECKMAN Colette, Rwanda. Histoire d'un génocide, Fayard, 1994.
 - B. HRER Michel, Rwanda, Mémoire d'un génocide. Le cherche Midi/Unesco, 1996.
 - CHRETIEN Jean - Pierre (directeur), Rwanda. Les médias du génocide, Karthala, 1997, Paris.
 - CHRETIEN Jean - Pierre, Le défi de l'ethnisme. Rwanda et Burundi, 1 990 - 1996, Karthala, Paris, 1997.
 - CHRETIEN Jean - Pierre, L'Afrique des Grands Lacs: deux mille ans d'histoire, Aubier, 2000.
 - DESTHEXE Alain, Rwanda: essai sur le génocide, Complexes, 1994.
 - DESFORGES Alison, Aucun témoin ne doit survivre. Le génocide au Rwanda, Karthala, 1999.
 - ESSOUNGOU André - Michel, Justice Arusha, L'Harmattan, 2006.
 - FRANCHE Dominique, Rwanda: généalogie d'un génocide, Les mille et une nuits, 1997.
 - FRANCHE Dominique, 1997, Rwanda. Généalogie du génocide rwandais. Hutu et Tutsi: Gaulois et Francs, Les Temps modernes, n 582 (1-58).
 - GAHAMA Joseph, 1989, Jeu ethnique, idéologie missionnaire et politique coloniale. Le cas du Burundi, in Les ethnies ont une histoire, Karthala, Paris.
 - Golias, n 48/49, 1996, Rwanda: L'honneur perdu des missionnaires.
 - GOUREVITCH Philippe, We wish to inform you that tomorrow we will be killed with our families. Stories

-
- EPO, Bruxelles, 1997.
 - RURANGWA Révérien, Génocidé, J'ai Lu, 2006.
 - RUTEMBESA Faustin, KAREGEYE Jean - Pierre et RUTAYISIRE Paul, Rwanda. L'église catholique l'épreuve du génocide. éditions Africana, Canada, 2000.
 - RUTAZIBWA Privat, Espérance pour mon peuple, Rebero, Kigali, 1995.
 - SAUR Louis, Influences parallèles. L'internationale démocrate chrétienne au Rwanda, Bruxelles, éd. Luc Pire, 1998.
 - SEBASONI Servilien, Les origines du Rwanda. L'Harmattan, 2000.
 - SEMUJANGA, Récits fondateurs du drame rwandais. Discours social, idéologies et stéréotypes, L'harmattan, Paris, 1998.
 - SITBON Michel, Un génocide sur la conscience. L'Esprit Frappeur, 1998.
 - STASSEN, Déogratias, Aire Libre, 2000.
 - St EXUPERY Patrick de, L'inavouable, La France au Rwanda, Les Arènes, 2004.
 - TERNON Yves, L'état criminel, Les génocides au XX siècle, Paris, Le Seuil, 1994.
 - VERSCHAVE François - Xavier, Complicité de génocide? La politique de la France au Rwanda, La Découverte, 1994.
 - VERSCHAVE François - Xavier, La Franafrique, Stock, 1998.
 - VERSCHAVE François - Xavier, Noir silence, Les arènes, 2000.

-
- 1994), Karthala, 2000.
 - KAMANZI N., Du génocide à défaite, édition Rebero, Kigali (non daté).
 - KAYIMAHE Vénuste, France - Rwanda: Les coulisses d'un génocide, témoignage d'un rescapé, Dagorno, 2002.
 - KROP Pascal, Le génocide franco - africain. Faut - il juger les Mitterrand?, Jean Claude Lattès, 1994.
 - MALAGARDIS Maria & SANNER Pierre - Laurent, Rwanda, le jour d'après. Récits et témoignages au lendemain du génocide. Somogy/médecins du Monde. 1995.
 - MERMET Daniel, Là- bas si j'y suis, carnets de routes, La Découverte Pocket - France Inter, 1999.
 - MOREL Jacques, Calendrier des crimes de la France outre-mer, L'Esprit Frappeur, 2001.
 - MUKAGASANA Yolande, N'aie pas peur de savoir, Robert Laffont, 1999.
 - MUKAGASANA Yolande, La mort ne veut pas de moi, Fixot, Paris, 1997.
 - MUKAGASANA Yolande, Les blessures du silence, témoignages du génocide au Rwanda, Actes Sud, 2001.
 - QUÉMÉNER Jean - Marie, BOUVET Eric, Femmes du Rwanda, Catleya éditions, 1999.
 - PRUNIER Gérard, Rwanda, 1959 - 1996: histoire d'un génocide, Dagorno, 1997.
 - de la PRADELLE Géraud, Imprescriptible: L'implication française dans le génocide tutsi portée devant les tribunaux, Les Arènes, 2005.
 - RICHARD Pierre - Olivier, Casques bleus, sang noir,

ملاحظات حول غوانتانامو

لعله في لحظة طباعة هذه الأسطر، تكون أهم رموز الحملة الدولية لإغلاق غوانتانامو قد خرجت من السجن، أو لنقل بتعبير آخر، انضمت للحملة من أجل إغلاق منتجع العار.

لقد أصبح معتقل غوانتانامو الرمز لكل الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان: اعتقال بلا حدود في الزمان أو المكان، تحقيقات عابرة للقارات، سجون سرية، قوانين عسكرية خاصة ومحاكم خاصة. كل ما سجله القانون الدولي لحقوق الإنسان بين ١٩٤٨ و ٢٠٠٧ موضوع اليوم على بساط الشك. والنجاح الذي حققته المنظمات غير الحكومية واللجنة الخاصة بحقوق الإنسان في جنيف في أغسطس الماضي لم يغير في السياسة الأمريكية شيئاً. على العكس، رفضت الإدارة الأمريكية إدانة هذه اللجنة ومجلس حقوق الإنسان لمعسكر غوانتانامو جملة وتفصيلاً ورفض الرئيس الأمريكي طلب البرلمان الأوربي وشخصيات أمريكية اعتبارية كبيرة بإغلاق غوانتانامو.

كنا مجموعة محدودة العدد والعدة في الأيام الأولى لغوانتانامو، نطالب بزيارة السجن، معرفة ظروف السجناء، السماح بوجود محامين لهم وإجراء محاكمات عادلة بحقهم. عدة بيانات لكن أول بيان جماعي كان ذلك الصادر عن اجتماع نظّمته اللجنة العربية لحقوق

- WILLAME Jean - Claude, Aux sources de l'hécatombe rwandaise, L'Harmattan/ Cedef, Paris, 1995.
- WILLAME Jean - Claude, Les Belges au Rwanda. Le parcours de la honte, éd. Complexe/GRIP, 1997.

Rapports officiels:

- Rapport de la Commission d'enquête parlementaire du Sénat de Belgique sur les événement du Rwanda - décembre 1997
- Rapport de la Commission d'enquête parlementaire française sur les opérations militaires au Rwanda entre 1990 et 1994 - décembre 1998
- Rapport de l'Organisation de l'unité africaine (OUA) sur le génocide au Rwanda - Juillet 2000.

Autres rapports:

- Rwanda, Violations massives et systématiques des droits de l'Homme depuis le 1er Oct., 1990 FIDH, AW, UIDHP, CIDPDD, Février 1993.
- Rapport de la commission d'enquête citoyenne (CEC) sur le rôle de la France dans le dénoicide des tutsi au Rwanda en (1994), L'Etat français et le génocide au Rwanda, Quand l'horreur nous prend au visage, Karthala, 2005.
- Rwanda, des documents donnent un éclairage nouveau sur la planification du génocide [HRW - avril 2006].

قسم هام من الدراسة نشر في الجزيرة نت ٠٦ / ١٢ / ٢٠٠٧

الإنسان في بيت الجمعيات في مالاكوف في المنطقة الباريسية في ١١ يناير/ ٢٠٠٣ في الذكرى المشؤومة الأولى على تدشين هذا المعتقل. بعد تظاهرة أمام ساحة اليونسكو قبلها بيوم من أجل إغلاق غوانتانامو كان عدد القوات الخاصة المحيطة بالمتظاهرين أكثر بثلاث مرات تقريبا من الذين تظاهروا.

لنستعيد هذا النص الذي لم تنقله أية وكالة أنباء يومها ولم تعره الصحف أي اهتمام، رغم كونه لبنة الأساس في أول تحالف من أجل إغلاق غوانتانامو:

«غوانتانامو أول محتشد للإمبراطورية خارج الحدود

نداء تجمع غوانتانامو يناير ٢٠٠٣ (مالاكوف - فرنسا)

منذ سنة، يقبع ٥٢٥ مواطن من ٤٢ بلد في محتشد سمي «أشعة أكس» في القاعدة الحربية الأمريكية بغوانتانامو في جزيرة كوبا.

ولأنهم صنفوا مقاتلين أعداء فإنهم محرومون من كل وضعية قانونية. وفعلاً، فهم ليسوا بأسرى حرب ولا أسرى سياسيين ولا حتى مساجين حق عام، إنهم قابعون في أقفاص ورهائن لنزوات رئيس أول قوة عالمية، الصليبي الجديد جورج بوش، وبما أن القوانين الأمريكية لا تنطبق على أرض غوانتانامو، فإن محتشد غوانتانامو هو أول محتشد جماعي خارج حدود الإمبراطورية إن رهائن غوانتانامو هم خارج القانون، ولذلك فهم أيضاً خارج العالم، مقطوعي الصلة بالخارج، مع أهلهم ومحاميهم ونواب بلدانهم، إن هذا الوضع الفريد هم الأول من نوعه في التاريخ العالمي، وإذا لم نناضل بما فيه الكفاية لنضع له حداً، فإنه سوف يتكرر في أماكن أخرى ولرهائن آخرين، للعراقيين

وللمناضلين ضد العولمة من البلاد الديمقراطية مثلاً.

إن ظاهرة غوانتانامو بدأت تثمر في أكثر من بقعة من العالم، فقد لجأت عدة حكومات، بتأثير من ال سي. بي. ي. والبنتاغون، إلى اتخاذ إجراءات فعمدت إلى تأسيس أماكن لا تخضع للقانون وذلك باسم مقاومة الإرهاب.

إننا ندعوكم للتجمع من أجل القيام بحملة عالمية ضد غوانتانامو وذلك حول المحاور التالية:

١ - إن لرهائن غوانتانامو حقوق أساسية هي حق الدفاع، وحق الاتصال والتواصل والحق في العدالة،

٢ - يجب محاكمتهم أو إطلاق سراحهم.

٣ - إن من واجب الأمم المتحدة أن تشكل لجنة مستقلة لتقصي الحقائق، تتشكل من خبراء من القارات الخمس، وذلك لأجل تحديد المكان والطرف التي يجب أن يحاكم الرهائن،

وخلال عمل هذه اللجنة، وجب تحويل رهائن غوانتانامو إلى بلد محايد وتأمينهم لدى منظمة الصليب والهلال الأحمرين، ويجب على اللجنة أن تحسم بين أربعة احتمالات،

إطلاق سراحهم أو المحاكمة في الولايات المتحدة أو في أفغانستان أو في البلد الأصلي للرهينة، ويجب على هذه اللجنة أن تحدد مبلغاً مالياً تدفعه حكومة الولايات المتحدة لكل الرهائن الذين يقع تسريحهم وذلك تعويضاً لهم ولعائلاتهم،

إن كثيراً من أقارب هؤلاء الرهائن يناضلون من سنة فيما يشبه العزلة، يساعدهم محامون شجعان ولكن لا حول لهم ولا قوة.

إن معركة غوانتانامو هي معركة لكل مواطني العالم المتعلقين بالحرية والتعددية والتنوع والعدل. لا يمكن التصدي لإمبراطورية «الخير» إلا بتشبيك عالمي واسع ضد المحتشدات الخارجة عن القانون.. وإلا تحولت حياتنا جميعاً إلى جحيم لا يطاق اليوم في غوانتانامو وغداً عندك في بلدك؟» أ. هـ

لم تكن قناة الجزيرة حاضرة رغم وجود سامي الحاج على قائمة أولية سريعة جمعها الحاضرون، وبعبكس ما يظن الكثيرون، كانت كل منظمات حماية الصحفيين الغربية غائبة وأكثر من ذلك، ضد تبني حالته يومذاك. وقد استدعي أكثر من رمز في قيادة الحملة للتحقيق الأمني في بلد تواجده. واستجوب كاتب هذه الأسطر في مطار نيويورك ساعة ونصف رغم زيارته للمدينة كممثل لمنظمة غير حكومية في مقر الأمم المتحدة. الحملة من أجل غوانتانامو لم تكن نزهة كما يصورها البعض أو هروبا من سجون الدكتاتوريات إلى سجون «الديمقراطيات»، كانت عملية نحت في الصخر لإسماع صوت من يهرب الجميع مجرد ذكر اسمهم. إنها دمغة الحرب على الإرهاب ودمغة فويا القاعدة وطالبان التي نالت ضحايا بريئة تغطي فشل السياسة الأمنية والحلول الأمنية لإدارة بوش - شيني - رامسفيلد.. لكنها كانت أيضاً فرصة لتعزيز وسائل النضال والتشبيك عند المنظمات الجنوبية ومنظمات إسلامية حديثة العهد بحقوق الإنسان ومنظمات وجدت نفسها في الممعان إن لم نقل المقدمة لغياب العديد من المنظمات الشمالية.

كم مدينة وكم مؤتمر صحفي وكم ندوة.. كم منها حضرته الصحافة وكم منها كان في ظلمة التعقيم الإعلامي؟ يصعب اليوم حصر

كل ما حدث، لكن بالتأكيد كانت معركة شرسة وقاسية خاضتها وزارة الدفاع الأكثر تدخلاً في عمل الصحافة والسياسة الخارجية بل والجمعيات غير الحكومية في تاريخ الولايات المتحدة مع كل المناضلين من أجل الكرامة الإنسانية. ولعلها من هذا الباب، شكلت أول انتصار للمكتب الدولي للجمعيات الإنسانية والخيرية الذي نجح في حملة كبيرة للإفراج عن العاملين في الحقل الخيري المعتقلين في غوانتانامو الذين تبني ملفاتهم.

في التحقيق الذي أجراه سالم الشطي «الطريق من الكويت إلى غوانتانامو ومن غوانتانامو إلى الكويت» (الرأي الكويتية) نكتشف كل محاور عوامة الخروج عن القانون التي تحدث منذ ١١ سبتمبر ٢٠٠١ باسم الحرب على الإرهاب. الناشط الكويتي في العمل الإنساني عادل زامل عبد المحسن الزامل يروي التفاصيل اليومية للإهانة والحط من الكرامة الإنسانية من فرشاة الأسنان وحتى الطعام والدواء، ويتحدث عن السجون السرية يقول: «أخونا جمال محمد مرعي يميني، من منطقة ذمار في اليمن، أخذ من باكستان وكان يعمل معي في منظمة وفاء للأعمال الإنسانية، تم أخذه من مدينة كلكتل في كراتشي، بعد أحداث ١١ سبتمبر بيوم واحد أُلقي القبض عليه، ثم حولوه إلى الأردن مباشرة، حيث مكث في سجون الأردن ٤ أشهر كانت تحقق معه هناك السلطات الأردنية، فما وجدوا عليه أو على المنظمة أي تهمة.. ثم أرجعوه مرة أخرى إلى باكستان، ومن باكستان تم تحويله إلى غوانتانامو».

المصور السوداني سامي الحاج من الحالات المؤلمة للعباق غير المباشر. أجبر يومياً على الطعام بالانابيب للرد على إضراب الجوع الذي بدأه منذ

نهاية العام الخامس لاعتقاله، تعرض سامي للتحقيق بمعدل مرة كل عشرة أيام خلال أكثر من خمس سنوات. وتذكر منظمة العفو الدولية بعض وسائل التعذيب التي تعرض لها حيث نقرأ:

«- مَرَّق حراس المعسكر صابونة رجله لكثرة ما داسوا على ساقه،

- وتعرض للضرب على باطن قدميه،

- واستخدمت الكلاب البوليسية لترويعه لدى وصوله إلى غوانتانامو،

- وتعرض للإساءة العنصرية بينما سمح له بوقت أقل خارج الزنزانة بسبب لونه الأسود،

- وجرى تكييله ورشه برذاذ الفلفل، قبل أن يُسمح له بالالتقاء

بعملاء الاستخبارات السودانية الذين قدموا إلى غوانتانامو

لمقابلته».

لقد قابلت ثلاثة شهود على اعتقال سامي الحاج على الأراضي الباكستانية قبل دخوله أفغانستان. ومع ذلك يصر المسؤولون الأمريكيون عند الرد علينا على أنه اعتقل في أرض المعركة وهو مقاتل عدو؟

طبعاً هذا أيضاً هو حال المواطن السعودي عبد الله المطرفي الذي بالفعل كان في أفغانستان وأسس جمعية خيرية قامت بأعمال جد هامة ومفيدة للشعب الأفغاني. وقد وجدت في ملاحظة لمنظمة الصحة العالمية حول «مؤسسة وفا» التي يرأسها ما يلي:

«قامت مؤسسة وفا بجلب مصل علاج الملاريا من أوربة. وهذه المؤسسة هي التي أثبتت مستشفى كابل بجميع حاجياته من أسرة وأدوية، أجهزة أشعة وأدوات العمليات وغرف العناية المركزة. وهي تحرك عددا من القوافل الطبية إلى القرى والهجر البعيدة للإقامة هناك

لمدة أسبوع أو عشرة أيام وعلاج الناس هناك وتحويل الحالات الصعبة إلى مستشفى كابل».

طبعاً لم تتوقف خدمات المؤسسة على النواحي الطبية فقد كانت وراء عملية حفر أكثر من ١٢٠ بئر مياه مزودة بمضخات لاستخراج المياه للسطح وشراء أدوات زراعية للفلاحين. وتوزيع الأدوات المدرسية للتلاميذ المحتاجين. وقد نجحت الحملة الإعلامية في جعل المطرفي من المفرج عنهم لينضم لأشخاص عملوا معه من الكويت والمملكة العربية السعودية دون أية تهمة أو محاكمة أو تعويض. فقط قال آخر حارس فتح الزنزانة آخر مرة: «نحن نأسف لوجودكم في غوانتانامو هذه الفترة».

المواطن السوداني عادل حمد، الذي قام بعمل لا ينساه الأفغان في المناطق النائية التي وصل لها، من خيرة المخلصين للعمل الخيري الإسلامي الذي تعزز دوره الدولي في التجربة الأفغانية ضد الاحتلال السوفييتي. صدر بعد خمس سنوات من اعتقاله في غوانتانامو قرار من إدارة السجن بالإفراج عنه. وانتظرنا سنة لتطبيق القرار ولنلقاه في ندوة في الخرطوم وقد صمم مع زملائه المفرج عنهم مجسم لزنزانة من غوانتانامو لنقل صورة عن المأساة التي عاشها..

أكثر من ٢٤٠ شخصاً بدون ملفات جنائية من اليمن وسورية والجزائر وتونس وليبيا والسعودية والكويت.. وبلدان أخرى ما زالوا في غوانتانامو.. جمعتهم الجغرافيا السيئة في المنطق الاعتباطي للحرب على الإرهاب. من الضروري أن يكونوا بيننا.. ليشهدوا على صفحة سوداء في تاريخ البشرية. دخلت معاملها المظلمة عامها السادس، وتحت حجابها، وفي مواجهته، اعتقل واغتيل واختطف آلاف البشر..

زارني خالد بن مصطفى المعتقل السابق في غوانتانامو ليسألني عن جديد غوانتانامو وسامي الحاج. وقال لي أثناء الحديث: «لو كان سامي مثلي فرنسي الجنسية، هل كان إلى الآن في غوانتانامو؟»

في حقبة أصبح الإسلام والعروبة وسمرة البشرة وجنوبية الجنسية الصنو لدونية بديهية في الحقوق، المطالبة بإغلاق غوانتانامو ليست فقط عملية دفاع عن قيم مهددة، بل أيضا شكل من أشكال الدفاع السلمي عن النفس، من هنا محليتها بمعنى الخطر المباشر على الحريات، ومن هنا أيضا عالميتها كمعركة حقيقية يقول المجتمع المدني العالمي كلمته فيها بحزم.

كنا قلائل في الذكرى الأولى، وفي الذكرى السادسة كان هناك ٦٢ تظاهرة وندوة هامة حول غوانتانامو في الولايات المتحدة وحدها؟

المواطن الحديث

ليس من السهل حصر مصطلح اكتسب بعداً عالمياً في إطار ثقافي وإقليمي محدد. فهذا الأمر يتطلب إِبصار جملة عوامل التأثير المتبادل والتفاعل بين الخاص والعام كما يتطلب إعطاء صورة ما عن تلك القنوات الخارجية التي غدت الثقافة المحلية والمؤسسات المحلية والتحقيق الدائم في ميكانيزمات الاستمرارية والانقطاع عبر التاريخ وثنائية الصراع الاحتواء في العلاقة بين الداخلي والخارجي.

وتزداد صعوبة الأمر عندما يتعلق بالمواطنة، أي بمحدد أساسي لطبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع، بين المؤسسة والفرد، بين جدلية إعادة بناء الوجود السياسي والمدني ودور الفضاء غير الحكومي فيه.

لقد نشأ مفهوم المواطنة ضمن السيرورة التاريخية للتطور السلبي للحقوق. وهو كالأبوية أعطى حقوقاً للبعض وحرّم البعض الآخر من هذه الحقوق.

ورغم كون المواطنين في أثينا وقرطاجة مازالوا أقلية بالنسبة لمجموع السكان في دول المدينة، فقد أتاح مفهوم المواطنة لهؤلاء الرجال الأحرار فرصة المشاركة الواسعة في العمل العام المدني والسياسي لكون العبيد يقومون بالأساسي في حقول الإنتاج المادي.

الأمر الذي منح كلمة المواطن صورتها الإيجابية في منظومة القيم

باعتباره الشخص المهتم بالشؤون العامة والخلص لهموم المدينة. لا نستغرب في وضع كهذا هزالة كلمة مثل الاجتماعي مقابل كلمة كاملة الحضور هي السياسي. فالثقافة اليونانية «لم تكن نتاج البرابرة والعبيد»، بل المواطنين الأحرار الذين يملكون القدرة على الفعل السياسي.

شهدت روما ولادة دينامية جديدة باتساع مفهوم المواطنة ليشمل العامة Plebeians وبعد ذلك الشعوب الأخرى في الإمبراطورية الرومانية، الأمر الذي رافقه منطقياً تكامل أكبر للسياسي مع الاجتماعي.

ومع الزمن أصبح مفهوم المواطنة يتجه أكثر إلى الحماية في ظل القانون منه إلى المشاركة الفعالة في تشريع وتطبيق هذا القانون. ومع صيرورة الاندماج السياسي كسمة ولاء في الإمبراطورية وليس فقط المشاركة في الحياة السياسية والعامة، أعطى الإمبراطور كاراكلا في عام ٢١٢ وضعاً قانونياً للمواطنة يشمل عدداً كبيراً من السكان وإن استمر استثناء الطبقات الأفقر والعبيد والنساء.

ارتبط مفهوم المواطنة في التاريخ العربي الإسلامي نظرياً بالاعتقاد وعملياً بعدة عوامل منها تكوين السلطة والجيش. وقد بقي المفهوم التاريخي للمواطنة بهذا المعنى تفاوتياً سواء بين الأفراد الأحرار الذكور أو بين الأحرار والعبيد، المؤمنين وغير المؤمنين، النساء والرجال.

إضافة لأشكال العصبية المتكونة حول الخلافة. وبهذا المعنى كان هذا المفهوم في واقع الأمر حصيلة اجتهادات دنيوية في ثوب ديني، وقد ارتبط في الذاكرة التاريخية بجملة حقوق وامتيازات.

بعد سنوات كادت الكلمة فيها تنقرض من الأدبيات الأوروبية، بدأت عملية إعادة التفاعل مع التراثين اليوناني والروماني في إيطاليا مع

ماكيافلي (١٤٦٩ - ١٥٢٧) وفي إنجلترا مع جيمس هارينغتون وجون ميلتون في منتصف القرن السابع عشر وقد تركا أثرهما في الثورة الأمريكية وبشكل خاص ما عرف بالهارينغتونية الجديدة.

وفي القرن الثامن عشر شكلت المواطنة موضوع نقاش في غاية الثراء في فرنسا، وفي حين تعرف موسوعة ديدرو في ١٧٥٣ المواطن بكونه «عضو في المجتمع» يحدد قاموس تريفو في ١٧٧١ الكلمة بالقول «تعبير ذو علاقة بالمجتمع السياسي».

وفي العقد الاجتماعي (١٧٦٢) يربط جان جاك روسو المفهوم بمعنى السيادة والطاعة للنفس أولاً، التحرر من دور الرعية وتمتع الأفراد بالحكم الذاتي.

هذا التعريف وأطروحات روسو سيفتتح المجال إلى محاولة ربط التقاليد الجمهورية بالتعاقدية الحديثة وهو يشير بالبنان إلى المشكلة الرئيسية التي تطرحها ثنائية الحرية والمساواة.

بتعبير آخر، حالة التناقض بين الموارد العامة والمصالح الخاصة. ويمكن القول بوجود اتجاه عام عند العديد من المفكرين والسياسيين في القرن الثامن عشر إلى عدم اعتبار المواطنة حقاً طبيعياً، ولكن بنفس الوقت عدم اعتبارها ضد الطبيعة. فيما يختصره البعض باعتبارها طبيعة ثانية.

ومع الثورة الفرنسية جرى تحميل المفهوم شحنة مثالية أساسية تنطلق من اعتبار حامل الحقوق المدنية والسياسية العنصر النووي المكون للأمة: ارتبط المفهوم بالجمهورية باعتبار أن الهوية الجماعية التي تتشكل من مجموع المواطنين وحدها تملك السيادة داخل الدولة.

لم يميز إعلان حقوق الإنسان والمواطن بين الإنسان والمواطن، ولكن

الفكر السائد في ١٧٨٩ استمر يصنف التصويت وظيفة أكثر منه حقاً، وعلينا انتظار ١٧٩٣ لإقرار فكرة أن المواطن هو كل رجل بلغ ٢١ سنة وهو بالضرورة ناخب.

مع تعزيز لتعريف للمواطن عند دستوري ١٧٩٣ باعتباره الوطني والسياسي في الممارسة، أي التأكيد على المواطنة كفعل أكثر منها صفة. الأمر الذي أصل لفارق أساسي بين الكتابات الأنجلو ساكسونية حيث تتوافق المواطنة مع الجنسية إلى حد كبير، والكتابات الفرانكوفونية التي تؤكد على ارتباط المواطنة بالمشاركة الفعلية في الحياة العامة ومشكلات المجتمع.

في ١٧٩٣ أيضاً، حدد «عمانوئيل كانت» المواطنة بامتلاك الحقوق المدنية التي يضمنها وضع البرجوازية، فقط سيد القرار وغير التابع اقتصادياً يمكن اعتباره مواطناً حراً، فالاستقلال الاقتصادي يمنح المواطنة ويستثنى من هذه القاعدة النساء والأطفال.

كان كوندورسيه من قلائل الفلاسفة السياسيين الذين تبنا حق المرأة في المواطنة الكاملة، إلا أنه جبن عن طرح ذلك في المعارك السياسية التي خاضها.

في حين أصدرت أولمب دوغوج «إعلان حقوق المرأة والمواطنة» في ١٧٩١ الذي يؤكد على حق المرأة الكامل في المواطنة. دوغوج ستدفع ثمن مواقفها أمام المقصلة في ٣ نوفمبر ١٧٩٣.

لم يتوقف الفكر السياسي الهيجلي عند تعارض ممكن بين «المواطنة» و«الجنسية»، بل أكد من جهة على القبول الإيجابي والفاعل للمدينة كإطار للحياة الأخلاقية الفعلية ومن جهة ثانية حذر من انكفاء الفكر

على نفسه، هذا الانكفاء الذي يشكل خطراً مدمراً للمدينة عبر التقييم الإيجابي لداخلية التفكير.

المواطن عند كارل ماركس (١٨١٨ - ١٨٨٣) هو الموضوع «المجرد» - غير الواقعي في تاريخ غير طبيعي. إن التقاطع بين المواطن والحرية (الحقوق السياسية والمدنية) كان يعيد النقاش حول المساواة (الطبيعية عند البعض، الثقافية عند البعض الآخر) ويقدر ما نال المواطن حقه الكامل في التصرف «بشخصه وملكيته» حسب تعبير Sieyès، كلما ابتعد عن تلك الصورة التي رسمها رواد الاشتراكية من السان كيلوت إلى ماركس.

من هنا نجد عند أوين وسان سيمون أيضاً نقداً «للوهم السياسي ولأفكار حقوق الإنسان» يقوم على ضرورة تحقيق برنامج اجتماعي كشرط للانعتاق الإنساني مع نقد صارم لإطلاق حق الملكية.

كلما تعمق المرء في دراسة التجربتين الفرنسية والأمريكية، كلما شارك جاك زيلبربرج قولته «الممر من الحقيقة إلى النسبية يؤدي بنا، في نظم المعرفة الحرة والعقلانية إلى مبدأ الشك الذي يستجوب باسم الحكمة البناء الاجتماعي لحقل المواطنة، إن كانت المواطنة، بالنسبة للإنسان الممارس هي مساعد دولة القانون والديمقراطية التعددية ونقطة ارتكاز في انتظام الحقل الوطني، فهي بالنسبة للباحث، مصطلح تعسفي، متفرد، مثالي النمط، يهدف تحديداً إلى وضع ديكور لطيف لمشاريع سياسية مختلفة ولأنظمة سياسية متعددة».

سجلت الحقبة الاستعمارية عصر انحدار مفهوم المواطنة. فقد حلّ المحتل محل المواطن، وراكم الامتيازات على حساب الشعوب المحتلة التي لا يتمتع أفرادها بأي وضع قانوني حقوقي. خلال عقود من

الزمن كانت الجزائر مثلاً فرنسية، دون أن يكون للجزائري صفة المواطن.

وتمت الفرنسية بشكل طائفي وعنصري من قبل دولة علمانية (جرى إعطاء الجنسية لكل اليهود الجزائريين في ١٨٨٩ في حين كان يطلب من الجزائري أن يعلن انسلاخه عن الإسلام ليحصل على الجنسية).

لم تستطع التجربة السوفياتية أنسنة حقوق المواطنين ودمقرطتها. كذلك أفقدت دكتاتوريات بلدان الجنوب المفهوم معانيه السياسية والمدنية. وفي حين يتسع نقاش المواطنة ليشمل توفير الشروط الأساسية للمجتمع المدني والديمقراطية لا يتورع العديد من طرح سؤال هام: إن كان المواطن هو دافع الضرائب في نشأة المجتمع الرأسمالي، فهل هو المستهلك في عصر العولمة؟

صحيح أنه في الدول المستبدة وداخل الكنائس، لا نعثر على المصطلح الحر «المواطن» كما لا يوجد المصطلح المثير للجدل «المثقف»، وصحيح أيضاً أن الثورة الفرنسية قد وضعت في لحظة تاريخية حاسمة وجهها لوجه الحق الإلهي والحق المواطني، وصحيح أن خبرة الثورة الفرنسية قد طرحت المواطن ككائن حقوقي.

ولكن حقه هذا المعلن طبيعياً يتميز بمرونة ذات حدين وغلبة للسياسي بالمعنى التنفيذي على الحقوقي بالمعنى القضائي، ففي تعبيره الحر لم يصبح الإنسان بعد نقطة الانطلاق ونقطة الوصول في مجمل تعبيرات المواطنة الغربية محافظة كانت أو ثورية بل يبقى تعبيراً وسيطاً.

وقد تقاسمت أميركا مع فرنسا عملية تجديد معركة المواطنة بدون

البعد الرمزي للتجربة الفرنسية: فهي لم تواجه عسف الكنيسة الكاثوليكية ولم تعرف الملكية المطلقة ولم تجعل من العلمانية برنامجاً سياسياً.

وفي الحالتين، تهز الوقائع التفاؤل الأيديولوجي للآباء المؤسسين في القرن الثامن عشر في فرنسا حيث تأخر فصل الدين عن الدولة قرناً آخر تأرجحت فيه فرنسا بين حقب الرعب والبونابرتية والملكية، وفي أميركا حيث أسست العبودية والحرب الأهلية والتمييز العنصري مع الدستور إمبراطورية الورقة الخضراء (الدولار) التي كتب عليها بكل فظاعة: بالله نؤمن.

يصعب مشاطرة القائلين بأن المواطنة الحقوقية نادراً ما تكون تطوعية، وأن وضعها السياسي موضع الاعتبار هو محصلة جهد أقلية في الحياة اليومية.

ففي روتين الأوضاع العادية والأزمات، قلما تبادر الأغلبية وتضع موضع الشك ما يعود عليها بالفائدة الاسمية، ونادراً ما كانت من الشهامة بحيث تلقي بهذا الامتياز من النافذة. إن إيقاف الانحسار الحقوقي في قوانين الجنسية واحترام الأشخاص في فرنسا لم يكن ابن حركة سياسية ومطلبية هامة بل مجموعة صغيرة من المحرومين من الأوراق من الأفارقة أرادوا أن يقولوا في صرخة شبه يائسة إنه في فرنسا العلمانية حيث لم يعد يحترم حق اللجوء تصبح الكنيسة، أي النظام القديم في الوعي الجماعي.

حركة الفنانين والمثقفين ضد المبالغة في إهانة الضيف الأجنبي هي التي فرملت تراكم قوانين العسف المحافظة. لكن ألا تضع الحرب على الإرهاب كل منجزات المواطن الحديث على بساط البحث؟ ألم تضع

الضرورات الأمنية مفهوم المواطن من جديد في مواجهة مع الأسمر والأسود والملتحي والمحجبة؟

في دولة تعددية معاصرة، يتداخل في الواقع مفهوم الجنسية والمواطنة إلى حد إمكان اختزال كل منهما بإمكانية التقاسم الروتيني مع الطبقة السياسية للاختيار غير العنيف لمكوناتها والقيام بشكل استثنائي بدور الحكم لحل صراعاتها. وهناك أسئلة تطرح نفسها في إشكالية المواطنة مثل:

- كيف يمكن للتفريد المتصاعد لمفهوم المواطنة السياسي أن يأخذ بعين الاعتبار مفهوم الجماعة والمصالح العامة للجماعات والأفراد بما فيه حقوقهم البيئية والاقتصادية والاجتماعية؟

- كيف يمكن لمفهوم المواطنة أن يخلق الانسجام السكاني لمجموع المقيمين في وحدة سياسية دون أن يلغي ذلك الطابع المتعدد الثقافات والمتعدد القوميات لهذه الوحدة السياسية؟

في هاجس بلورة «مواطنة جديدة» لا مناط عنها ونحن نعاني التسلط بأشكال تجعل من المواطنة بأكثر تعبيراتها اختزالا حلما لكل شخص في مجتمعاتنا. لم تكن المواطنة يوما ابنة نص مكتوب، ومن هنا الإصرار على موضوع كل إنسان مواطن لأن المؤشر النظري والأخلاقي والحقوقى الوحيد المشترك في غياب المشتركات هو ارتقاء البشرية في حدودها الراهنة وتكويناتها السياسية إلى مستوى الحقوق الاسمية الموحدة للبشر، بتعبير آخر، صيرورة كل الأشخاص مواطنين.

إن تحقق حلم كهذا يشكل دون شك ثورة تفوق في أبعادها الحضارية بكثير الثورة الفرنسية التي انطلقت من اليومي وممارسات

السلطة لتعلن عن عالميتها، والحضارة الغربية التي لم تنجح بعد في وضع الإنسان في مكان يليق به في اقتصاد السوق. من هنا ضرورة وجود شبكة إنتاجية مدنية عالمية ليس فقط لحماية المجتمعات الصغيرة المغلوبة على أمرها، بل أيضا الفرد المحاصر بأشكال غير حصرية في كل مكان. إن نقد تعبيرات المواطنة الموجودة يسمح لنا أيضا بالتفكيك الضروري لأشكال الظلم المستترة وراء تعبيرات كاريكاتيرية للشرعية تنال احترامها مجرد وجود سلطة عسكرية اقتصادية فائقة أو تواطؤ ثقافي وسياسي عالمي يوجب هكذا احترام.

(*) نشرت في الجزيرة نت ٢٠٠٧

الدولة المدنية أم الدولة الأمنية؟

مشاريع التغيير بين امتيازات الحاكم وطموحات المحكوم

مداخلة أنجزت للملتقى عمان لمنظمات المجتمع المدني (نوفمبر ٢٠٠٦)

اسمحوا لي أولاً أن أشكر «ملتقى عمان لمنظمات المجتمع المدني المناهضة للهيمنة» مرتين:

الأولى على هذه المبادرة الهامة والدعوة الكريمة التي حال دون وجودي معكم التزام تعهدت به قبلاً لمراقبة الانتخابات الرئاسية في فنزويلا ويحضر عني مشكوراً صديقي ناصر الغزالي.

الثانية: لاختياركم لمداخلتي موضوعاً يدور حول كلمتين غير مستوردتين بالمعنى الذي نتحدث بهما فيه. فالدولة الأمنية برأيي هي إحدى المقومات الأساسية لمنظومة السلطة التسلطية العربية بتعبيراتها المختلفة. جمهورية أو جماهيرية، ملكية أو جملكية. أما الدولة المدنية، بالمعنى الذي ندافع عنه كحقوقيين وديمقراطيين، فهي دولة السلم الأهلي والاستقطاب المجتمعي، الدولة القادرة على إعادة المجتمع للفعل السياسي والشأن العام، الدولة التي ترفض بطبيعتها احتكار السلطة أو استئصال الآخر. أي التي تقرأ في مدنية الدولة علمانية أحزاب سياسية والطابع الديني لأحزاب أخرى بأن، البصمات المنيرة في الماضي وإبداعات الحاضر، بكلمة الرد الأكثر تماسكا بالمعنى التاريخي والعقلاني ليس فقط على الدولة الأمنية وإنما على تحديات الحقبة التي نعيش. وفي الحالتين،

نحن أمام عملية استنباط ضرورية لتعاريف محلية غير مستوردة أحدها تعبير عن واقع بائس قائم والثاني طموح غير مستحيل، ممكن التحقيق للخروج من المستنقع الراكد الراهن.

في الدولة الأمنية

انتقلت فكرة الدولة الحديثة بالحكم من المطلق إلى النسبي ومن حقوق الكنيسة والملوك إلى حقوق الأشخاص وبناء المؤسسات. إلا أن هذه النسبية نفسها هي التي جعلتها تحمل في سويدائها فكرة الأمن إلى جانب فكرة السيادة ومبدأ الضرورة إلى جانب العقد الاجتماعي والاستثناء الضروري لحماية الدولة في الأزمات. لذا لا يستغرب في هذا المزيج المتناقض أن لا تكون دولة القانون وحدها وليدة النموذج الأوربي بل الدولة الشمولية أيضاً. ولا شك بأن إعادة نسخ حتى لا نقول مسح هذه الدولة عربياً، في ظروف غير تاريخية، وأوضاع تبعية سياسية واقتصادية، وتكوينات مفصلة حسب اقتراحات موظفين في الإدارة الاستعمارية، قد وفر مجتمعا الأرضية الصالحة للجنوح الشمولي والتسلطي باسم التحرر الوطني حيناً، الوحدة القومية أو الاشتراكية أحياناً أخرى. في حين لم تحتج النظم الملكية التقليدية لأي غطاء ثوري تبرر به بناء ترسانة قمعها الداخلية اللهم إلا الحديث عن حماية المجتمع والدين والتقاليد من غزو الآخر الشرير بالضرورة.

وسواء كان مثلنا في المملكتين الأكبر (السعودية والمغرب) أو الجمهوريات الإيديولوجية (مصر وسورية والعراق) فقد شهدت الستينيات بلورة متدرجة لما يمكن تسميته الدولة التسلطية الأمنية عبر إجراءات مشتركة رغم اختلاف البرنامج السياسي والقوى الاجتماعية الحاملة له.

- تعززت فكرة التجمع المصلحي الحاكم باستعارة تعبير ماكس فيبر الذي يركز القرارات في يد «مجموعة ثقة» بالمعنى العصبي الخلدوني للكلمة (سواء كان الانتماء للعائلة أو المصاهرة أو الطائفة أو المنطقة الجغرافية أو الشلة العسكرية الأمنية بحيث تحل العلاقة العضوية للولاء مكان الكفاءة والعلاقة المدنية. مع مركزة القرار في يد شخص واحد ملكاً كان أم رئيساً.

- إضعاف مؤسسات الدولة وضرب فكرة فصل السلطات. حيث من الضروري أن يرضخ المواطن لمبدأ السلطان والرعية لا أن يخوض في منطق الدولة الراحية للمواطنة، أن يتعزز لديه فكرة الواجب والطاعة لا فكرة الحق والمبادرة والمشاركة. بحيث تصبح ثقافة الخوف جزءاً من فكرة جهنمية محصلتها إبعاد الناس عن قضايا المجتمع والحياة باعتبار هذا الابتعاد الترهيبى والقسري يشكل عنصر أمان للحاكم واطمئنان عند المحكوم.

- إلغاء واقعة السلطة الرابعة باعتبار الإعلام، كالعنف، موضوع يحتكره الحاكم

- محاصرة فرص تشكل منظمات أهلية في المجتمع عبر قيود قانونية وأمنية ومضايقات منهجية وعند نشوء هذه الظاهرة تحويل المنظمات الشعبية لأقمار تدور في فلك الحزب القائد أو المجموعة الحاكمة

- تشكيل وحدات خاصة في الجيش والأمن مهمتها ضمان استمرار الأوضاع وأخيراً،

- تنظيم عملية صناعة النخب المسموح لها بممارسة السلطة.

بناء الأسس المادية للدولة الأمنية يعني دخول ما يمكن تسميته «الأمن

السياسي» كعنصر أساسي في صناعة السياسة الداخلية وتحديد الخيارات الاقتصادية والاجتماعية وبناء شبكة التحالفات والعداوات الإقليمية والدولية والإمسك بكل مفاصل الكلمتين الأكثر محورية في الفضاء الأمني: الفساد والاستبداد.

الأمن السياسي

الدولة الأمنية تحكمها أجهزة الأمن، الشرطة، والأمن المركزي، ومباحث أمن الدولة، والمخابرات العامة، باسم الأمن القومي أو الأمن الاجتماعي أو النظام العام. هي عملية اختزال للدولة في سلطة التسلط وصيرورة التجمع المصلحي الحاكم مصدر السلطات ومنظم حياة البشر من مؤسسات إدارة الدولة، والمجالس النيابية، والقضاء، والجامعات، والنقابات، والاتحادات، والجمعيات الأهلية، والصحافة الحكومية بل والمعارضة، والمسيرات السلمية، وكل تعبير حر عن الرأي أو تحرك شعبي لمطالبة بحق. في «كنت وحيداً في القرية» كتب الشاعر المصري حسن طلب في هذه الدولة يقول:

والدولة - تلك القاصر -

تفتك بالحشرات نهاراً

وتعود إذا جُنَّ الليل فتحتضن اليرقة

لتداهمنا في الصبح عقولٌ نافقةٌ

وجلود دبكة

في الصحف السيارة أقلام بلحي وجلايب

وفي التلفزيون غرايب ومرترقة....

«هناك تكثيف هام للباحث حسن حنفي لما نسميه انبثاق الأمن السياسي في الدولة الأمنية حين يقول: «يعنى الأمن في الدولة الأمنية أمن النظام وليس الأمن القومي، الأمن السياسي وليس الأمن الاقتصادي، أمن الحكم وليس أمن البلاد. الأمن هو الذي أجّل عودة العلاقات بين مصر وإيران، بالرغم مما يفرضه الأمن القومي في مصر بعودة العلاقات في مواجهة الكيان الصهيوني والهجمة الجديدة من الاستعمار على الوطن العربي من القطب الأوحده في العالم. وهو الذي فرض السلام المنفرد مع إسرائيل، والتبعية للولايات المتحدة الأمريكية، والتخفف من المسؤوليات القومية تجاه فلسطين والعراق، والتحلل من التضامن الإسلامي مع أفغانستان والشيشان وكشمير. وغياب الأمن في الداخل يذهب الأمن في الخارج كما صور فيلم الكرنك تعذيب في السجون بالسياط داخل المعتقلات، وقصف لمطارات مصر بطائرات العدو الإسرائيلي يوم ٥ يونيو حزيران ١٩٦٧. هو الأمن عن طريق عصا الأمن المركزي، والقنابل المسيلة للدموع في أيدي الشرطة. وعربات الأمن المركزي التي تحصد بآلاف المصلين في المساجد الكبرى قبل الصلاة وبعدها، والأخذ بالشبهات عن طريق الضربات الوقائية. وهي حجة إسرائيل في العدوان على العرب في حروبها الأخيرة.

وكان الشعار من قبل الشرطة في خدمة الشعب وفي الواقع أصبح الشعب في خدمة الشرطة. ثم تحول إلى الشرطة والشعب في خدمة القانون، وفي الواقع أصبح الشعب والشرطة في خدمة السلطة».

الدولة الأمنية لها زعرانها وبلطجيتها ومنظماتها وأحزابها وصحافتها وإشاعاتها ووسائل تشويبهها لصورة المواطن. وقد تعايشت الدولة الأمنية

مع كل تقاليد المافيا ودفع الخوة والتطفل على النشاط الاقتصادي. إضافة إلى إدخالها تقليد الخطف السياسي لمعارضيه، أو إحياء أمجاد الاغتيال السياسي، وأخيراً إنتاج المنظمات المسلحة الصغيرة التي تقوم بكل الأعمال الخسيسة التي يمكن أن يحاسب عليها رموز الدولة الأمنية خارج حدودها.. منظمات للابتزاز والتحذير والترهيب والترغيب والتشويش وخلط الأوراق والصفقات غير المباشرة والمباشرة وتحويل الفساد من ظاهرة إلى منظومة (system).

التدخل الأمني في شؤون الناس يتجاوز مخيلة الشعراء. فرغم كل جهود بحثة المعارضة السورية، بما فيهم كاتب الأسطر هذه، لرصد ما يراقب ويصادر من حقوق البشر، نشرت جريدة الثورة السورية، يوم الثلاثاء ١٠ / ٥ / ٢٠٠٥، على صدر صفحتها الأولى خبراً عنوانه: إلغاء ٦٧ حالة من الموافقة الأمنية المسبقة، نوره كاملاً لتلخيصه العقلية التفصيلية للسلطة الأمنية فيمل يتجاوز مخيلة الأديب والباحث:

علمت «الثورة» أنه تم إلغاء الموافقة الأمنية المسبقة بشأن ٦٧ حالة وفيما يلي قائمة تفصيلية بهذه الحالات.

١ - منح تراخيص منشآت ومعامل، مطاعم، محال عامة للرعايا العرب والأجانب.

٢ - مواضيع مزاوله مهنة الطب البشري والصيدلة والتدريس للرعايا العرب والأجانب ضمن أراضي القطر.

٣ - البت في نقل أثاث منازل السوريين والعرب والأجانب المقيمين في القطر إلى خارجه.

٤ - تسجيل الطلبة العرب الفلسطينيين غير المسجلين في عداد

اللاجئين بالقطر في الجامعات والمعاهد السورية، وعند تخرجهم الموافقة على سحب وثائق التخرج.

٥ - فقدان وثائق السفر للعرب والأجانب ضمن القطر، حيث تتم الموافقة على السفر بموجب وثائق سفر مؤقتة صادرة عن سفارة بلدهم في القطر.

٦ - منح سمات مرور عبر أراضي القطر إلى البلدان المجاورة للرعايا العرب والأجانب إضافة إلى نقل جثمان متوفى لدفنه في مقابر القطر أو مروراً بأراضيه إلى البلدان المجاورة.

٧ - مواضيع السماح لمندوبي السفارات العربية والأجنبية المعتمدة بالقطر لزيارة رعاياهم الموقوفين في سجن عدرا المركزي، وكذلك الاستفسار عن بعض الأشخاص المفقودين من رعاياهم.

٨ - إجابة انتربول دمشق بالموافقة أو عدمها على تزويد مكاتب الانتربول العالمية فيما تطلبه حول بعض الأشخاص المطلوبين بقضايا مختلفة.

٩ - إجابة إدارة المخدرات بالموافقة أو عدمها على تزويد مكاتب الانتربول العالمية بالمعلومات عن بعض المتورطين بجرائم مخدرات.

١٠ - التثبيت أو النقل أو الندب أو التعاقد لدى جميع جهات القطاع العام.

١١ - الإعادة للعمل بعد انتهاء إجازة الاستيداع واعتبار الشخص بحكم المستقيل والغياب، ما لم يكن الشخص موقوفاً أو مكفوف اليد قبل الإعادة إلى العمل.

١٢ - قبول الطلاب بالجامعات والمعاهد المتوسطة ومدارس التمريض.

١٣ - التكليف بتدريس ساعات من خارج الملاك في محافظتي دمشق وريف دمشق.

١٤ - وضع الطلاب تحت الإشراف للدراسة خارج القطر.

١٥ - الإيفاد الداخلي والخارجي والاستفادة من المقاعد الدراسية في بعض البلدان العربية والأجنبية.

١٦ - منح إذن بالإقامة خارج القطر بقصد الإقامة أو الزيارة لأسر العسكريين أو الموظفين المتوفين.

١٧ - الإعفاء من رسم الخروج إلى تركيا للمواطنين السوريين من أصل لوائي لزيارة أقاربهم هناك.

١٨ - معاملات منح إجازات سوق عامة بدلاً من خاصة للرعايا العرب والأجانب ومن في حكمهم.

١٩ - إعادة ارتباط بعض المفصولين من صفوف الحزب لدى فرع جامعة دمشق.

٢٠ - الموافقة على إقامة الندوات الطبية والدعائية للتعريف بمنتجات الشركات.

٢١ - تأسيس الجمعيات السكنية.

٢٢ - تثبيت أعضاء مجالس إدارة الجمعيات.

٢٣ - حضور مؤتمرات إقليمية بالخارج.

٢٤ - إقامة معارض فنية أو أسواق تجارية وأعراس جماعية سنوية للجمعيات.

٢٥ - تعيين مختير.

- ٢٦ - تشكيل الهيئات الاختيارية.
- ٢٧ - تعيين مراقب خط سير.
- ٢٨ - تجميع جزارين وعمال وسائقين للحج والعمرة.
- ٢٩ - تشكيل أمناء الأفواج للحجاج بالمحافظات.
- ٣٠ - طباعة النايلون للمنشآت الصناعية والبروشورات واللواصق التجارية للشركات.
- ٣١ - ترخيص مكتب سياحي للحج والعمرة.
- ٣٢ - الترخيص لمكتب سياحة وسفر.
- ٣٣ - الترخيص لمكتب قطع تذاكر سفر.
- ٣٤ - الترخيص لمكتب عقاري.
- ٣٥ - الترخيص لمكتب بيع وشراء وتأجير سيارات.
- ٣٦ - الترخيص لمكتب تعقيب معاملات.
- ٣٧ - الترخيص لمكتب حوالات مالية.
- ٣٨ - الترخيص لمكتب شحن بضائع.
- ٣٩ - الترخيص لمدرسة تعليم وقيادة وإصلاح المركبات والآليات.
- ٤٠ - الترخيص لمعهد تدريب على الحرف والمهن.
- ٤١ - الترخيص لجلسات الأطفال.
- ٤٢ - الترخيص لمحل بيع أجهزة بيع أجهزة الخلوي وصيانتها.
- ٤٣ - الترخيص لصالة بلياردو.
- ٤٤ - الترخيص لصالة بينغ بونغ.

- ٤٥ - الترخيص لصالة أفراح.
- ٤٦ - الموافقة على منح الترخيص لفندق.
- ٤٧ - الترخيص لألعاب كمبيوتر.
- ٤٨ - الترخيص لمقهى.
- ٤٩ - الترخيص لسيرك.
- ٥٠ - الترخيص لاستديو تصوير.
- ٥١ - الترخيص لمصور جوال.
- ٥٢ - الترخيص لمنشأة صناعية للطباعة على الورق والكرتون.
- ٥٣ - الترخيص لكشك.
- ٥٤ - الترخيص لصالون حلاقة.
- ٥٥ - الترخيص لفيديو سي دي.
- ٥٦ - الترخيص لمطعم.
- ٥٧ - الترخيص لمحل لغاز البوتان.
- ٥٨ - الترخيص لمحل نوفوتيه.
- ٥٩ - الترخيص لمحل عصرونية.
- ٦٠ - الترخيص لمحل بقالة.
- ٦١ - الترخيص لفرن خبز.
- ٦٢ - الترخيص لفرن صفيحة ومعجنات.
- ٦٣ - الترخيص لمحل مشروبات روحية.
- ٦٤ - الترخيص لاستيراد قطع السيارات الحديثة والمستعملة.

٦٥ - الترخيص لمسيح.

٦٦ - الترخيص لبيع وشراء وتأجير الدراجات النارية.

٦٧ - الترخيص لمحطة محروقات).

هذه الدولة هي التي أقامت كل جدران الفصل بينها وبين المجتمع، التي تعتبر الحوار مع المعارضة ترفاً ليست مضطرة له، لم تكتشف من الحداثة إلا أسوأ صورها، أي أدوات القمع الحديثة والرقابة الفائقة وأخيراً القوانين الاستثنائية. لذا لم تطرح التيارات الديمقراطية العربية التغيير من خارجها إلا بعد أن أدخلت جسدها في قوقعة السلحفاة رافضة التفاعل مع الخارج. من هنا صعوبة مهمة الوطني المواطن، أي صاحب هم التغيير خارج الوصاية والهيمنة الخارجية، حيث يجد نفسه في صحراء حقبة قاحلة. من هنا ضرورة ابتكار كل وسائل التعبئة ليكون المجتمع الواسع حاضراً في مشروع التغيير وليس النخب وحسب.

في الدولة المدنية

طموح الدولة المدنية ومشروعها ليس قديماً في القاموس العربي. فقد غاب هذا التعبير مثله مثل تعبير المجتمع المدني لأكثر من ستين عاماً عن الخطاب السياسي العربي. وقلة من السياسيين من قرأ ترجمة كتاب جون لوك للعربية «في الحكم المدني» الذي صدر عام ١٩٥٩. ومن السهل أن نجد دراسات وأبحاث عن الدولة الديمقراطية أو الديمقراطية الشعبية أو الليبرالية أو الاشتراكية بل والعلمانية فيما تقل المراجع عند هذا المصطلح. ويمكن القول أن فكرة الدولة المدنية التي دافعت شخصياً عنها لأول مرة في ١٩٩٦ لمواجهة فكرتين وصلتا إلى حد التنافر والتصادم (الدولة الإسلامية والدولة العلمانية) لم اكتب عنها قبل ذلك. كنت

يومئذ عائداً من بعثة تحقيق للجزائر رأيت فيها الدم الأهلي يسيل بين علمانية عسكرية استئصالية تعتبر نفسها أنقذت المجتمع الجزائري من «قيام دولة إسلامية أفغانية» فكانت النتيجة قرابة ٢٠٠ ألف فقيد. كانت سورية قد عاشت المأساة نفسها بتهميش التيارات المدنية والديمقراطية في الصراع بين الطليعة المقاتلة للإخوان المسلمين وأمن السلطة وقواتها الخاصة. واحتاجت الحركة السياسية المعارضة لأكثر من ١٥ عاماً لتستعيد حقها بالمبادرة. كان الحديث السياسي يخوض في سلام مدريد وأوسلو، في حين نعيش خطر الحرب الأهلية في ثلاث دول عربية على الأقل. الدولة المدنية كما اتفقنا يوم ذاك، وكنا مجموعة من المثقفين الإسلاميين والديمقراطيين، هي وضع الفضاء السياسي خارج القداسة. أي اعتبار أي برنامج سياسي أو مطلب للمجتمع قضية بشرية مختلفة المراجع. الإسلامى يعتبرها من جوهر التزامه الديني والناصري يعتبرها ابنة حركة التحرر في مرحلتها الجديدة الديمقراطية والاجتماعية، والشيوعي يسميها مشاركة للشعب في ممارسة السلطة وصناعة حاضره ومستقبله الخ. المفكرون الإسلاميون يجاهدون فكراً منذ سبعين عاماً ضد العصبية العشائرية والنزعات الطائفية وروح الثأر والعنف المجاني وهي قيم مدنية أساسية. والعلمانيون الديمقراطيون يطالبون بدولة قانون وضمناً حرية التجمع والتنظيم والتعبير وضمناً حقوق الأشخاص بغض النظر عن جنسهم أو لونهم أو انتمائهم. كرم الإسلام الإنسان دون تحديد وأسس القرآن الكريم لدولة العقد الاجتماعي عندما جعل من أهم صفات المؤمن احترام العهد والأمانة (البقرة ١٧٧)، المؤمنون ٨، والمعارج ٣٢). الديانات السماوية والشرعة الدولية لحقوق الإنسان أسست للمحاسبة في الفساد وفي الجرائم الجسيمة. وكما يذكرنا الياس مرقص،

فحين تسقط الذمة (العهد، الدين، القانون، الضمير) يسقط كل شيء، لذا يتابع بالقول: ليكن شعارنا الذمة العامة، الجميع للجميع، الكل للكل، الجميع لكل فرد، حق الناس.. دولة حقوق أساس، شرط الدولة الديمقراطية.

الدولة المدنية هي الانتقال من النموذج الفئوي الطارد لأغلبية مكونات النسيج المجتمعي إلى جعل أية أغلبية عددية أو سياسية قوة جاذبة لباقي مكونات المجتمع. وليست هذه الصفة حالة مثالية بل حالة طبيعية متحققة الوجود في الدول التي تضمن أوليات الحقوق السياسية والمدنية كما هي مقرة في الشريعة الدولية لحقوق الإنسان.

الحق في المشاركة والحق في المراقبة والحق في الاحتجاج، هذه الثلاثية تجعل التصورات المختلفة لممارسة السياسة قادرة على التعايش والفعل والدخول كقوة في التاريخ والجغرافيا والخروج من دور البطن الرخو الذي صار سمة الدول العربية بامتياز.

لقد أفقدتنا الدولة الأمنية مفهوم سيادة الأشخاص فغاب عنها مفهوم سيادة الدولة. ولا شك بأن العودة إلى حالة سيادة نسبية متفاعلة وإيجابية مع عالم متداخل تحتاج لسيادة كل شخص وحق كل تجمع بالتعبير عن نفسه في رفض مبدئي للخيانة والتكفير والحظر كوسائل يومية لممارسة عملية تصفية الخصوم. فعودة الأفراد إلى المشاركة في الشأن العام، أي صيرورتهم هوية عاقلة وكيان فاعل وروح إيجابية تحتاج لكسر دول الخوف وقبول فكرة مركزية أصبحت مع التجربة العراقية لا تحتاج لبرهان: المركب الوطني يحتاج لكل النسيج الوطني والجسم الغريب عامل هدم إلا إذا تحجم دوره وانحسر في كماليات لوجود سياسي واقتصادي محلي متماسك في ذاته ومن أجل ذاته.

هل يمكن أن يكون لمقومات الدولة الأمنية البشرية دورا في صناعة الدولة المدنية أم أن هناك قطيعة كاملة بين هذه وتلك؟

لا بد من تحديد التخوم بين المعلم في مدرسة حكومية وضابط الأمن في مؤسسة قمعية، بين من يحرص على الدفاع عن المجتمع وبين من يعتبر واجبه حماية السلطة من المجتمع. النموذج الموريتاني أعطى إمكانية حدوث تحولات وتمزقات مؤلمة للدولة الأمنية من داخلها. ألم يكن هذا حال النموذج السوفييتي أيضاً؟ من هنا ضرورة القطيعة مع المدرسة والنهج والممارسة الأمنية لا مع مكونات الدولة، مع الفاسد لا مع من اعتبر الدولة للجميع وأخلص في مؤسساتها، مع القامع، وليس مع الضابط الذي رهن نفسه لتحسين معارفه العلمية والعسكرية خدمة للوطن..

لقد مات الكيان السياسي الأمني في العقول وفي القلوب، ومن الضروري توظيف كل الطاقات الوطنية لاستبداله بدولة مدنية من المجتمع وإليه.

الإيديولوجية الديمقراطية

الإيديولوجية في هذه الأسطر هي مجموعة المعطيات التي يعتبرها أصحابها حقائق مغلقة ثابتة ونهائية. لا فارق في ذلك بين أن تكون دينوية أو دينية، شرقية أو غربية. أما الديمقراطية، فهي اعتبار الحكم قضية عامة يحق لكل واحد ومجموعة المشاركة بها مباشرة أو بالوكالة التعاقدية الحرة. يصبح المشروع الديمقراطي محدود الأثر والفاعلية في حياة الشعوب عندما يتحول إلى إيديولوجية. أي يصبح مجموعة نصوص ومسلمات تقنية صالحة لكل زمان ومكان، لا يأتيها الباطل من بين أيديها ولا من خلفها.

هذا المقدس الدينوي يشكّل عملية تسطيح وتفريغ للفكر السياسي من مهمته الأساسية، أي القدرة على إبداع الأوضاع الأنسب للحقوق الإنسانية والطبيعية. ولعل مدرسة فرانكفورت من أهم المحاولات النقدية الغربية لهذه الأدلة للديمقراطية الشكلية. من الأعلام المبكرة التي تناولت مخاطر تحجيم الفكر الديمقراطي بجعله عقائديا الشاعر المصري جورج حنين الذي قال في ١٩٦٨: «لا يمكن أن تنتج الديمقراطية عن أي نص مكتوب، وإذا لم تكن قد أضحت، قبل دخولها في القوانين المكتوبة أسلوباً وإرادة وجود، شكلاً للأخلاق العامة متجسدة في المسلك الجماعي، فإنها لا تمثل أكثر من عملية خداع من قبل السلطة».

مع تحويل العديد من المثقفين والحزبيين للديمقراطية إلى إيديولوجية في يوم ماتت فيه الإيديولوجيات، فقدت الديمقراطية روحها كقوة إبداعية وتحولت إلى عملية نسخ وترويح وتهريج لتقنيي معرفة متكلسة ومسبقة تسعى لمواجهة أوضاع جديدة وغير مسبقة. إذا ما أحكمنا النظر في تقنيي المعرفة الانتخابية في الدول الغربية، يستعملون الشعار والجملة والإعلام، يهندسون القانون الانتخابي واحتواء الجموع، يروضون الجمهور للدفاع عن مجموعات ضغط إيديولوجية وتجمعات مصالح اقتصادية، وينجحون في تهزيل النموذج الديمقراطي في ثقافة الإرهاب وإرهاب ثقافة الهيمنة، كل هذا في بلدان عريقة بتجربتها الديمقراطية. فكيف يمكن أن نتصور نجاة بلدان غير ديمقراطية من فجوات إعادة التصوير الفوتوكوبي بأدوات رديئة؟

لقد وصلنا في عملية التوظيف والاستعمال للماكينة الانتخابية إلى أن نقف قبل كل انتخابات لنسأل: هل نقاطع أو نشارك، ومهما كانت الحجج، وهي قوية وضعيفة في الحالتين، في واقع الحال هما أمران أحلاهما مّر. في الشرق الأوسط العزيز على قلب المحافظين الجدد، جرت انقلابات وتغييرات من فوق، بطيئة أو سريعة ثم مرتدة باستثناء حادثين يستحقان التوقف طويلاً، الحركة الاجتماعية في إيران وفي الجزائر. في كلا الحالتين كنا أمام عملية زج جماعية للجماهير في أتون العمل السياسي والشأن العام.

في إيران، وقفت كل معاقل النظام الإقليمي القديم ضد التغيير، ودفعت المليارات للنظام العراقي ليقوم بتكسير الحدث التغيير. في الجزائر، جرى وقف العملية الانتخابية بانقلاب عسكري وكانت النتيجة أكثر من ٢٠٠ ألف قتيل ومفقود وانكفاء يائس عن كل ما هو انتماء

سياسي عند معظم الشبيبة. بغض النظر عن الموقف من الحركتين، لم يكن من حق الشعب أن يعبر عن نفسه بالطريقة التي يريد باختيار ما يريد.

بقي علينا أن نتناول حالات وضع ونزع الماكياج الضرورية، سواء كان ذلك في ظل الاحتلال أو في ظل أنظمة ملّت من نفسها قبل أن يمتقتها الناس. في أوضاع الاحتلال، إصدار صحيفة ناقدة يعتبر فردوسا للمحتل بالمقارنة مع المقاومة المسلحة، فهو ورقة حسن سلوك دولية غير مكلفة، خاصة عندما توزع الصحيفة ٥٠٠ نسخة معظمها للصحب وأبناء العشيرة السياسية أو الاجتماعية. في هذا الظرف، الانتخابات «الديمقراطية» جزء من منظومة الهيمنة، قبول لفكرة احتكار العنف من طرف المحتل (لا من طرف الدولة كما يفترض القانون الدولي). وهنا تكمن أهمية حدث انتخاب حماس في فلسطين: فحماس ليست منظمة حملتها الدبابة الأمريكية أو الإسرائيلية، وهي ترفض اتفاقيات أوسلو، ولا تعترف بالكيان الإسرائيلي. هذا الوضع الاستثنائي لا حق له بالحياة، ولا تستغرب الشراسة الأوربية والأمريكية (والعربية الرسمية؟) لوضع حد له.

في النموذج المصري استطاع القضاة، زرع إسفين حر في آليات السيطرة على الانتخابات الشكلية، فصار من الضروري ضرب السلطة القضائية الصاعدة. ما سمي بالإصلاحات الدستورية وضع حدا لإمكانية تذرير السلطات ومحاسبة السلطة التنفيذية وقمتها، وصار من الضروري ابتكار محكمة نقض عسكرية ليكون ثمة جهاز مواز كامل لكل ممارسة قضائية يؤبد مبدأ «قضاء التعليمات» الدكتاتوري. وبلغ الدهاء ذروته بتفريغ شعار رفع حالة الطوارئ من محتواه عبر تثبيت

عناصر هذه الحالة الاستثنائية في الحرب الدائمة العادية غير المحدودة الزمان أو المكان، على الإرهاب؟؟

التقنية الانتخابية تجلت في العراق المحتل بشكل مهزلي مأساوي، أحد الأصدقاء الذين لم يعودوا على دبابة أمريكية ولم يأخذوا مرتبا من البنتاغون ولم يقبل على نفسه دخول مجلس الحكم بأمرة بربر ولم يقبل المحاصصة الطائفية قام بتشكيل لائحة انتخابية من خيرة الناس، أسماء لم تتلوث باستبداد ولا فساد ولا استبعاد محتل، وكانت النتيجة حصول أفضلهم حظا على ٣٠٠ صوت. بكل بساطة، لأن جهة مناهضة المحتل كانت في معظمها ترفض المؤسسات التي يخلقها، فكان المشارك في بناء هذه المؤسسات من العناصر الخيرة قليل جدا نسبة للأطراف الموالية للاحتلال. في المنطق الغربي، تعطى هذه العملية لقب الشرعية الانتخابية رغم أنها أوصلت قطاعات من الملوئين بالطائفية والشوفينية إلى أغلبية ضرورية لدعم الاحتلال الأمريكي للعراق، بل لنقل بتعبير آخر تحطيم البلد؟

ما هي إذن جملة العوامل التي تجعل من الانتخابات التعبير الأمثل عن إرادة الناس وليس مجرد لحظة كيدية أو رد فعلية أو عملية تنويم مغناطيسي جماعية لا تحتاج إلى برنامج أو توجهات واضحة أو مبادئ محددة لطبيعة الدور الفردي والجماعي في التغيير؟ كيف يمكن إنقاذ الانتخابات من تعويم البرنامج ومحترفي شراء الأصوات والتضليل الإعلامي والأمية السياسية التي جعل منها الاستبداد الحزب السياسي الأكبر في العالم العربي؟

هل يمكن إنقاذ المشروع الديمقراطي من الإيديولوجية الديمقراطية في غياب خطاب نقدي مركزي في تصوراتنا السياسية والفكرية؟ أليس من

الضروري تعدد وسائل النضال والمقاومة المدنية بشكل لا تحصر المعارضة الديمقراطية نفسها فيه بالخطاب المحدود السقف والأفق، الذي صار رغيها يتقاسمه الضحية والجلاد.

الخميس ٣٠ آب ٢٠٠٧ النداء

الديمقراطية الجديدة في أمريكا اللاتينية

حاول الاحتكار الغربي للإعلام تصوير هزيمة المعسكر البيروقراطي الشرقي كانتصار لأنموذج الحياة الغربية وسعت الماكينة الإعلامية الأمريكية لتخصيص الأنموذج الأمريكي بذلك بما فيه النظرة الأمريكية التقليدية والجديدة لاعتبار السوق الكل الفاعل في الوجود البشري الذي يسمح له بالتقدم والتنمية وحسن الإدارة وديمقراطية المؤسسات.

هذا الربط بين وثنية السوق وإطلاق العولمة الاقتصادية مع نسبية دور الآخر ورفض هوية العالم المتعددة كذلك رفض التصور الإنساني الشامل للحقوق والحريات، خلق فجوة فعلية بين المركز الشمالي من جهة وحاجيات الشعوب والأشخاص في محيط المنظومة الدولية الجديدة للهيمنة التي ورثت، بالحق أو بالباطل، حقبة الصراع الثنائي القطب والحرب الباردة. فألقت بما في الميراث من عناصر غير ملائمة لتصورها للحياة والوجود إلى القمامة، محتفظة بما يعزز تصورها الأحادي في التحليل والممارسة.

وقد خاض هذا التصور معاركه على الصعيد العالمي دون رحمة وبكل الوسائل من أجل تعزيز هيمنة دفعت ثمنها دول الجنوب. بهذا المعنى، كانت القارة الأمريكية اللاتينية الحقل الذي قامت فيه الحكومات الأمريكية المتعاقبة بكل ما جال في رأسها من هواجس تسمح باستمرار

الهيمنة وامتصاص الخيرات وبعثرة وسائل النهوض وخلق فئات اجتماعية راضخة لمصالحها.

منذ ما قبل صناعة دولة بنما وحتى انقلاب بينوشيه وإدارة الكونترا وسياسة تفريخ «صبية شيكاغو» والمؤسسات المعيدة لتصوير الأطروحات الأمريكية بشكل مباشر أو غير مباشر، إلى دعوتها للعزوف عن العمليات الانتخابية باعتبارها أداة شعبية ضارة لشعوب القارة اللاتينية في البلدان التي لا أمل لأنصارها بأي نجاح.

وقد أعطت هذه السياسات حكومات تجمع بجدارة الفساد الفائق والبيروقراطية المتكلسة والتفاوت الاجتماعي الهائل والمديونية والتأخر الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

الليبرالية الجديدة حولت عبارة فانسون دوغورناي الشهيرة «دعه يعمل، دعه يمر» إلى عبارة أكثر دقة توصل للتمييز في صلب اقتصاد السوق «دع الغربي يعمل، دع البضاعة تمر». مع كل ما يترتب على ذلك على صعيد الحقوق الأساسية للبشر الواقعين خارج مركز الهيمنة.

اعتبرت الإدارات الأمريكية دون تمييز يذكر الفضاء اللاتيني الأمريكي حديقة المنزل الخلفية، تزرع فيها ما تشاء وسعت لإفشال كل محاولات الاستقلال أو تعدد التأثير.

ولم تتوان عن محاصرة النموذج الكوبي بشكل لا يسمح له إلا بالانغلاق السياسي والقمع الأمني لجعله نموذجا مضادا لطموحات القارة في الحرية.

ومع ذلك بدأت القراءة الليبرالية الجديدة بالانهيار عبر عجزها عن تقديم إجابات كافية لمعالجة ومواجهة أزمات القارة، وبعد أكثر من شكل

للاحتضار تجلّى أحيانا في تغييرات في القمة تتابع بأسرع من انقلابات سورية في نهاية الأربعينيات، صعدت أسماء وتصورات سياسية أكثر تماسكاً من اليسار التقليدي، تحمل تجربته بشكل نقدي وتجدد فيما استطاعت وتفسح المجال لإنتاج محلي لأنموذج للحكم يسمح بعودة بلدانها للتاريخ.

بهذا المعنى شكلت أحداث ٩/١١ في القارة منعطفاً تاريخياً عبر تحويل مركز الانتباه والمصلحة من هذه القارة إلى ما يعرف بالشرق الأوسط الكبير والحرب على الإرهاب وتوجيه عدسات الرؤيا الأمريكية الشمالية إلى العالم الإسلامي.

هذه اللحظة التاريخية باستعارة تعبير عزيز على قلب هيجل ثم ماركس لم تفوت من شعوب تآقت للانعتاق وعملت له منذ الثورة البوليفارية والمكسيكية وحركات التحرر ومقاومة الدكتاتوريات المختلفة حتى اليوم.

فاستعادت من أعماق الذاكرة والتاريخ ما يعزز انطلاقة جديدة للتحرر. الترجمة المبكرة لإعلان حقوق الإنسان والمواطن بعد صدوره بخمس سنوات ردا على النظام الإسباني المتخلف سيمون بوليفار وحركته التحررية ذات النظرة الأمريكية اللاتينية التوحيدية، الحركة السوداء في هايتي قبل قرنين ونييف، أنموذج كولومبيا الكبرى قبل ١٩٠ عاماً (كولومبيا وبنما وفنزويلا والإكوادور في الحدود الحالية) كمثال لإمكانية توحيد القارة، استيعاب نقاط ضعف التجربة الكوبية، الاستفادة من الحضارة الغربية وإغنائها بالتناسب مع الواقع اللاتيني، تعزيز الحقوق السياسية والمدنية لتمكين الانتقال من ديمقراطية تمثيلية إلى ديمقراطية تشاركية ذات بعد اجتماعي يسمح بتقليص مساحات الفقر والمرض

والجهل.. محاولة بناء هياكل موازية للمؤسسات الاقتصادية المعززة للهيمنة الأمريكية الشمالية، الانطلاق من ضرورة وجود تعددية تسمح بإغناء الوجود البشري ورفض أي أحادية مهدوية مخلص.. التخلص من عقدة تفوق النموذج الغربي وضرورة استنباط الإجابات العملية على مشاكل فعلية دون نسخ أو مسخ.

ويبدو التعدد في التصور والآفاق بين البرازيل وتشيلي وبوليفيا وفنزويلا والإكوادور ونيكاراغوا مادة خصبة تنتج اليوم ثقافة جديدة تعددية على صعيد القارة. وكون المثل الفنزويلي قد تميز بعدة خصائص تجمع طموحات التغيير وأزمة التغيير في القارة اللاتينية بأن، فمن المفيد التوقف عنده.

ارتبطت كل تحركات هوغو شافيز الشاب والرئيس المواطن بتجربة سيمون بوليفار (مات عام ١٨٣١) الذي حرر ستة كيانات سياسية قائمة اليوم من الاستعمار الإسباني قبل قرنين (بوليفيا وكولومبيا وبنما وفنزويلا والإكوادور والبيرو) وحمل جملة من المبادئ الثورية في أوروبا آنذاك إلى أميركا اللاتينية واستلهم فكرة التحرر المتعدد الأعراق والثقافات من الحركة السوداء في هايتي.

إضافة لتجربة اليسار الراديكالي الفنزويلي واستيعاب فكرة مركزية هي أن الشعب الفنزويلي وبحكم أكثر من تجربة مرة شديد الحذر من الحزبية التي شكلت في عدة مراحل مفصلية موضوع إحباط له، وأن من الضروري إعادة مئات آلاف المواطنين إلى المشاركة السياسية التي أبعدها عنها حيناً وابتعدوا عنها أحياناً أخرى.

كذلك تحديد أولويات للإصلاح تسمح بالتعايش بين المكونات المختلفة للمجتمع. لذا قد يفاجأ المرء بأن السيورة الكويبية الأولى

(القضاء على الأمية وخفض الإجراءات للنصف، وتأميم الكهرباء، وإرساء الإصلاح الزراعي في أقل من ٥ سنوات) ليست المرجح، فالقضاء على الأمية والضمان الصحي في أوليات هوغو شافيز، ولكن أيضاً محاربة الفساد وضمان حرية التعبير والتنظيم والاجتماع وشفافية الانتخابات وخلق فضاءات المشاركة الشعبية التي تعمل لضمان الحقوق الأساسية للإنسان باعتبارها الأساس في الدستور البوليفاري.

ولعلنا لا نبالغ إذا اعتبرنا دستور الجمهورية البوليفارية لفنزويلا الإنجاز الأول والأهم في هذه التجربة. هذا الدستور يعتبر فنزويلا دولة ديمقراطية واجتماعية، دولة قانون وعدالة ويضمن حقوق الإنسان مرجعية مركزية ويعتبر الفضاء الجغرافي الوطني منطقة سلم لا يمكن أن تقام بها قواعد أو منشآت عسكرية أجنبية (المادة ١٣).

ويعتبر التعليم حقاً من حقوق الإنسان وواجباً اجتماعياً أساسياً ديمقراطياً ومجانياً وإلزامياً تتحمله الدولة (المادة ١٠٢)، وكذلك الحال بالنسبة للصحة (المادة ٨٣) والضمان الاجتماعي (المادة ٨٦)، والسكن (المادة ٨٢)، والعمل (المادة ٨٧)، وضمان حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة (المادة ٨١).

وهو يخصص فصلاً للحقوق الثقافية والتربوية وآخر للحقوق الاقتصادية كذلك حقوق الشعوب الأصلية وحقوق البيئة. ولا يجوز للحالات الاستثنائية أن تمس الحقوق غير القابلة للتصرف في الاتفاقيات الدولية والاتفاقيات القارية الأمريكية.

وتتكون السلطات العامة المستقلة من خمس، التنفيذية والتشريعية والقضائية والانتخابية وسلطة المواطن (خصص للأخيرة المواد ٢٧٣ - ٢٧٩ من الدستور).

وقد جرت ١١ عملية انتخابية منذ انتخاب الرئيس الحالي في ١٩٩٨ تميزت بالأمانة والشفافية، كان آخرها انتخاب الرئيس شافيز في ٣ ديسمبر/ كانون الأول ٢٠٠٦ لولاية ثانية بقراءة ٦٢٪ من أصوات الناخبين الذين تجاوزت مشاركتهم ثلاثة أرباع الجسم الانتخابي في البلاد.

كان الرئيس الحالي والتيار الذي يؤيده باستمرار ضحية الإعلام الفنزويلي الخاضع لأجهزة اقتصادية ومالية معادية لمشروعه، وقد سعى لتخليص الإعلام مما يمكن تسميته انحراف السلطة الرابعة التي تحولت في مناسبات عديدة إلى أداة تشهير ونيل لأخلاقي من خصومها في حالة غياب كامل للمحاسبة القضائية.

من أجل هذا نظم قانون صحافة يضمن قواعد أخلاقية أساسية للمهنة تضمن كامل الحرية للصحافيين ولا تسمح بالتحريض على الحرب والنيل من التسامح الديني والعرقى وتدين التمييز.

وحتى اليوم الصحافة المكتوبة الأساسية بيد المعارضة، وهناك محطة تلفزيون واحدة لتيار الرئيس وعدة محطات للمعارضة. ولا يوجد في البلاد أي حالة للاعتقال التعسفي أو الإداري.

لم يكن من السهل على المواطن شافيز كما يسميه محبيه أن يحارب آلة الفساد والبيروقراطية في جهاز متكلس تسوده المحسوية والزبونية وشبكات «المافيا» المتعددة، وفي العديد من مشاريعه الإصلاحية كان بحاجة مباشرة لعناصر من خارج الجهاز لتسريع وتيرة الإصلاح وتقديم الحقوق المهضومة للمواطنين خاصة منها الصحية والتعليمية خاصة في المناطق النائية وأحياء الصفيح barrios، فتم استيراد أكثر من ٦٠ ألف طبيب كوبي لبناء مركز للرعاية الصحية ومتابعتها إلى حين توفر الكوادر

الحلمية، وهناك عملية سياسية لمشاركة الناس مباشرة في إدارة شؤون حياتهم عبر آلاف الحلقات البوليفارية والتجمعات الشعبية والنقابات الجديدة، وتجمعات النساء، والطلاب ولجان الأرض الحضرية أو الزراعية، وعشرات التجمعات السياسية.

ويحتاج تسجيل ما تنجزه هذه المجموعات ميدانيا لدراسة موسعة ولقد تمكنت من تتبع نشاط عدة مجموعات منها وهي تعبير حقيقي للجان غير حكومية تقوم على المبادرة الذاتية وتحديد المهام والوسائل محلياً.

وتختلف الكفاءة والفعالية باختلاف المناطق والكوادر واستيعاب فكرة الدولة الجديدة التي ترفض مبدأ الوصاية من فوق وتعتمد المشاركة في القرار وتحارب بامتياز البيروقراطية والفساد. ويلاحظ الدور الكبير للنساء في هذه المبادرات كذلك الحضور لمختلف المكونات الثقافية والعرقية في البلاد.

كذلك أقام المعهد الوطني للنساء آلاف «نقاط لقاء» في كل الولايات لتعريف النساء بأشكال العنف بالبيت أو بالعمل، وتذكيرهن بحقوقهن وتنظيمهن. وينظم المعهد ذاته النساء من أجل حصولهن على القروض الصغيرة العمومية، التي تتيح لهن أن يصبحن فاعلات مستقلة اقتصادياً.

حقوق الإنسان والديمقراطية في صلب المشروع البوليفاري باعتبار اشتراكية القرن العشرين قد فشلت لغياب الديمقراطية والمشاركة المباشرة.

من هنا كانت الانتخابات الأخيرة أمودجا للنزاهة والشفافية، حيث

استعمل التصويت الإلكتروني المعزز بالبصمات المميزة لكل صوت والمدقق بصناديق موازية من أجل تصويت بالورق بحضور ممثلي الشعب والمرشحين في كل مركز أثناء التصويت والفرز والتدقيق.

وقد كانت هذه الانتخابات نصراً لفكرة السلطة الانتخابية المستقلة التي تتجاوز في مصداقيتها وأمانتها النموذج الغربي، ولاستعمال الوسائل التقنية الحديثة لتعزيز الديمقراطية.

لا شك أن التجربة الفنزويلية تعيش أصعب لحظاتها كونها تشهد حالة انتقال حرجة تحمل العديد من المجاهيل، فقد ورث هوغو شافيز بلداً يعيش منذ ٤٠ عاماً من ريع البترول الذي يمثل ٥٠٪ من مداخيل الضريبة و٨٠٪ من الصادرات، ورغم الغنى الطبيعي تستورد ٧٠٪ من حاجاتها الغذائية.

مع ذلك هي خامس مصدر عالمي للبترول وتقدير مواردها المنجمية اليوم يفوق حاجات شعبها، وقد وضعت أسس دولة قانون تحترم الحقوق الإنسانية الستة (اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية ومدنية وبيئية) وأعدت الثقة بالعمل السياسي والمشاركة للملايين البشر، وبمنحها غياب الإيديولوجية المغلقة القدرة على الابتكار والتجديد رغم كل العقبات الداخلية والتحديات الخارجية.

من المثير للانتباه في أوساط التغيير اللاتينية أنها لا تعاني من أي عقد، وهي مازالت بعيدة عن مجموعات الضغط الأوربية أو الأمريكية الشمالية، حيث تقبع هذه المجموعات في معسكر مضاد للتغيير بحكم مصالحها وارتباطاتها بعقلية الهيمنة الأحادية.

لذا نجد معسكر التغيير هذا أقرب للقضايا العربية وأكثر تفهماً لمعاناة

شعوب الجنوب وأكثر قدرة على بناء جسور الحوار التشبيك والتنسيق مع تعبيرات المقاومة المدنية المختلفة في العالم العربي.

أما أن الأوان للمثقفين والحقوقيين والديمقراطيين العرب لأن يخرجوا من المرجعية الفكرية شبه الآلية للنموذج الغربي للديمقراطية والمرور مباشرة إلى بلدان القارة الأمريكية اللاتينية التي تعج بتجارب غاية في الأصالة لا تحمل عقد نقص أو زيادة ولا تحتاج لورقة حسن سلوك من أحد؟

الولايات المتحدة ومستقبل حقوق الإنسان

ربط مشروع التأسيس للولايات المتحدة الأمريكية بين فكرة الحقوق والاستقلال. وكان «إعلان فرجينيا للحقوق» الذي صدر في ١٢ حزيران/ يونيو ١٧٧٦ بعد بدء حرب الاستقلال، أساسا اعتمد عليه توماس جيفرسون في كتابة القسم الأول من إعلان الاستقلال الأمريكي، وقد ترجم للفرنسية في ١٧٨٣ وكان له كبير التأثير على فكر الذين صاغوا «إعلان حقوق الإنسان والمواطن» في عام ١٧٨٩. ويمكن القول أن هذا النص التاريخي متقدم بأشواط على «الماغنا كارتا»، وهو يعزز قانون الإحضر أمام القضاء مؤكدا على المساواة والحريات الأساسية للأشخاص ويعتبر حكم القاضي فوق أي قرار سياسي بل يستعمل تعبير مقدس لوصفه (المادة ١١)، ويصف حرية الصحافة بأحد أهم معاقل الحرية الأساسية التي لا يمكن أن تقيد إلا من المستبدين (المادة ١٢)، مع ربط حرية الدين والعبادة بالاعتناق لا بالإكراه أو العنف، ويضع مادة هامة تقول: «لا يمكن لشعب أن يحتفظ بحكومة حرة وفوائد الحرية، إلا بانتساب صارم ودائم لقواعد العدالة، الاعتدال، الاتزان، الاقتصاد والقيم. وبالعودة باستمرار لهذه المبادئ الأساسية». (المادة ١٥).

هذا التداخل الجوهرى بين الوطن والحقوق، بين تكون الهوية الذاتية ورسالة الأمة، يشكل بحد ذاته سكيئا ذي حدين. فمن جهة، تبلورت صورة «النحن» في منظومة حقوق وواجبات، ومن جهة أخرى، تتعدّد

آليات الانتقال من المفهوم الأمريكي إلى مفهوم عالمي لحقوق الإنسان، لأن هكذا انتقال يشكل زعزعة لمقومات «الإيديولوجية» السائدة، وليس فقط مجرد مصلحة قومية عليا بالمعنى الجيو سياسي والاقتصادي للكلمة. ورغم استيعاب مراكز القوى المختلفة في الإمبراطورية الصاعدة، منذ أكثر من قرن، لضرورة الخروج من القوقعة الذاتية للتمكن من الجمع بين سياسة الهيمنة الفظة و«مثالية بلاغية» ضرورية لتجميلها، لم تنجح أية إدارة أمريكية بالانتساب الاسمي الكامل للشرعة الدولية لحقوق الإنسان. بل على العكس من ذلك، كان تعزيز الشعور القومي الأمريكي باستمرار على حساب هذه الحقوق وفي خطاب غير مبطن أو مستور.

لن نختار عتاة المحافظين الجدد، ولن ننتظر أحداث سبتمبر لتوضيح مرادنا. لنأخذ ما كتبه كوندوليزا رايس وزيرة الخارجية الأمريكية أثناء الحملة الانتخابية عام ٢٠٠٠، حين كانت مستشارة السياسة الخارجية للمرشح الجمهوري بوش:

في مقالة نشرتها مجلة (Foreign Affairs) في عددها الصادر في يناير - فبراير ٢٠٠٠، تنتقد الأنسة رايس من يعتقد بضرورة قراءة المصلحة القومية عبر مشارب القانون الدولي ومنظمات كالأمم المتحدة، وتوضح أنها ليست ضد «المصلحة الإنسانية»، لكن تضعها في الصف الثاني بعد المصلحة القومية. فكون المصلحة القومية للولايات المتحدة الأمريكية تخلق الظروف لتشجيع الحريات وحرارة السوق والسلام، يفترض أن تعطى الأولوية. على هذا الأساس «لا يمكن للاتفاقيات والهيئات المتعددة الأطراف أن تكون غاية في ذاتها، فمصلحة الولايات المتحدة تقوم على تحالفات قوية يمكن تعزيزها داخل الأمم المتحدة أو في غيرها من المنظمات المتعددة الأطراف، كما يمكن أن يحدث ذلك عبر

اتفاقيات دولية متقنة الصنع». وتضيف رايس: «ليس من القيادة، كما أنه ليس بالموقف الانعزالي القول بأن للولايات المتحدة الأمريكية دور خاص في العالم، ولذا ليس من واجبها أن تنتسب لأية اتفاقية أو معاهدة دولية تقترح عليها».

هذا المفهوم لا يؤدي فقط إلى خلق منظومة موازية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بل يجعل الولايات المتحدة في مواجهة مفتوحة معهما وعلى عدة مستويات بنوية:

المستوى الأول، في المفهوم:

ترفض الإدارات المتعاقبة التصديق على عدة اتفاقيات أساسية لحقوق الإنسان، إما لاختلافها معها في المفهوم، أو رفض الخضوع للمحاسبة في حال الالتزام بها. فقد كانت الولايات المتحدة من الدول المتأخرة في إدانة التمييز العنصري وقبول بعض الحقوق المدنية، ولم تصدق حتى اليوم على العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والاقتصادية، بل ذهبت السفارة الأمريكية في الأمم المتحدة جان كيركباتريك Jeane Kirkpatrick إلى أبعد من ذلك عندما قالت: «هذه الحقوق هي رسالة من بابا نويل.. فلا الطبيعة ولا التجربة ولا الاحتمالات تدعم هذه القائمة من الحقوق التي لا ترضخ لأي ناظم باستثناء الروح والشهية عند من يدافع عنها». المعركة نفسها خاضها السفير الأمريكي موريس أبرام Morris Abram في رفض كلمة حق التنمية والإصرار على أن كل ما يتعلق بها من التفاهة بشكل ينتج الضرر على صعيد الأفراد والجماعات. ومعروفة المواقف المتصلبة للإدارات الأمريكية المتعاقبة من اتفاقيات حماية البيئة.

والولايات المتحدة والصومال هما البلدان الوحيدان اللذان لم يصدقا على اتفاقية حقوق الطفل، كذلك لم تصادق الولايات المتحدة على ميثاق روما لقيام المحكمة الجنائية الدولية، وهي في طليعة الدول المعيقة لإقرار بروتوكول ملحق ثالث لاتفاقيات جنيف الأربع، وتسعى بشكل منهجي لفرض سياسة المعيارين في اجتماعات الدول السامية الموقعة على اتفاقيات جنيف، وقد تجلّى ذلك بوضوح في حمايتها لقوات الاحتلال الإسرائيلية التي تنتهك اتفاقية جنيف الرابعة بشكل منهجي وكررت ذلك فيما يتعلق بقواتها في العراق.

المستوى الثاني: في الخيارات السياسية

عندما قررت الإدارة الحالية حوض ما أسمته الحرب على الإرهاب، قامت بجملة إجراءات سياسية وقانونية مست في الصميم التراكمات الحقوقية ومنظومة السلم والأمن العالمي التي عرفتها البشرية في الستين عاما الأخيرة. نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- إصدار مجلس الأمن القرارين ١٤٨٧ و ١٤٢٢ ينص على عدم ملاحقة العاملين في قوات حفظ السلام من الأمريكيين بتهم جرائم الحرب وغيرها.

- ارتكاب جرائم حرب في أفغانستان وجرائم تعذيب وبناء سجون سرية خارج السيطرة ونقل معتقلين إلى «منطقة حرة» لانتهاك الكرامة الإنسانية اسمها غوانتانامو.

- إبرام اتفاقيات ثنائية مع دول صدقت على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية كي لا يتم محاسبة أو ملاحقة أمريكيين على أراضيها.

- غزو العراق دون أي غطاء قانوني أو أخلاقي وجعل احتلاله من عاديات الأمور بقرار من مجلس الأمن. والأنكد من ذلك، توقيع القرار ١٧ من برير، الحاكم الأول في العراق الذي يضع قوات الاحتلال فوق المحاسبة والقانون في العراق.

- التمسك برفض تشكيل لجنة دولية للإشراف على الانترنت في قمة المعلوماتية الأخير كبدليل لهيمنة بلد واحد على هذا القطاع.

- اتخاذ قرار من المستشارين الأمريكيين بتعريف خاص لجريمة التعذيب: «المقصود بالتعذيب وفق هؤلاء، هو إنزال أذى بدني بشخص بشكل يؤدي إلى تعطل عضو من أعضاء جسمه. أما إذا لم يحدث تعطل أو تلف لأحد أعضاء الجسم فإن وسائل الاستجواب المستخدمة لا تعتبر تعذيباً كما لا تخالف أي قانون أمريكي أو دولي أو أية معاهدات معمول بها بهذا الشأن». كذلك إصدار قانون يدخل مصطلح المقاتلين الأعداء في التجربة القضائية الأمريكية بحيث يكونوا مع مموليهم والمروجين لهم موضوع محاكمات عسكرية استثنائية خارج معايير المحاكمات العادلة.

- رصد الإدارة الأمريكية العمليات المصرفية في ٧٨٠٠ مؤسسة بنكية في العالم.

- فرض قرار يطالب بكشف كاملة ودقيقة على الجمعيات الإنسانية والخيرية في العالم الإسلامي والتي تقوم بالدور الذي يفترض من الحكومات أن تلعبه في مواجهة الفقر والبؤس، بما أدى لإقفال بعضها أو تجميد أموالها. بحيث نالت الحرب على الإرهاب من ستين بالمائة تقريبا من قدرات الجمعيات الخيرية الإسلامية في العالم.

- إصدار قرار بتعهد أية جمعية غير حكومية تنال مساعدة أمريكية أهلية أو حكومية بعدم التعامل مع أي طرف تتهمه الإدارة الأمريكية بالإرهاب.

- استصدار قرارات تخول لها أن تتسلم، خارج القضاء، من تشاء من الأشخاص من غير مواطنيها وعندما تشاء ودون حتى تقديم دليل على اتهاماتها له.

المستوى الثالث: علوية الأمر الواقع على القانون:

إن تبني السلطة التنفيذية في الولايات المتحدة لحقوق الإنسان، يجعلها تلجأ في كل مرة تحاول فيه الدفاع عن سياساتها وممارساتها إلى اعتبار هذه السياسة نابعة من موقف يحترم هذه الحقوق. ولعل في الذاكرة جملة مادلين أولبرايت وزيرة الخارجية السابقة، عندما أدانت عملية مقاومة الفلسطينيين بناء مستوطنة جديدة وعملية عسكرية للمقاومة: «نحن مع البناء وضد الهدم والعنف»: لا نحن سمعنا أولبرايت عند هدم قوات الاحتلال منزل المقاتل الفلسطيني، ولا هي سمعت أن الاستيطان في القانون الدولي جريمة ضد الإنسانية؟

مثل مأساوي آخر نعيشه اليوم في العراق، حيث باسم الأمن يتم استجلاب عشرات آلاف المرتزقة في تحطيم منهجي لأهم مواقف الأمم المتحدة من الارتزاق العسكري. ففي سنة ١٩٦٨، أقرت الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية قوانين ضد المرتزقة، جاعلة استخدامهم ضد حركات التحرر الوطني والاستقلال قابلاً للعقاب كفعل جنائي. وفي سنة ١٩٦٦، تبنى مجلس الأمن قراراً يدين تجنيد المرتزقة لإسقاط حكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ويجرد القانون الدولي

المرتزقة من حق المطالبة بوضع العسكري أو بوضع أسير حرب، تاركا إياهم عرضة للمحاكمات كجناة عامين في الدولة المتضررة، فوق المادة ٤٧ من البروتوكول الأول الملحق باتفاقيات جنيف لا يحق للمرتزق التمتع بوضع المقاتل أو أسير الحرب. وهو تعريفاً شخصياً: (أ) يجري تجنيده خصيصاً، محلياً أو في الخارج، ليقاتل في نزاع مسلح، (ب) يشارك فعلاً ومباشرة في الأعمال العدائية، (ج) يحفزه أساساً إلي الاشتراك في الأعمال العدائية، الرغبة في تحقيق مغنم شخصي، ويذل له فعلاً من قبل طرف في النزاع أو نيابة عنه وعد بتعويض مادي يتجاوز بإفراط ما يوعد به المقاتلون ذوو الرتب والوظائف المماثلة في القوات المسلحة لذلك الطرف أو ما يدفع لهم، (د) وليس من رعايا طرف في النزاع ولا متوطناً بإقليم يسيطر عليه أحد أطراف النزاع، (هـ) ليس عضواً في القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع، (و) وليس موفداً في مهمة رسمية من قبل دولة ليست طرفاً في النزاع بوصفه عضواً في قواتها المسلحة.

رغم الإجماع الدولي على هذا التعريف، ثمة صمت رسمي غربي وإلى حد ما دولي كامل على تجنيد الإدارة الأمريكية اليوم لأكبر جيش من المرتزقة في التاريخ البشري الحديث، مع صمت أكثر بؤساً عن إمكانية المحاسبة. فهناك غياب لأي كشف بأسماء الأشخاص ومهامهم وما يرتكبون من جرائم، بل لقد شملهم برير بوضعهم فوق القانون العراقي. وقد بينت أزمة «بلاك ووتر» الأخيرة أنهم أيضاً فوق الحكومة!

ليست الولايات المتحدة وحسب المنتج والمصدر الأول للسلاح وصاحب أعلى موازنة عسكرية وحسب، بل تستخدم قواتها المسلحة أسلحة خطيرة وبشكل عشوائي رغم أنها محرمة وفق المواثيق الدولية أو

غير مقبولة ولا إنسانية. فقد استعملت الولايات المتحدة، وتستعمل، منذ احتلال العراق، المواد الحارقة MK-77، والذخيرة الفوسفورية البيضاء والقنابل العنقودية. وخلال اجتياح عام ٢٠٠٣، استخدمت اليورانيوم المحضب DU.

مواقف الإدارة الأمريكية على المستويات الثلاثة المذكورة، ينصبها في الحقوق السياسية والمدنية سبباً ورافعة لعولمة حالة الطوارئ ودسترة قوانين مناهضة الإرهاب وانتشار السجون السرية وعودة التعذيب بقوة. شرطي العقوبات الاقتصادية بامتياز، تسببت السياسة الأمريكية في تأخر قرارات مصيرية لوقف تدهور الحقوق الاجتماعية والاقتصادية أو حماية البيئة أو انتشار الفساد وإصلاح الأمم المتحدة.

لذا، يشاطرنا أبرز منظري حركة حقوق الإنسان اليوم الرأي، في أن السياسة الأمريكية تشكل خطراً على مستقبل حقوق الإنسان، وليس أدل على ذلك، من مسئوليتها المباشرة، عن التراجعات الخطيرة على صعيد الحقوق والحريات في العالم في السنوات الخمس الأخيرة.

(*) نشر على موقع الجزيرة نت

الليبرالية في التاريخ ثم خارجه

أي مكرٍ للتاريخ في أوضاعنا العربية المعاصرة؟ يوم كانت الليبرالية الوطنية، ممثلة بأبرز أقطابها، أحمد لطفي السيد، تناضل في مطلع القرن العشرين من أجل زرع نويات فكر ديمقراطي في مصر والمشرق العربي، دفع الخطاب الليبرالي الأصيل يومها، ثمن التماهي مع ما يمكن تسميته بالكولونيالية الليبرالية. فتقدمت على حسابها اتجاهات قومية واشتراكية وإسلامية. ويوم صارت الليبرالية، عقب آخيل التعبيرات الجديدة للهيمنة والسيطرة في العلاقات بين الشعوب، تدفع الاتجاهات الديمقراطية ذات البعد الاجتماعي والتحرري ثمن التماهي مع الدولة القومية والإسلامية. لتبرز اتجاهات ليبرالية غير مؤهلة للرد على تحديات القرن الواحد والعشرين. وليس بوسعها إلا أن تشكل متنفساً نخبويًا لأفراد وجماعات لم تقدم لهم الدولة الاستبدادية العربية بأحسن الأحوال سوى صفة الرعايا.

لو تابعنا عودة تعبير الليبرالية في ربع القرن الأخير في المنطقة العربية، نجد هذه الكلمة قد عادت أول ما عادت مع كوادر خليجية درست أو عاشت في الولايات المتحدة والغرب. وعند نزولها في بلدانها، لم يكن بوسعها لا الحديث في الديمقراطية، هذه الكلمة المكلفة في بلد شمولي، أو حقوق الإنسان الأكثر كلفة، أو الاشتراكية (في وقت جندت المملكة العربية السعودية فيه جحافل الأفغان العرب). كلمة ليبرالي كانت

الدلالة على سلوك شخصي أولاً، حالة تمايز عن الأحزاب اليسارية ثانياً، وجزء من المنظومة السائدة ثالثاً.

في أطروحة دكتوراه دولة في القانون مقدمة لجامعة السوربون، يؤكد أحد أساتذة جامعة الرياض منذ ١٩٨٥، أن المذهب الحنبلي هو أكثر المذاهب ليبرالية في الإسلام بالمعنى الاقتصادي. ويمكن القول أن هذا التوجه قد عبر عنه بوضوح نشوء صحف مموله سعوديا في لندن. وكان لهذه الصحف فضل إنضاج هذا التوجه أكثر بحكم احتكاكها بالعالم والصراعات السياسية المباشرة لأية صحيفة يومية، واستكتاب أقلام متميزة. ولا شك، بأن سقوط جدار برلين وهزيمة الإيديولوجيات المدافعة عن أنموذج الدولة السوفيتية، الذي ترافق تقريبا مع هزيمة أنموذج الدولة القومية في العراق في ١٩٩٠، قد أعطى جيشاً عرمرماً من الميتمين سياسيا وفكريا، الباحثين عن أنفسهم في هوية جديدة.

الليبرالية بهذا المعنى، جاءت بوصفها الكشكول البهائي الذي تتسع ذمته لكل من يحمل لقب (سابق)، من شيوعي سابق إلى قومي سابق وأخيرا وليس آخراً إسلامي سابق. ويمكن القول أن هذا التوجه، وحتى أحداث سبتمبر ٢٠٠١، كان يفضل تعريف الذات في توصيف «مجتمع مدني» في طور التشكل والبحث عن النفس. وبهذا المعنى كان أقرب مرجعية لعصر التنوير منه لظلامية المحافظين الجدد. وقد بدأت المشكلة حقيقة يوم طرحت الإدارة الأمريكية وبحدة المنهج المانوي التنوي الجديد في الثقافة والإعلام والاستراتيجيات السياسية والعسكرية: إما الاصطفاف مع الإدارة الأمريكية أو مع الإرهاب. إما المدرسة السياسية الأمريكية الحاكمة منذ سبع سنوات (محافظون جدد، ليبراليون

جدد، مسيحيون صهاينة) أو التطرف الإسلامي الذي صار العدو والخطر الأكبر على مستقبل البشرية. وضمن هذا التوجه، كانت الحرب على أفغانستان، ثم احتلال العراق، ليس من أجل إبعاد طالبان وصدام حسين (وإلا ما معنى الحديث عن بقاء قوات حلف شمال الأطلسي لعقود في كابل؟)، وإنما لرسم خارطة جديدة لعالم تم تقسيمه على قواعد ثنائية القطب. قسمة لم تعد صالحة لحقبة الهيمنة الأحادية الأمريكية. في هذا الوضع، استنفرت كافة مؤسسات السلطة التنفيذية في الولايات المتحدة من أجل هذا المشروع التوسعي من شراء صحفيين أو مترجمين أو بحاثين في مؤسسات قيد الطلب. صناعة منظمات «تنمية الديمقراطية» وتفريخ مؤسسات إعلامية مناسبة، بل والتسليح إذا احتاج الأمر.

في ستة أعوام من «الحرب على الإرهاب»، كانت الغاية تبرير الوسيلة بأسوأ المعاني. حدثت تراجعات على صعيد الحقوق الأساسية للإنسان لم تعرف مثلها البشرية منذ نهاية الحرب العالمية الثانية. وقد مست هذه التراجعات أهم ما قدمت الليبرالية الغربية للمشروع الديمقراطي: سلامة النفس والجسد، قانون الإحضار أمام قاض habeas corpus، منع العزل عن العالم، حظر السجون السرية، حصانة المال والملكية الفردية، إدانة الاعتقال التعسفي والخطف والتسليم، وجود وضع قانوني لكل طالب لجوء، احترام الحريات الشخصية (سرية المكالمات الهاتفية والمراسلات البريدية وتحويل المال والتنظيم في جمعية أو هيئة وعملها داخل وخارج الحدود).

إن أهم ما دافع عنه «عمانوئيل كانت» في القرن الثامن عشر أصبح، كما تقول منظمة هيومان رايتس وتش الأمريكية، «جزءاً من

الوقاية من الإرهاب»: الممارسة المدنية ليست ضرورية إلا إذا كانت ذات جدوى عملية. لذا يجري إحياء الروابط العضوية طائفية كانت أو قبائلية في المنظومة السياسية للاحتلال. الجمعية غير الحكومية هي المكتب المتابع من فوق وليس العمل الميداني من تحت. التفكير ليس ممارسة للحرية إلا في ظل الأمن القومي. وبهذا المعنى، من ليس معنا هو بالضرورة ضدنا. أي أن النقد كعلم ومعيار ومساءلة بشرية ضرورية، حكمه في «الحرب على الإرهاب» كحكم الاجتهاد عند بعض المسلمين: معطل.

منذ احتلال العراق، أصبح استقطاب نخب عربية تدافع عن الخطاب الليبرالي يحمل بعداً دولياً بالضرورة. وقد استوعب أمراء الحرب الأهلية في لبنان هذه الفكرة قبل غيرهم. لذا نجدهم يعيدون إنتاج الخطاب المانوي ويهمشون من يرفض القبولية فيه: التحالف مع المحور الفرنسي الأمريكي أو المحور السوري الإيراني. وقد انتقلت العدوى للأسف لبعض شخوص المعارضة السورية الذين يطالبون السلطة السورية بالعودة للمحور المصري - السعودي، لأن سورية غير قادرة على دفع تكاليف التحالف مع إيران!

المأساة الحالية لهذا الوضع، أننا في حقبة تسطيح وتسفيه للخطاب الديمقراطي وحقوق الإنسان. هذه الحقوق التي أعطتها الفكر الليبرالي الأوربي زخماً فكرياً كبيراً كحقوق مدنية وسياسية طبيعية، باستعارة التعبير السائد في القرن الثامن عشر. كما وأعطتها الصراع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي داخل وخارج أوروبا، بما في ذلك الاستعمار المباشر وحركات التحرر الوطني، بعداً جديداً تمثل في حق تقرير المصير والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وكان للحرب الباردة الفضل

في تدوين هذا البعد التاريخي، الذي كان محصوراً حتى ١٩٣٨ في أرشيف المنظمات غير الحكومية والحركة الحقوقية، في عهد صادر عن الأمم المتحدة. كما كان للنضال من أجل وقف التدمير المتسارع للميراث البيئي لملايين السنين أن بلور مفهوم الحقوق البيئية. وللنضال ضد الفساد على الصعيد القومي والعالمي أن تمخض عن إعلان عالمي ضد الفساد. إضافة إلى تعزيز القانون الدولي بقيام محكمة جنائية دولية. كل هذه الإنجازات لم تكن ابنة المدرسة الليبرالية في الفكر والسياسة، بل يمكن القول أن معظمها كان بمواجهة مباشرة مع الليبراليين الجدد. وهي وليدة نضالات نقابية وشعبية ومنظمات مدنية عريقة تمكنت من تأصيل مفهوم جديد اسمه «كل الحقوق للجميع»، الذي ناهضت به هذه التيارات الخلافة بأن معاً، التوتاليتارية السوفيتية وعقلية الهيمنة الأمريكية.

من هنا، يبدو لنا اختزال الخطاب السياسي بالاستبداد والحرية تحجيماً للعقل الشامل القادر على قراءة العالم في الذات، والذات في العالم. فهل يمكن اليوم حصر الذهن السياسي في معاناة القبيلة والقرية في حقبة يتحدث فيها الناس عن صيرورتنا الكونية قرية؟

يمكن إعادة طرح السؤال انطلاقاً من مشكلتين أساسيتين هما سبب الحالة الضبابية لما يسمى بالليبرالية في العالم العربي:

الأولى: إشكالية من هم، أي أزمة الانتماء والهوية والتخوم. لا شك بأن أزمة مجمل التيار غير الديني في العالم العربي تنعكس بقوة على من يستعمل كلمة الليبرالية مدحاً أو ذماً. فنحن أمام مجموعات هلامية، بعضها في الحكم (كتوجه جمال مبارك في مصر وبعض الوزراء في المغرب وأحزاب لبنانية في الأغلبية الحاكمة وعدد من

الشخصيات في الخليج..)، وبعضها في المعارضة (حال بعض السوريين والسودانيين والليبيين...) الذين رجحوا حيناً القراءة الاقتصادية لليبرالية وأحياناً أخرى القراءة السياسية. ولكنهم بكل الأحوال ينطلقون من أن الليبرالية اليوم هي المدرسة التي أثبتت جدارتها بتفوق النموذج الأمريكي العلمي والتقني والعسكري والاقتصادي. أي أن قوة المثال تستحق التجربة، وأن الممانعة ضمن «عقلية يسارية متآكلة» أو «خطاب حالم لحقوق الإنسان»، سيحرم البلد من النهوض الاقتصادي والتنموي، ويحرم شعبنا من حقوقها السياسية، ويعزز الدكتاتوريات القائمة في غياب الوسط الصحي للدفاع عن الحقوق الأخرى.

الثانية: في تحديد طبيعة العلاقة بين الداخل والخارج، المحلي والإقليمي والدولي. طبعاً هنا يحدث خلط كبير بين أشكال التضامن بين التعبيرات المختلفة للمجتمع المدني على الصعيد العالمي والتيارات الديمقراطية المتقاطعة الأهداف من جهة، وممارسة إدارة أمريكية لضغوط مباشرة أو تدخل عسكري على هذا البلد أو ذاك من جهة ثانية. وكون الإدارات الأمريكية المتعاقبة مسؤولة عن ٩٠٪ من العقوبات الاقتصادية على دول ترفض الوقوع في الفلك الأمريكي، يمكن أن نفهم لماذا يرفض المواطن السوري البسيط أن تحرم شركة الطيران السورية المدنية من قطع الغيار معاقبة للسلطة السياسية في بلده، في حين تزود إسرائيل بمعدات عسكرية سنوية تكفي لطمس عدة مدن سورية! أي عقم التدخل الأمريكي وبؤس خياراته التي انتقلت إلى التعبير الأكثر تطرفاً بالاحتلال المباشر.

على صعيد الخارج والداخل أيضاً، تلعب الذاكرة السياسية دوراً

إن أي حوار نقدي مع «الليبرالية العربية» يتطلب منها أن تتذكر
مأثرة ثيودور أدورنو: من يخدم كل القضايا، لا يخدم أية قضية.

هاماً. فمن كان يأخذ مساعدة مالية في أيام ماركسيته اللينينية من
موسكو لا يجد حرجاً في أيام ليبراليته في نيلها من واشنطن. ومن
عاش في كنف صدام حسين بالأمس يتمنى أن يجد كنفاً مريحاً
اليوم. لحسن الحظ أن هؤلاء يمثلون الطرف الأسوأ والأكثر انتهازية،
ولكن ليس الأكثر جدية في «الفضاء الليبرالي» الحالي. وإن كان
هذا الصنف يتحمل مسؤولية جسيمة في نموذج الاحتلال في
العراق.

الدفاع عن حقوق الإنسان، وفق الشريعة الدولية لهذه الحقوق،
يفترق بشكل كبير مع التوجه الليبرالي السائد، عالمياً وعربياً. فهو
يتعرف على نفسه في التنمية الاقتصادية أكثر منه في اقتصاد السوق.
في دولة الرفاه وليس في الدولة الأمنية المالية الجديدة. في مواجهة
المنظومة العولمية للهيمنة أكثر منه في طاعة الصغير للكبير وانتصار
قانون القوة على قوة القانون. وهذا هو حال التعبيرات الأكثر عمقا
ونضجا في الحركة الديمقراطية العربية. ومن الضروري التنويه إلى أن
هناك من الديمقراطيين العرب من يعتقد بأن طرح الإشكاليات الليبرالية
الأساسية كطرف في الحوار الفكري يشكل عتلة ضرورية لنهوض
الفكر الديمقراطي العربي. هذا الفكر الذي آثر في أكثر من مثل وتجربة
التلقين على التفكير، والنقل على العقل. وجهة النظر هذه تستحق
التوقف والتأمل، ضمن عقلية نقدية تكشف نفسها في علاقتها
بمجتمعاتها وقدرتها على أن تكون حمالة فعلية للتغيير، وليس مجرد
أدوات للإرضاء والترويج في أجهزة إعلام القامع عينها. حيث لا
يمكن الحديث مثلاً عن الحريات «الليبرالية» الفردية وتجنب ذكر حق
المرأة ليس في المساواة، بل في قيادة السيارة!

من إصدارات اللجنة العربية لحقوق الإنسان

- * فيوليت داغر وجيمس بول، من أجل نهاية الحصار على شعب العراق:
نصان حول العقوبات، (تقرير بالعربي)، ١٩٩٨
- * الحماية لنشطاء حقوق الإنسان في تونس، (تقرير بالعربي والفرنسي)،
١٩٩٨
- * محمود خليلي، الجزائر: قضية سركاجي من المجزرة إلى المهزلة، (تقرير
بالفرنسي)، ١٩٩٨
- * فيوليت داغر، الزواج المدني في لبنان حق وضرورة، (تقرير بالعربي)،
١٩٩٨
- * جمال الهيثم النعال، الحريات الديمقراطية حقوق الإنسان وأزمة القضاء في
الدستور السوري، (تقرير بالعربي)، ١٩٩٨
- * عمر المستيري، قراءة في الاتفاقية العربية لمناهضة الإرهاب، (تقرير بالعربي)،
١٩٩٨
- * محمد حافظ يعقوب، المحكمة الجنائية الدولية، (تقرير بالعربي والفرنسي)،
١٩٩٨
- * مصادرة جمعية المحامين في البحرين، (تقرير بالعربي)، (اللجنة العربية
والمنظمة البحرينية لحقوق الإنسان)، ١٩٩٨
- * منصف المرزوقي، فيوليت داغر، عصام يونس، هيثم مناع: سلامة النفس
والجسد، التعذيب في العالم العربي، (كتاب بالفرنسي، والعربي)، طبعتين،
١٩٩٨

- * فيوليت داغر، العقوبات الاقتصادية على العراق، (تقرير بالعربي والفرنسي والإنكليزي)، ١٩٩٩
- * من أجل الديمقراطية والحقوق الإنسانية في تونس، (تقرير بالعربي)، ١٩٩٩
- * هيثم مناع، مراقبة قضائية في محكمة راضية النصاروي والمتهمين بالانتماء لحزب العمال الشيوعي التونسي، (تقرير بالعربي)، ١٩٩٩
- * هيثم مناع، مراقبة قضائية في محاكمة جلال بن بريك الزغلامي في تونس، (تقرير بالعربي)، ١٩٩٩
- * ناتالي بوجراد: مراقبة قضائية في محاكمة منصف المرزوقي ونجيب حسني في تونس، (تقرير بالعربي والفرنسي)، ٢٠٠٠
- * هيثم مناع، مراقبة قضائية في محاكمة مناضلي الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، (تقرير بالعربي)، ٢٠٠٠
- * محمود خليلي وأمينة القاضي، الاختفاء القسري والتعذيب في الجزائر، (تقرير بالفرنسي)، ٢٠٠٠
- * توفيق بن بريك، الآن أصغ إلي، (دار الصبار واللجنة العربية لحقوق الإنسان والبرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان)، ٢٠٠٠
- * محمد حافظ يعقوب، فيوليت داغر، محمد أبو حارثية: اللاجئون الفلسطينيون في لبنان، (كتاب بالعربي والإنكليزي)، ٢٠٠٠
- * هيثم مناع (إشراف) و٣٨ باحثة وباحث، موسوعة الإمعان في حقوق الإنسان، (دار الأهالي، دار بيسان، منشورات أوراب واللجنة العربية لحقوق الإنسان)، ٢٠٠٠ - ٢٠٠٢
- * فيوليت داغر، تقرير أولي عن الأوضاع الصحية في ظل الانتفاضة، (بالعربي)، ٢٠٠١
- * هيثم مناع، الحرية في الإبداع المهجري، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠١
- * منصف المرزوقي، هل نحن أهل للديمقراطية؟ سلسلة براعم، أوراب -

- الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠١
- * هيثم مناع، ماذا عن المستقبل: ملاحظات على تقرير الحكومة السورية المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في نيويورك، (تقرير بالعربي والفرنسي والإنكليزي)، ٢٠٠١
- * تونس الغد. عمل جماعي شارك فيه: أحمد المناعي، توفيق بن بريك، راشد الغنوشي، مصطفى بن جعفر، منصف المرزوقي، نور الدين ختروشي، سلسلة الإصلاح السياسي وحقوق الإنسان، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠١
- * أحمد فوزي، مراقبة قضائية في محاكمة النائبين مأمون الحمصي ورياض سيف في دمشق، (تقرير اللجنة العربية والبرنامج العربي بالعربي)، ٢٠٠١
- * استعمال القوة من قوى الأمن الإسرائيلية، مؤسسة الحق، (تقرير بالعربي نشرته اللجنة العربية بالفرنسي)، ٢٠٠١
- * فيوليت داغر (إشراف) و١٨ باحث سوري، الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية، (كتاب بالعربي، والإنكليزي، والفرنسي)، ٢٠٠١
- * حبيب عيسى، النداء الأخير للحرية، (كتاب بالعربي)، باريس ٢٠٠٢.
- بيروت ٢٠٠٣
- * جان كلود بونسين وناتالي بوجراد، انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، (تقرير بالفرنسي)، ٢٠٠٢
- * ريتشارد موران، روجر نورمان، جيمس بول، جون رامبل وكريستوف ويلك، العقوبات على العراق: المترتبات الإنسانية وخيارات المستقبل، بالاشتراك مع: منتدى السياسات الشاملة (نيويورك) وحماية الطفل (لندن) وعشرة منظمات غير حكومية، (تقرير بالعربي والإنكليزي)، ٢٠٠٢
- * أنور البني، مراقبة قضائية لمحاكمة حبيب يونس في لبنان، (تقرير بالعربي)، ٢٠٠٢
- * مها يوسف، عماد مبارك، مصطفى الحسن طه، القوانين الاستثنائية وحق

التنظيم في مصر، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٢

* محكمة الشعب والعداء لحق التنظيم السياسي في ليبيا، (تقرير بالإنكليزي والعربي)، ٢٠٠٢

* انجيلا غاف، واحدة من أفضل نجاحاتنا، تقرير عن مجزرة الدرج - غزة (بالاشتراك مع مركز الميزان لحقوق الإنسان)، (بالإنكليزي والعربي)، ٢٠٠٢

* ناتالي بوجراة، حول محاكمات مروان البرغوثي، (تقريران بالعربي والفرنسي)، ٢٠٠٢

* حول انتخابات الهيئة الوطنية للمحامين الموريتانيين، تقرير مجلس الهيئة الوطنية للمحامين، (بالعربي)، ٢٠٠٢

* هيثم مناع، الولايات المتحدة وحقوق الإنسان، سلسلة براعم، باريس، دمشق، جدة، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٣

* الاعتقال التعسفي في الأسبوع الأول للعدوان على العراق، (تقرير للجنة بالعربي)، ٢٠٠٣

* هيثم مناع، تقرير حول أوضاع الفلسطينيين في العراق، (بالعربي)، ٢٠٠٣
* خليل معتوق وأنور البني، تقرير عن أوضاع الفلسطينيين في مخيم الرويشد، (بالعربي)، ٢٠٠٣

* فيوليت داغر، في جريمة العدوان، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٣

* محمد بن طارية، عباس عروة، يوسف بجاوي، تاريخ التعذيب وأصول تحريمه في الإسلام، جده، بيروت، (كتاب بالعربي عن اللجنة العربية ومركز الراهة للتنمية الفكرية)، ٢٠٠٣

* دنيا الأمل إسماعيل، أوضاع الأطفال الفلسطينيين الأسرى في المعتقلات والسجون الإسرائيلية، (تقرير بالعربي لمؤسسة الضمير واللجنة العربية)، ٢٠٠٣

* نجدة المستضعف، أعمال مؤتمر باريس للجمعيات الإنسانية والخيرية، (كتاب بالعربي ومقالات مختارة بالفرنسي والإنكليزي) أوراب - الأهالي، ٢٠٠٣

* مسؤوليتنا المشتركة، حول نتائج حرب جديدة على أطفال العراق، (تقرير بالإنكليزي لمنظمات غير حكومية)، ٢٠٠٣

* الكلمة الحرة والإرهاب، قضية تيسير علوني، (تقرير للجنة العربية لحقوق الإنسان بالعربي)، ٢٠٠٣

* هيثم المالح، عبد الحميد منجونة، هيثم مناع، حالة الطوارئ ودولة القانون في سورية، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٤

* اليوم العالمي للتضامن مع المعتقلين السياسيين في تونس، (إصدار مشترك مع ٢٥ منظمة غير حكومية بالفرنسي والعربي)، ٢٠٠٤

* الاعتقال التعسفي في العالم العربي، حالة قطر والسعودية وسورية وتونس، بالاشتراك مع جمعية الكرامة للدفاع عن حقوق الإنسان، (تقرير بالفرنسية والعربية)، ٢٠٠٤

* هيثم المالح، حقوق المستضعفين، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٤

* من أجل مجتمع مدني في سورية، حوارات «منتدى الحوار الوطني»، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٤

* حسين العودات (إشراف)، حرية الإعلام في العالم العربي والغرب، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٤

* هيثم مناع، صرخة قبل الاغتيال، مستقبل المنظمات الخيرية والإنسانية في المملكة العربية السعودية، (كتاب بالعربي والفرنسي بالاشتراك مع المكتب الدولي للجمعيات الإنسانية والخيرية)، ٢٠٠٤

* فيوليت داغر (إشراف)، حق الصحة من حقوق الإنسان، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٤

- * رشيد مصلي، ظاهرة الاختفاء القسري في الجزائر، (بالفرنسي)، ٢٠٠٤
- * هيثم مناع، ومضات في ثقافة حقوق الإنسان، مركز التنمية الفكرية واللجنة العربية لحقوق الإنسان، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٤
- * فيوليت داغر، مجد الشرع، سبيكة النجار، المرأة والأسرة في المجتمعات العربية، سلسلة براعم، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٤
- * علي الدميني، نعم في الزنانة لحن، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٤
- * متروك الفالح، الإصلاح الدستوري في المملكة العربية السعودية، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٤
- * هيثم مناع و١٧ باحث وباحثة، مستقبل حقوق الإنسان، القانون الدولي وغياب المحاسبة، أوراب - الأهالي، ٢٠٠٥
- * عبد الله الحامد، استقلال القضاء في المملكة العربية السعودية، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٥
- * منصف المرزوقي، عن أية ديمقراطية تتحدثون، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٥
- * المصطفى صولح، نقد التجربة المغربية في طي ملفات الانتهاكات الجسيمة، براعم، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٥
- * قيس جواد العزاوي وهيتم مناع، حماية الصحفيين، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٥
- * هيثم مناع، أبحاث نقدية في حقوق الإنسان، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٥.
- * منصف المرزوقي، الإنسان الحرام، أوراب - الأهالي (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٦
- * هيثم مناع (إعداد وتقديم)، حقوق الطفل، الاتفاقيات الإقليمية والدولية، مركز الولاية للتنمية الفكرية واللجنة العربية لحقوق الإنسان، بيروت وجدة

ودمشق، (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٦

- * إبراهيم التاوتي، محاكمة تيسير علوني، حرب على الإرهاب أم حرب على العدالة، أوراب - الأهالي (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٦
- * محمد كريشان، الجزيرة وأخواتها... سلسلة براعم، أوراب - الأهالي (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٦
- * هيثم مناع، العدالة أو البربرية، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٦
- * الطيب أمام ضحية التعذيب، جماعي، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٦
- * منصف المرزوقي، حتى يكون للأمة مكان في هذا الزمان، سلسلة براعم، أوراب - الأهالي (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٧
- * فيوليت داغر (تحرير) ومشاركة لور فورست، جوليان فيلاردر، جان كلود بونسان في بعثة تفصي حقائق للضفة الغربية، المنظمات الخيرية الفلسطينية تحت الحصار، بالتعاون مع المكتب الدولي للجمعيات الإنسانية والخيرية (تقرير عربي وفرنسي)، ٢٠٠٧
- * ناصر الغزالي، أوضاع السوريين في العراق، بالتعاون مع مركز دمشق للدراسات النظرية (تقرير بالعربي)، ٢٠٠٧
- * هوغو رويز دياز بالبويينا، ميراى مندى فرانس، حول انتهاك القانون الدولي في العدوان على لبنان، اللجنة العربية لحقوق الإنسان وجمعية الحقوقيين في الأمريكيتين وجمعية الكرامة للدفاع عن حقوق الإنسان، (تقرير بالفرنسي)، ٢٠٠٧
- * هيثم مناع، زاد المدرب والمتدرب، ١٠٠ وثيقة إقليمية ودولية، محاضرات وتقاير هامة، ٢٢ كتابا، المكتب الدولي للجمعيات الإنسانية واللجنة العربية لحقوق الإنسان، قرص مضغوط، فبراير ٢٠٠٧
- * عبد الوهاب المعطر، منصف المرزوقي، الانتخابات الرئاسية في موريتانيا،

اللجنة العربية لحقوق الإنسان، (تقرير بالعربي)، ٢٠٠٧

* مصطفى الحسن طه، الاعتقال السياسي في مصر، (تقرير بالعربي)، ٢٠٠٧
 * اللجنة العربية لحقوق الإنسان ومؤسسة العدالة الدولية، مجموعة من الوثائق
 حول انتهاكات حقوق الإنسان في مصر، ملتقى لندن، ٢٦ / ٥ / ٢٠٠٧
 * جيمس بول ومجموعة باحثين، الحرب والاحتلال في العراق، إصدار
 مشترك لنخبة من المنظمات غير الحكومية في العالم منها منتدى السياسات
 الشاملة واللجنة العربية لحقوق الإنسان، (تقرير بالعربية والإنجليزية)،
 ٢٠٠٧

* ناصر الغزالي وفيوليت داغر، اللاجئون العراقيون في سورية، تقرير حررته
 فيوليت داغر، ٢٠٠٧.

* فيوليت داغر، الهجرة: إشكاليات وتحديات، سلسلة براعم، أوراب -
 الأهالي (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٨

* جماعي، انتصاراً للمجتمع المدني في العالم العربي، تقرير بالعربي، ٢٢/٣/
 ٢٠٠٨

* هيثم مناع، المقاومة المدنية، قراءة في المناعة الذاتية للمجتمعات، سلسلة
 براعم، أوراب - الأهالي (كتاب بالعربي)، ٢٠٠٨.

فهرست

تقديم

العمل الخيري: قراءة تاريخية

المنظمات غير الحكومية الدولية، الديمقراطية والتنمية

التمييز الإنساني

من يلعب بمن؟؟

السياسات الجديدة لمنظمات الشمال

الكارثة الباكستانية

ضرب العمل الخيري الإسلامي.. الخاسر والمستفيد؟

المجتمع المدني

من الثقافة الأوروبية إلى العالمية والفكر الإسلامي

آرش دو زويه: مقارنة قضائية وإنسانية

حقوق المواطنة والفعل الجرمي

لابد من إعلان دولي يحدد المسؤوليات والواجبات والحقوق

قرينة البراءة!

الإبادة الجماعية في رواندا، بين المجتمع المدني العالمي ومنطق الدولة

الخلفية التاريخية للمأساة
حدود المسؤولية الجنائية الدولية
الانتاج الجماعي للقتل
الدعم العسكري - السياسي الفرنسي
الغطاء الذي قدمته الكنيسة الكاثوليكية
فشل الأمم المتحدة بشكل مفرج في التصدي للمأساة
ملاحظات حول غواتانامو
المواطن الحديث
الدولة المدنية أم الدولة الأمنية؟
الإيديولوجية الديمقراطية
الديمقراطية الجديدة في أمريكا اللاتينية
الولايات المتحدة ومستقبل حقوق الإنسان
المستوى الأول، في المفهوم:
المستوى الثاني: في الخيارات السياسية
المستوى الثالث: علوية الأمر الواقع على القانون:
الليبرالية في التاريخ ثم خارجه
من إصدارات اللجنة العربية لحقوق الإنسان

